الانتحار بين الإباحة والتجريم

"دراسة تاريخية فلسفية"

د. عبد العزيز حسن صالح حسن

المدرس بكلية الحقوق جامعة أسيوط

(ISSN: 2537- 0758)

الانتحار بين الإباحة والتجريم

"دراسة تاريخية فلسفية"

د. عبد العزيز حسن صالح حسن

ملخص بحث:

الانتحار كظاهرة وُجدت منذ القدم يُعد من أخطر المشاكل التي تُهدد المجتمعات، فبجانب كونه مخالفاً للشرائع السماوية لاعتباره يئس وقنوط من رحمة المولي عز وجل، يؤدي أيضاً بانتشاره إلى إصابة المجتمعات بالتفكك والتدهور، ورغم خطورة ذلك إلا إننا وجدنا توجهات مشرعي الدول في مدي تجريمها أو إباحتها لفعل الانتحار والشروع فيه اختلفت منذ القدم، حيث أباح البعض منها الانتحار والشروع فيه لأسباب مختلفة منها وحدة شخص الجاني والمجني عليه وعدم وجود مصلحة من مسألة التجريم، والبعض الآخر من التشريعات جرمه ووضع له عقاب، وتوجه ثالث جرم فعل الشروع غير أنه قرر علاج الجاني وإصلاحه بدلاً من عقابه، وفي بحثنا هذا سنتناول مفهوم الانتحار وأسبابه وموقف التشريعات الوضعية والسماوية والفلاسفة منه، لأجل التوصل لمجموعة من التوصيات تساهم في وضع حلول للحد من هذه الظاهرة، متبعين في ذلك المنهج التأصيلي والتحليلي، وذلك في أربعة مباحث يسبقهما مطلب تمهيدي.

Suicide between legalization and criminalization, a historical and philosophical study

Abstract

Suicide as a phenomenon that has existed since ancient times is considered one of the most serious problems that threaten societies. In addition to being contrary to heavenly laws, as it is considered to be despair and despair of the mercy of the Almighty, it also leads to its spread to societies disintegration and deterioration. The act of committing suicide and attempting it have differed since ancient times, as some permitted suicide and attempted suicide for various reasons, including the unity of the person of the perpetrator and the victim and the lack of interest in the issue of criminalization, and others from legislation criminalized him and

set a punishment for him, and a third directed the act of attempted crime, but he decided to treat the perpetrator and reform him Instead of punishing it, and in this research we will discuss the concept of suicide, its causes, and the position of positive and heavenly legislation and philosophers towards it, in order to reach a set of recommendations that contribute to developing solutions to reduce this phenomenon, following the fundamental and analytical approach in that, in four topics preceded by an introductory requirement.

المقدمة

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله سيدنا محمد وعلى آله وصحبة وسلم وبعد، لقد خلق المولي عز وجل الإنسان وفضله على كثير من خلقه ووهبه نعمة الحياة وجعلها حقاً من حقوقه، فوجب على الإنسان أن يصونها ويحافظ عليها، وقد حرم المولي عز وجل الاعتداء عليها، ولما كان الانتحار صورة من صور قتل النفس، لهذا فهو محرم في الإسلام بل وفي كافة الشرائع السماوية.

والانتحار كظاهرة عامة قد وجدت منذ القدم، إذ لا يكاد يخلو مجتمع من المجتمعات سواء القديمة منها أو الحديثة من وجود حالات للانتحار، غير أن حالاته قد ازدادت خلال الفترة الأخيرة مع كثرة الازمات الاقتصادية وانتشار الفوضى الاجتماعية وتطور الوسائل التقنية وانتشار العديد من الألعاب الإلكترونية الخطرة كلعبة الحوت الأزرق ومريم وغيرها، بل إن الأمر ازداد خطورة في ظل انتشار وسائل الذكاء الاصطناعي[١] حيث أصبح الانتحار ظاهرة سلوكية واسعة الانتشار، فالإحباطات التي يتعرض لها الأفراد وعجزهم عن ملاحقة تطورات هذا العصر قد تمثل دافعاً قوياً لهم للانتحار، ذلك الذي أصبح حدوثه لم يقتصر فقط بين الكبار بل انتشر بين فئة الشباب والأطفال، وهو

(١) في واقعة جديدة وفريده من نوعها فقد تسبب روبوت ذكي يُسمي ب (إليزا) في انتحار شاب يدعي (بيير) في بلجيكا وذلك بعد قضائه شهراً ونصف الشهر في التحاور معه في عدة مسائل، وانتهي الوضع بانتحار ذلك الشاب مما ينبئ ذلك بخطورة الأمر، فالانتحار تعددت أسبابه ووسائله خلال الفترة الأخيرة. خبر منشور بموقع جريدة الرؤية العمانية، تم الرجوع إليها بتاريخ ٢٠٢٣/٤/١.

(ISSN: 2537- 0758)

ما يزيد الأمر خوفاً وقلقاً، ففي الإحصائيات الأخيرة لمنظمة الصحة العالمية أكدت فيها على أنه هناك ٨٠٠ ألف إنسان ينتحرون كل عام تقريبًا، بواقع وفاة شخص تقريباً كل ٤٠ دقيقة بسبب الانتحار، كما ذكرت رابطة منع الانتحار الدولية أن هناك ثلاثة آلاف منتحر كل يوم.

الجدير بالإشارة أن ظاهرة الانتحار وإن كانت قديمة قدم الإنسانية إلا أنها تُعد غريبة نوعاً ما عن مجتمعاتنا العربية عامة والإسلامية خاصة، فانتشار هذه الظاهرة لا شك أن له عواقبه الوخيمة على المجتمع بأكمله، فبجانب أن ذلك يُعد يئساً وقنوطاً من رحمة المولي عز وجل، فإنه يؤدي أيضاً إلى تفكك وانحلال المجتمع.

وتكمن إشكالية هذا البحث في أنه رغم خطورة هذه الظاهرة وتحريمها في كافة الشرائع السماوية، إلا أن التشريعات الوضعية المختلفة سواء القديمة منها أم الحديثة، قد تباينت حول مدي تجريمها لهذه الظاهرة وحالة الشروع فيها، لاسيما في ظل انتشار بعض الآراء الفقهية وبعض منظمات حقوق الإنسان في الوقت المعاصر التي تنظر إلى الانتحار وكأنه حق من حقوق الإنسان كمثل باقي الحقوق الأخرى، بل إن قوانين بعض الدول كالقانون السويسري، أصبحت تسمح للأفراد بالتخلص من حياتهم طبياً.

أهمية وأهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى الإجابة على عدة تساؤلات يظهر من خلالها موقف التشريعات القديمة والحديثة والشرائع السماوية من مسألة مدي تجريم أو إباحة فعل الانتحار والشروع فيه وفلسفة ذلك التوجه، وذلك لأجل التوصل لمجموعة من التوصيات كي تساهم في وضع حلول للحد من انتشار هذه الظاهرة.

المنهج المتبع

لقد اقتضت طبيعة هذه الدراسة أن يتم الاعتماد على المنهج التأصيلي بالإضافة إلى المنهج التحليلي، وذلك بتتبع تطور هذه الظاهرة منذ القدم للوقوف على أسبابها ومدي تجريم القوانين القديمة لها ونظرة الفلاسفة مع بيان موقف الشرائع السماوية الثلاث والقوانين المعاصرة لها.

خطة البحث

لا شك أن دراسة موضوع هذا البحث بأبعاده المختلفة التاريخية والفلسفية والدينية والقانونية تفرض علينا أن نقسم هذا البحث إلى أربعة مباحث يسبقهما مطلب تمهيدي **وذلك على النحو الآتي:**

مطلب تمهيدي: ماهية الانتحار

المبحث الأول: مدي تجريم القوانين القديمة لفعل الانتحار

المبحث الثاني: مدي تأييد الفلاسفة لفعل الانتحار

المبحث الثالث: مدي تحريم الشرائع السماوية لفعل الانتحار

المبحث الرابع: مدي تجريم القوانين المعاصرة لفعل الانتحار

مطلب تمهيدي
ماهية الانتحار

سبق الذكر بأن الانتحار يُعد ظاهرة قديمة وُجدت لدي أغلب المجتمعات منذ القدم، وبالتالي فأن محاولة وضع تعريف جامع مانع له ليس بالسهولة بمكان، فقد اختلف مفهومه باختلاف المجتمعات ووجهات نظر الباحثين، حيث وضع كل باحث مفهوم وأسباب ودوافع ارتكابه بحسب فلسفته ونظرته، ولهذا فقد اختلف مفهوم الانتحار لدي علماء الاجتماع عن علماء القانون والإسلام، كما أن الانتحار اختلف عن بعض صور القتل الأخرى، لذا سوف نقسم هذا المطلب إلى فرعين نذكر في أولهما مفهوم الانتحار وتمييزه عما يشابهه، وفي الفرع الثاني سوف نخصصه للحديث عن النظريات التي قيلت في تفسير هذه الظاهرة والأسباب الدافعة لها **وذلك على النحو الآتي:**

(ISSN: 2537- 0758)

الفرع الأول

مفهوم الانتحار وتمييزه عما يشابهه

الانتحار لغة مشتق من كلمة نحر أي ذبح، وانتحر وتناحر القوم إذا تشاجروا لحد الهلاك، وانتحر الرجل أي قتل نفسه بوسيلة ما[٢]، وفي الاصطلاح فنظراً لأن دراسة موضوع الانتحار محل اهتمام الباحثين بكافة المجالات العلمية، كعلم الاجتماع والنفس والقانون والشريعة، لذا فقد وجدت عدة تعريفات له، ويلاحظ أنه وإن اختلفت هذه التعريفات بحسب فلسفة ونظرة أصحابها إلا أنها تتفق فيما بينها بشكل عام بأن الانتحار هو قتل الشخص لنفسه عمداً، **ويمكن ذكر البعض من هذه التعريفات على النحو الآتي:**

أولاً: تعريفات علماء الاجتماع حيث يمكن ذكر منها تعريف د. مكرم سمعان حيث قال: بأن السلوك الانتحاري هو عباره عن سلسلة من الأفعال التي يقوم بها الفرد محاولاً تدمير حياته بنفسه دونما تحريض من آخر أو تضحية لقيمة اجتماعية ما[٣].

وعرفه أيضاً د. عبد الحكيم العفيفي بأن الانتحار هو الوسيلة الوحيدة للموت التي يقوم فيها القاتل بقتل نفسه عمداً[٤].

وعرفه أيضاً دور كايم بأنه: كل حالات الموت التي تنتج بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن فعل إيجابي أو سلبي يقوم به الضحية بنفسه وهو يعلم بأن هذا الفعل سيؤدي إلى هذه النتيجة أي الموت[٥]. ويلاحظ أن هذا التعريف غير مانع حيث أنه أدخل بعض الأفعال الأخرى لمفهوم الانتحار رغم أن هذه الأفعال محمودة

---

(٢) الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الرياض، ط الثانية، ١٩٩٩ ج٣ ص ١٥٨، المعجم الوسيط- إبراهيم مصطفي وأحمد الزيات وآخرون- ج٢ ص ٩٠٦.

(٣) د. مكرم سمعان- مشكلة الانتحار دراسة نفسية اجتماعية للسلوك الانتحاري- دار المعارف مصر- ١٩٦٣- ص ٢٥.

(٤) د. عبد الحكيم العفيفي- الاكتئاب والانتحار دراسة اجتماعية تحليلية- الدار المصرية اللبنانية- القاهرة ١٩٩٠/١٤١٠هـ- ص ٨٩.

(٥) دور كايم- الانتحار- ترجمة حسن عواد- الهيئة العامة للكتاب السوري- دمشق- ٢٠١١- ص١٠.

كالاستشهاد(٦) والفداء(٧) والتضحية(٨) وهذا أفعال تختلف عن الانتحار حيث أن المقصد منها مشروع، لذا فقد جاء تعريف بعض الباحثين المحدثين في المجال الإسلامي(٩) على النحو الآتي ذكره في البند القادم.

(٦) له عدة أنواع ولكن ما نقصده هنا هو الموت في سبيل الله، وهو يختلف عن الانتحار، فالمنتحر يقوم بفعله جزعاً وقنوطاً من رحمة المولي عز وجل، أما الاستشهاد فهو جهاد في سبيل الله. انظر: على بن نايف الشحود- الخلاصة في احكام الانتحار- بدون ناشر- ٢٠١١- ص ٧٨.

(٧) الفداء: أو الفدائي وهو المُضحي أو المجاهد في سبيل الله حرصًا على الشهادة وحرصًا على قتال الأعداء، وهذا كما قال العلماء فيه فضل عظيم وخير كثير، مثل ما فعل أنس بن النضر عندما انصرف الناس يوم أحد فتقدم إلى الجهاد حتى قتل رضي الله عنه فوجدوا فيه بضعًا وثمانين ما بين ضربة بسيف، وطعنة برمح رضي الله عنه وأرضاه، ورد الحديث الخاص بسيدنا أنس بن النضير في كتاب رياض الصالحين- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)- المحقق: شعيب الأرنؤوط- الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان- الطبعة: الثالثة، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م- ص٦٩.، وفي كتاب دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين- محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا- دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان- الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٤ م- ج ٧- ص١١٩.

(٨) التضحية: هي بذل ما يستطيع المسلم تقديمه وبذله من النفس والمال، والوقت والحياة والجهد، وكل شيء ابتغاء مرضاة الله وفي سبيله، فقد قال المولي عز وجل: قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١].

(٩) ذكر فقهاء الشريعة الإسلامية القدامى الانتحار تحت مُسمي قتل النفس أو قتل المرء لنفسه وحرموا ذلك معتمدين على عدة أدلة منها قول المولي عز وجل: (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) سورة النساء آية رقم ٢٩، وقوله أيضاً سبحانه تعالي (وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ)، سورة الاسراء آية رقم ٣٣، وقول النبي صل الله عليه وسلم: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ شَرِبَ سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا » صحيح مسلم- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صل الله عليه وسلم- المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى:

(ISSN: 2537- 0758)

ثانياً: أورد بعض الباحثين الإسلاميين تعريفاً للانتحار وهو تعريف جامع ومانع حيث ذكر بأن الانتحار هو: المحصلة النهائية لمجموعة من الأفعال التي يقوم بها الفرد للتخلص من حياته وهو مدرك لذلك ودون أن يكون دافعه لذلك التضحية لقيمة اجتماعية ما أو تحريضاً من آخر(١٠).

وعرفه أيضاً الدكتور عبد الله العظيمل بانه: تعمد الإنسان بأن يعمل عملاً بنفسه أو يقول قولاً يغلب على الظن هلاكه منه(١١).

ثالثاً: عرفه علماء القانون بعدة تعريفات منها ما قيل بأن الانتحار هو: قتل الشخص لنفسه عمداً، أو هو قيام الشخص بأي فعل من شأنه إحداث الموت(١٢). وقيل أيضاً بأنه إزهاق إنسان روحه بنفسه(١٣)، أو أن يعتدي على نفسه، اعتداء من شأنه أن يؤدي إلى وفاته(١٤).

الشاهد من هذه التعريفات أن الانتحار هو إزهاق الشخص لروحه بنفسه وعمداً(١٥)، وهذا ما يميزه عن جريمة القتل والتي تستلزم لتوافرها تحقق النتيجة وهي الموت بفعل

٢٦١هـ)- المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي- الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت- ج ١- ص ١٠٣.

(١٠) أورد هذا التعريف أ. عبد الملك بن حمد الفارس- جريمة الانتحار والشروع فيه بين الشريعة والقانون وتطبيقاتها في مدينة الرياض- رسالة ماجستير مقدمة لقسم الدراسات العليا جامعة نايف للعلوم الأمنية- ١٤٢٥/٢٠٠٤ هـ- ص ٢٩.

(١١) د. عبد الله العظيمل- معالم نظرية الانتحار في الفقه الإسلامي- المجلة العربية للدراسات الأمنية- العدد ٣٠ سنة ٢٠٠٠- ص ١٠.

(١٢) د. عبد الستار الجميلي، جرائم الدم، ج١، ط٢، مطبعة دار السلام ببغداد، ١٩٧٣، ص ٤١٤.

(١٣) د. نبيل مدحت سالم- شرح قانون العقوبات- القسم الخاص- جرائم الاعتداء على الأشخاص- دار النهضة العربية- الطبعة الخامسة- ١٩٨٦- ص ١٦.

(١٤) د. فوزية عبدالستار- شرح قانون العقوبات- القسم الخاص- دار النهضة العربية- ١٩٩٠- ص٣٤٤.

(١٥) وهو التعريف الذي نميل إليه، حيث أن اشتراط قصد العمد هو ما يميز أيضاً الانتحار عن حالات تعريض الإنسان نفسه للخطر، فلاعب السيرك رغم علمه أن ما يقوم به قد يؤدي إلى وفاته إلا انه لا يُعد انتحاراً: انظر في ذلك: د. منال مروان منجد- الشروع في الانتحار بين التجريم والاباحة

شخص آخر غير الذي وقع عليه الاعتداء، ومن ثم فجريمة القتل لا تتحقق إذا اتحد القاتل والمقتول كمن يمسك مسدساً فيطلق النار على نفسه، فهذا الوضع يحقق وصف الانتحار [١٦].

والانتحار بهذا الوصف يختلف أيضاً عن صورة القتل بدافع الشفقة[١٧] أو كما يُسميه البعض بالقتل الرحيم[١٨] والذي يُقصد به إنهاء حياة مريض ميؤوس من شفائه طبياً بفعل إيجابي أو سلبي، وذلك للحد من آلامه المبرحة والغير محتملة بناءً على طلبه الصريح أو الضمني أو طلب من ينوب عنه وسواء قام بتنفيذه الطبيب أو شخص آخر بدافع الشفقة[١٩]. والشاهد هنا أن الباعث على القتل كما ذهب البعض[٢٠] هو باعث شريف والذي قد يؤدي ذلك إلى تخفيف العقاب.

دراسة مقارنة- مجلة العلوم القانونية- كلية القانون جامعة بغداد العراق- العدد الأول ٢٠٢١- ص٢٧٤.

(١٦) د. محمود نجيب حسني- شرح قانون العقوبات- القسم الخاص- دار النهضة العربية- ١٩٨٨- ص ٣٣٢- ٤٤٧، د. حسنين عبيد- جرائم الاعتداء على الأشخاص- دار النهضة العربية- ١٩٨٣- ص ١٨، د. جاسم محمد العنتلي- المسئولية الجنائية الناشئة عن الشروع في الانتحار والاشتراك فيه- دار النهضة العربية- ٢٠١٥- ص٦٨.

(١٧) الشفقة هي الشعور بالتعاطف مع الآخرين. انظر: د. السيد عتيق- القتل بدافع الشفقة- دار النهضة العربية بالقاهرة- ٢٠٠١- ص١٤.

(١٨) ويكمن الاختلاف أيضاً في أن النتيجة الاجرامية في الانتحار تتحقق من قبل المنتحر نفسه، في حين أن النتيجة في القتل برضا المريض تتحقق بفعل شخص آخر وهذا لا يعني أيضاً بأننا بصدد مساعدة على الانتحار، فالمساعدة تقف عند البدء في التنفيذ أما الجاني هنا الذي قام بقتل الشخص بناءً على طلبه قد باشر نشاطاً يحقق الفعل المكون للجريمة انظر: د. محمد حماد مرهج- الوجيز في شرح قانون العقوبات البحريني القسم الخاص- مطابع جامعة البحرين- ٢٠١٦- ص٢٥٢

(١٩) د. هدي حامد قشقوش- القتل بدافع الشفقة دراسة مقارنة- دار النهضة العربية القاهرة- ١٩٩٦- ص ٦/٧.

(٢٠) الباعث: هو القوة النفسية الداخلية التي تحرك الإرادة نحو التفكير في ارتكاب الجريمة، وهو وإن كان لا يُعد لا من أركان الجريمة أو عناصرها إلا أنه يؤخذ في الاعتبار عند تقدير العقوبة. انظر في ذلك: د. هدي حامد قشقوش- القتل بدافع الشفقة دراسة مقارنة- مرجع سابق- ص ٤٠ وما

(ISSN: 2537- 0758)

بيد أن البعض الآخر من الفقهاء لم يُدرج هذا الباعث في إطار الباعث الشريف، وذلك لأنه لا يحمي قيمة أخلاقية[٢١] يسعي المجتمع للحفاظ عليها، ولذلك فهو يختلف عن القتل بدافع اتقاء العار، كالأم التي تقوم بقتل طفلها حديث الولادة اتقاءً للعار إذا كانت قد حملت به سفاحاً، حيث تُخفف العقوبة الموقعة عليها هنا[٢٢] وذلك مثل ما نصت عليه بعض التشريعات العقابية، كالتشريع الجنائي العراقي حيث نص بالمادة ٤٠٧ منه على: (يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن عشر سنين أو بالحبس مدة لا تقل عن سنة الأم التي تقتل طفلها حديث العهد بالولادة اتقاءً للعار إذا كانت حملت به سفاحاً)[٢٣].

الفرع الثاني
نظريات تفسير الانتحار وأسبابه

لا شك أن تشخيص مشكلة ما ومحاولة وضع لها حلول يستدعي بداهة البحث عن أسبابها، ومن ثم تفسير كيفية حدوث ذلك، لذا سوف نذكر في هذا الفرع بقدر من الإيجاز النظريات التي قيلت في تفسير ظاهرة الانتحار أولاً ثم نختتم هذا الفرع بالحديث عن الأسباب التي تدفع الأفراد إلى الانتحار، **وذلك من خلال غصنين على النحو الآتي:**

بعدها، د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- دار النهضة العربية مصر- ٢٠٠٨- هامش ص ١٣٩.

(٢١) لا شك أن مشكلة القتل الرحيم كما يُسميها فقهاء الغرب تخالف أحكام الشريعة الإسلامية، فالحق في الحياة يجتمع فيه شرعاً حق المولي عز وجل وحق الإنسان، فآلام المريض لا يُبرر الاعتداء على حقوق المولي عز وجل، كما أن اليأس من رحمة الله فيه قنوط وهذا غير مقبول، لهذا فقد حرمت الشريعة الإسلامية مسألة القتل الرحيم أو القتل بدافع الشفقة. انظر: حسين لحول- القتل الرحيم بين الشريعة والقانون- رسالة ماجستير- كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم- الجزائر- ٢٠١٩- ص ١٦.

(٢٢) د. محمد حماد مرهج- الوجيز في شرح قانون العقوبات البحريني القسم الخاص- مرجع سابق- ص٢٥٢.

(٢٣) المادة ٤٠٧ من قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩.

الغصن الأول
نظريات تفسير الانتحار

اتجه التفكير الإنساني في البداية لتفسير انتشار ظاهرة الانتحار تفسيراً غير علمي، وذلك بربطها ببعض الخرافات والخيالات غير العلمية، حيث ربطها البعض في البداية بقصص الجن والعفاريت، وظل هذا الوضع مألوفاً إلى أن ظهرت النظريات العلمية المفسرة لحدوث هذه الظاهرة، لذا فقد وجدت عدة نظريات اختلفت في تفسيرها لهذه الظاهرة بحسب فلسفة ونظرة أصحابها، ولبيان ذلك يمكن عرض هذه النظريات بقدر من الإيجاز على النحو الآتي:

أولاً: **النظرية النفسية**

تزعم هذا النظرية العالم النمساوي سيغموند فرويد[٢٤] حيث يري أن الانتحار يقع نتيجة إخفاق دوافع الشخص العدائية نحو التعبير عن نفسها، مما وجهت نحو الشخص نفسه فأهلكته أي قتلته، وأرجع هذه الدوافع العدائية إلى عدة أمور منها وأهمها الاكتئاب، حيث يُعد الاكتئاب من أكثر التشخيصات النفسية المرتبطة بالانتحار، فالإنسان يُولد ومعه غريزتان متناقضتان، غريزة الحياة وحب البقاء، وغريزة الموت والفناء[٢٥]، تلك

(٢٤) هو طبيب نمساوي ولد سنة ١٨٥٦ وتوفي سنة ١٩٣٩ وهو يًعد مؤسساً لمدرسة التحليل النفسي حيث شرح النفس والعوامل والدوافع المسيرة لها.

(٢٥) ذهب فرويد إلى أن شخصية الإنسان مقسمة لثلاثة أقسام تتصارع وتتناقض مع بعضها البعض وهي: (الـ"هو" (أو "هي"): والتي تعني الدوافع القوية لدى الشخص الباحثة عن الإشباع بأية طريقة كانت، والأنا العليا أو قاضي الوجدان: وهي عباره عن صورة مثالية وفضيلة أخلاقية نتعلمها في الصغر، أو التي تلقنها الأسرة لصغارها، ومن ثم فهي بمثابة الضمير الحي، والوازع المثالي، والأنا أو ما يمكن أن نسميه بـ (الوسيط): وهي التي تسعي لإرضاء الغرائز مع مراعاة النُظم الأخلاقية، ومن ثم فهي ذات تكون في صورة عاقلة ومسيطرة حيث تكبح جماح "الأنا العليا" (التي تهدف- الأنا العليا- إلى الإسراف في المثالية، والتعالي عن الشهوات، ومن ثم فهي تدفع للزهد) هذا من جهة، ومن جهة أخري والـ (هو- هي)، أو الرغبة في الملذات والشهوات والنزعة الأنانية، وإشباع الرغبات الفردية بدون حد أو قيد، ولهذا فأن "الأنا" تمثل الإدراك والوعي لدى الشخص.

(ISSN: 2537- 0758)

الأخيرة تؤدي إلى العدوان على الذات والذي قد يؤدي إلى الانتحار، فلا شك أنه عند أوقات اليأس والإحباط التي يمر بها الإنسان يظهر الجانب العدواني له، ومن ثم يوجهه ضد ذاته مما قد يقوم الشخص بقتل نفسه، وذلك حتي يتخلص من صورة الشخص الذي يكرهه والذي كان يحبه من قبل(٢٦). لذا فقد ذهب البعض إلى القول بأن البحوث التي

ويلاحظ أن هذا التقسيم لأنواع النفس الثلاثة (الـ"هو" (أو "هي") والأنا، والأنا الأعلى) كان القرآن الكريم قد وضحه وفصله فيه وذلك حينما قسّمَ الأنفسَ إلى ثلاثة أقسام: نفسٍ أمارة بالسوء، ونفسٍ لوامة، ونفسٍ مطمئنة، وأضاف البعض لهذا التقسيم النفس الملهمة والراضية والمرضية والكاملة.

وفي سياق التقسيم الثلاثي لفرويد فإن" الأنا" إذا عجزت عن تسيير وتقويم كل من الـ"هو/هي" و"الأنا العليا"، أدي ذلك إلى وقوع الشخص في صراع داخلي، يؤدي في النهاية إلى سيطرة إحداهما على الأخرى، فإذا ما سيطرت "الأنا العليا" فإن الشخص سيتجه للزهد والتعبد، إما إذا سيطرت على "هو/ هي، أي على الذات المُفرطة في الرغبات والشهوات فإن الشخص سيتجه إلى إشباعها وبدون قيود بل وبكل الوسائل والتي منها الوسائل الإجرامية، وهكذا يقوم الشخص بسلوكيات غير سوية كي يحقق كل ما تطلبه ذاته الأنانية، ولهذا فقد أكد فرويد من خلال نظريته أن الجريمة تنشأ نتيجة اختلال بالجهاز النفسي لشخصية الفرد المتمثلة في ال هو والأنا، والأنا العليا، وذلك من حيث بناء هذا الجهاز، ومدي قوته أو ضعفه والعلاقة بين عناصره الثلاثة وبين الواقع المحيط من ناحية أخرى، بالإضافة إلى ما قد ينشأ في النفس من صراع ودوافع مكبوتة تؤدي بلا شك إلى أساليب سلوكية لا شعورية شاذة للدفاع عن ذات الشخص، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى السلوك اللاسوي). **انظر في ذلك**: د. ساره خلقه: الجريمة من وجهة نظر التحليل النفسي (سيغموند فرويد- ألفريد أدلر نموذجًا)- مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية- العدد ٣٦- ص٨٩ وما بعدها منشور على موقع جيل للبحث العلمي بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٦- تم الرجوع إليه بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٣.

(٢٦) للمزيد عن هذه النظرية راجع كلاً من: إبراهيم مسغوني وحسين ضيف- ظاهرة الانتحار، قراءة في النظريات والأسباب- مجلة دراسات في سيكولوجية الانحراف- العدد الأول- المجلد السادس- السنة ٢٠٢١- ص ٢٢٥ وما بعدها، طاووس وازي- ظاهرة الانتحار بين التفسير الاجتماعي والتشخيص النفسي- مجلة دراسات نفسية وتربوية- مخبر تطوير الممارسات النفسية والتربوية- جامعة ورقلة الجزائر- العدد الثامن ٢٠١٢- ص ٦٩ وما بعدها.

تعتمد على الفحص النفسي الدقيق تقر بوجود اضطراب عقلي لدي ٩٠% من المنتحرين وأن السبب الرئيسي لذلك يرجع إلى الاكتئاب[٢٧].

ثانياً: النظرية الاجتماعية

تزعم هذه النظرية العالم الفرنسي دور كايم[٢٨] حيث ذهب إلى أن ظاهرة الانتحار ظاهرة اجتماعية في المقام الأول، وهي ترتبط أساساً بالنظام الاجتماعي وما يطرأ عليه من ظروف تغيير مفاجئة، فلا شك أن وجود الفرد داخل المجتمع يوثر ويتأثر به، ومن ثم فلا يمكن تصور وجوده منعزلاً، وبالتالي فدور كايم هنا يُفسر الانتحار بعلاقة الفرد بالمجتمع وفي عدم قدرته على التوافق مع العوامل الاجتماعية المختلفة، ولهذا فهو يري أن نسب الانتحار تقل في المجتمعات التي يكون لها دور في مساعدة الأفراد على إيجاد الطرق الناجحة للوصول لما يردونه، وقد اعتمد دور كايم في هذا التحليل على الإحصاءات التي أكدت على وجود اختلاف في معدل نسب الانتحار بحسب ظروف المجتمع الزمانية والمكانية، فكلما كانت المجتمعات متماسكة كلما قلت نسب الانتحار بها[٢٩].

الغصن الثاني
الأسباب الدافعة للانتحار

سبق الذكر بأن ظاهرة الانتحار قديمة قدم الإنسانية، ومن ثم فإن معرفة أسبابها يستدعي البحث في ظروف كل مجتمع على حدة، كما أنها تختلف بحسب سن وجنس المنتحر، ولما كان يصعب هذا الأمر نظراً لاختلاف ظروف وفلسفة كل مجتمع عن

---

(٢٧) انظر: نور الدين يوسفي وصالح سقني- قراءة في مفهوم الانتحار- مجلة الفكر- العدد الثاني- المجلد العاشر- ص ٣٠.

(٢٨) هو فيلسوف وعالم اجتماع فرنسي، ولد سنة ١٨٥٨ وتوفي سنة ١٩١٧، وهو يُعد أحد مؤسسي علم الاجتماع الحديث والذي وضع له أصوله العلمية وقد ألف كتابه في الانتحار عام ١٨٩٧.

(٢٩) انظر: د. منال مروان منجد- الشروع في الانتحار بين التجريم والاباحة دراسة مقارنة- مرجع سابق- ص ٢٧٥، الانتحار في المجتمع الكويتي- دراسة أعدها مكتب الإنماء الاجتماعي إدارة البحوث والدراسات- الطبعة الأولي- ١٩٩٥- ص ٢١.

(ISSN: 2537- 0758)

الآخر قديماً وحديثاً، لذا سوف نقتصر هُنا على ذكر الأسباب التي تكاد تكون مشتركة لدي أغلب الشعوب قديماً وحديثاً والتي منها الأسباب الدينية كضعف الوازع الديني لدي المنتحر أو الاجتماعية أو النفسية **وذلك على النحو الآتي:**

أولاً: الأسباب الدينية

لا شك أن انتشار ظاهرة طغيان القيم المادية على الروحية في ظل الفترة الأخيرة لدي أغلب المجتمعات، بجانب ضعف أو انعدام الوازع الديني لدي بعض الأفراد لا سيماً في ظل الضغوط النفسية والاجتماعية، وجهلهم بحكمة الابتلاء من قبل المولي عز وجل، قد يكون ذلك دافعاً قوياً للجوء الأفراد إلى الانتحار، حيث أن طغيان القيم المادية يساعد على فقد الإنسان لقيمة الحياة لا سيماً عند فقدانه للصبر وانعدام إراداته، ومن ثم يئسه وقنوطه من رحمة المولي عز وجل، وذلك سواء عند فشله في تحقيق أمر ما أو أصابته بمصيبة ما، لقول الحق سبحانه وتعالى (كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ۗ وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً ۖ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ)[٣٠]. فقد ذكر الإمامان الطبري والقرطبي في تفسيرهما لهذه الآية: أي نختبركم أيها الناس بالشر وهو الشدة نبتليكم بها، وبالخير وهو الرخاء والسعة العافية فنفتنكم به، فننظر كيف شكركم وصبركم؟[٣١].

كما أن انتشار بعض الأفكار الهدامة للمجتمع والمخالفة لشريعتنا الغراء في ظل ضعف الوازع الديني، قد يُسهل على الأفراد مسألة الانتحار، بل ويجعله كعمل بطولي وفق الفلسفة الخاطئة للبعض[٣٢]. لهذا فقد عالجت الشرائع السماوية بشكل عام والشريعة

([٣٠]) سورة الأنبياء آية رقم ٣٥.

([٣١]) الطبري- جامع البيان في تأويل القرآن- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر- الناشر: مؤسسة الرسالة- الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م- ج ١٨- ص ٤٣٩، القرطبي- الجامع لأحكام القرآن- : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي- تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش- دار الكتب المصرية- القاهرة- الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م- ج١١- ص٢٨٧.

([٣٢]) انظر: د. محمود فتوح سعدات- الأسباب الدافعة للانتحار وطرق الوقاية منها- بدون دار نشر- ٢٠١٥- ص ٥.

الإسلامية بشكل خاص هذه الأفكار الهدامة وحثت الأفراد على ضرورة الحفاظ على النفس باعتبارها من الضرورات الخمسة، فلا شك أن أثر الدين على محاربة الجرائم بشكل عام والانتحار بشكل خاص أمر بالغ الأهمية، ولهذا فقد اهتمت الكثير من الدراسات بمعرفة مدي أثر الدين وعلاقته بالسلوك الاجرامي لدي الأفراد لما له من تأثير على مسألة ضبط سلوك الأفراد والحد من ارتكابهم للجرائم[٣٣].

ثانياً: الأسباب الاجتماعية

تفكك الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع قد يؤدي في ظل تفاقم المشاكل الاقتصادية والأسرية لاسيما خلال الفترة الأخيرة إلى إقدام الشخص لأجل التخلص من التزاماته الأسرية بالانتحار[٣٤]، فلا شك أن الفقر يُعد من أهم الأسباب الدافعة للانتحار، لهذا فقد ذهب البعض إلى القول بأن السبب الرئيسي في تفاقم الانتحار يرجع لعدة أمور منها مسألة الركود الاقتصادي الذي أصاب معظم الدول وتدني دخل الأفراد بجانب زيادة نسبة البطالة وغموض المستقبل فضلاً عن المشاكل الأسرية[٣٥]، لذا فقد أعربت منظمة الصحة العالمية عن قلقها من الأثار المترتبة على الازمة الاقتصادية الحالية التي أصابت معظم دول العالم من إنها قد تؤدي إلى زيادة نسبة الانتحار[٣٦].

ثالثاً: الأسباب النفسية

أصبحت الأسباب النفسية المؤدية للانتحار خلال الفترة الأخيرة كثيرة ومتعددة، فمنها ما يرجع إلى عوامل داخلية خاصة بطبيعة الشخص نفسه الذي يُقدم على الانتحار،

---

(٣٣) أ. عبد الملك بن حمد الفارس- جريمة الانتحار والشروع فيه بين الشريعة والقانون وتطبيقاتها في مدينة الرياض- مرجع سابق- ص ١٥٧.

(٣٤) د. محمود فتوح سعدات- الأسباب الدافعة للانتحار وطرق الوقاية منها- مرجع سابق- ص ٦/٥.

(٣٥) وهو قول د. أحمد عبد الله- أستاذ الطب النفسي بجامعة الزقازيق ضمن مقالة بعنوان الانتحار بسبب الفقر والمرض- منشورة بموقع مصر بتاريخ ٢٠١٩/٧/٢٥- وتاريخ الرجوع إليها ٢٠٢٢/١١/٦.

(٣٦) تقرير لمنظمة الصحة العالمية عن الانتحار.

(ISSN: 2537- 0758)

ومنها ما يرجع لعوامل خارجية ولصعوبة عرض كل هذه العوامل بتفاصيلها سأكتفي بسرد البعض منها في شكل موجز على النحو الآتي:

١. اضطراب الشخص سواء كان الاضطراب نفسي (كالقلق أو الوسواس القهري وغيره) أو تمثل في اضطراب عقلي أو اضطراب شخصي كما لو كان الشخص المنتحر كانت طبيعة شخصيته انطوائية أو كان مدمناً لشيء ما أو عاجزة عن مواجهة مشاكلة[٣٧].

٢. عدم قدرة الشخص على مواجهة ما يتعرض له من مشاكل، سواء كانت مشاكل شخصية أو متعلقة بالأسرة مما يصيبه ذلك بالإحباط والحزن الذي (الحزن) له دور أيضاً بجانب الاكتئاب في لجوئه إلى خيار الانتحار للتخلص من ذلك الوضع.

٣. قد يلجأ الشخص أيضاً للانتحار كنوع من الانتقام من نفسه لإحساسه بالذنب لارتكابه فعل ما أو الانتقام من الغير أو للفت انتباهه، كلفت انتباه الأب مثلاً أو أحد المقربين حال ايذائه للمنتحر.

٤. أو قد يكون لجوء الشخص للانتحار كطريقة للتعبير عن الحب لشخص ما أو لتهوره واندفاعه لإثبات أمر ما، وهذا يحدث بصورة أكبر في فئة الشباب في مرحلة المراهقة[٣٨].

---

(٣٧) د. أحمد عكاشة وطارق عكاشة- الطب النفسي المعاصر- مكتبة الانجلو أمريكية- ٢٠١٤- ص١١٥ وما بعدها.

(٣٨) د. محمود فتوح سعدات- الأسباب الدافعة للانتحار وطرق الوقاية منها- مرجع سابق- ص ٦ وما بعدها، أ. عبد الملك بن حمد الفارس- جريمة الانتحار والشروع فيه بين الشريعة والقانون وتطبيقاتها في مدينة الرياض- مرجع سابق- ص ١٦٤ وما بعدها، نور الدين يوسفي وصالح سقني- قراءة في مفهوم الانتحار- مرجع سابق- ص ٣٢ وما بعدها.

المبحث الأول

مدي تجريم القوانين القديمة لفعل الانتحار

اختلف موقف مشرعي القوانين القديمة من تجريمهم لظاهرة الانتحار وذلك بحسب طبيعة وفلسفة كل مجتمع على حدة، فالبعض من المجتمعات أباحت مسألة اللجوء إلى الانتحار في أوقات معينة، ومجتمعات آخري حظرت ذلك بشكل صريح، في حين أن مجتمعات ثالثة أجازته ولكن بشروط أو في حالات معينة، **ولبيان ذلك سوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين وذلك على النحو الآتي:**

المطلب الأول

إباحة الانتحار لدي بعض المجتمعات القديمة

اباحت بعض المجتمعات القديمة كجماعات الاسكيمو شمال آسيا وقدماء الهنود واليابانيين والفراعنة المصريين[٣٩] فعل الانتحار، وذلك باعتباره سلوكاً مقبولاً عندهم لتوافقه مع طبيعة وقيم وفلسفة المجتمع، حيث كان المنتحر يُقدم على الانتحار إما لكسب رضا الجماعة كنوع من البطولة والفداء لها[٤٠] أو للتخلص من بعض المشاكل التي كان يتعرض لها أو للاعتقاد بأفضلية العالم الآخر بعد الوفاة[٤١]، فبالنظر إلى قبائل الاسكيمو نجد أنهم كانوا يعتقدون أن الانتحار كالموت بعنف له تأثير مُطهر للميت، إذا يصبح عن طريقه المنتحر أهلاً للدخول بعد وفاته إلى الأرض النهارية الواسعة، أما الذين كانوا يموتون موتاً طبيعياً كانوا من وجهة نظرهم سيعيشون الأراضي الضيقة، لهذا فإن تقبل الموت عندهم كان أمراً سهلاً لديهم، وبالتالي فقد كانوا أيضاً

(٣٩) ذهب البعض إلى أن اباحة الانتحار في مصر كانت في أوقات معينة.

(٤٠) لا شك أن إقدام الشخص على تقديم نفسه والقيام بعمل بطولي لصالح الدولة لا يُعد انتحار بالمفهوم الذي يُقصد هنا.

(٤١) د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٢٤ وما بعدها، أ. عبد الملك بن حمد الفارس- جريمة الانتحار والشروع فيه بين الشريعة والقانون وتطبيقاتها في مدينة الرياض- مرجع سابق- ص ٤١.

(ISSN: 2537- 0758)

يدعون شيوخهم العاجزين عن العمل أو مما يُشكلون عبء على القرية أن ينتحروا، وذلك بخروجهم إلى المناطق الجليدية ليبقوا بها متجمدين حتى الموت(٤٢).

بيد أن الأمر لدي قدماء الهنود لم يختلف كثيراً، إذ نجد أن الانتحار عندهم كان منتشراً ومباحاً أيضاً لأسباب كثيرة منها، كنوع من التعبير عن حب وتعلق المنتحر بأحد الأشخاص الذين ماتوا، وقد ظهر ذلك واضحاً في علاقة الزوجة بزوجها حيث كانت الزوجات في أغلب الأحيان تنتحر حرقاً للالتحاق بزوجها المتوفي(٤٣) وكذلك كان يُعد من الشرف عندهم أن ينتحر العبد عند وفاة سيده(٤٤).

وكذلك انتشرت ظاهرة الانتحار لدي جماعات الساموراي في اليابان حيث كان الأشخاص يقدمون على الانتحار بقصد التخلص من سوء السمعة وذلك عندما كانوا يخسرون مصارعة أو غيرها أو عندما يتعرضوا لمواقف مخزية، فكان المتصارع الخاسر يقوم بشق بطنه بنفسه ثم يقوم باقي الأفراد بالمجتمع بقطع رأسه وهذا التصرف كان مدعاه للشرف والبطولة(٤٥).

أما بالنسبة لظاهرة الانتحار لدي المصريين القدماء يلاحظ أنها كانت مباحة في فترات طويلة من حياة الشعب المصري(٤٦)، وذلك على أساس أنهم كانوا ينظرون للعالم

---

(٤٢) د. فخري الدباغ- الموت اختياراً- دراسة نفسية اجتماعية موسعه لظاهرة قتل النفس- منشورات المكتبة العصرية بيروت- ١٩٦٨- ص ٢٦/٢٥.

(٤٣) د. فخري الدباغ- الموت اختياراً- دراسة نفسية اجتماعية موسعه لظاهرة قتل النفس- مرجع سابق- ص ٢٦.

(٤٤) د. فيصل محمد خير الزراد- الامراض العصبية والنهائية والاضطرابات السلوكية- الطبعة الاولي- دار القلم بيروت لبنان- دون سنة نشر- ص ١٢.

(٤٥) ميهوبي سليمه- الانتحار والافعال المرتبطة به- رسالة ماجستير- كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة محمد بوضياف- ٢٠١٥- ص ١٣.

(٤٦) بيد أن بعض الباحثين قد ذهب إلى القول بأن الانتحار لم يكن مباحاً في مصر الفرعونية، بل كان مخالف للمجتمع المصري القديم، حيث كان المصريين القدماء ينظرون إلى الانتحار على أنه خروج على قانون الرب الذي وضعه للحياة، وهو أمر كرهته الأرباب والمعبودات جميعًا، فكلهم كرهوا قتل النفس، وخصوصاً قتل الإنسان لنفسه، وبالتالي فهو يري بأن الانتحار الذي وجد بالمجتمع المصري كان كعقوبة حيث كانوا يتركون كبار الشخصيات المحكوم عليهم بالإعدام إلى تنفيذ الحكم بأنفسهم. د. أحمد بدران- أستاذ الآثار المصرية بكلية الآداب جامعة القاهرة- في مقال

الآخر بأنه عالم الأبرار والصالحين وأن الإقدام على الانتحار ليس يأساً أو هروباً من الحياة وإنما اختياراً لحياة أفضل وأبقي[٤٧]، كما أن الانتحار أيضاً كان يُعد وسيلة في بعض الأحيان للتخلص من المشاكل التي يتعرض لها الإنسان لاسيما الفترات التي حدثت فيها هزات اجتماعية[٤٨]، وبالتالي فالانتحار كان موجوداً ومباحاً في مصر القديمة، فالنصوص المصرية القديمة تُشير إلى أن ظاهرة الانتحار كانت مقبولة ومنتشرة في المجتمع المصري القديم بين كافة طبقاته، أي سواء كانت بين طبقات العامة[٤٩] أو الطبقات العليا والحكام، فقد أشار بلوتارك إلى قيام الملك سنوسرت بقتل نفسه حزناً على فقدانه لبصره، وكذلك الأمر فقد قضت الملكة كليوباترا على حياتها وانتحرت عند علمها بانتصار أوكتافيوس الروماني في معركة أوكتيوم وسقوط مدينة الإسكندرية[٥٠].

منشور بجريدة الفجر بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢ تحت عنوان: هل عرف المصري القديم الانتحار؟ كيف واجهه وما حكم المنتحر عند الفراعنة؟ تم الرجوع إليه بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٣.

(٤٧) أحمد سليم سعيدان– الفكر الإنساني في طفولته– عرض لآفاق الفكر في مصر الفرعونية وحوض الرافدين– دار الهنا للطباعة– القاهرة– ١٩٥٦– ص ١٠٦، د. فرج محمد البوشي– حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية– مرجع سابق– ص ١٢٥.

(٤٨) ذكر البعض أنه بقيام الثورة الاجتماعية في مصر قد تم العصف بكل ثوابت وقيم المجتمع وتغير معتقداتهم في الآلهة والناس حتى وصل الأمر إلى أن «يتجه الناس إلى النهر من تلقاء أنفسهم ويلقون بأجسادهم فيه حتى تلتهمهم التماسيح ليموتوا منتحرين. رأي للأستاذ مجدي شاكر الباحث الأثري وقد نُسب إليه بمقال منشور بجريدة أخبار اليوم بعنوان: الانتحار الفرعوني.. التهام التماسيح وسم الزعانف ولدغة الكوبرا– بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٢، أيضاً **انظر:**

E. LAFFONT, les livres de sagesses des pharaons, Gallimard, Paris, 1979, p. 143.

مُشار إليه لدي: د. د. فرج محمد البوشي– حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية– مرجع سابق– ص ١٢٥.

(٤٩) تم اكتشاف وترجمة بردية تتضمن الانتحار بمعرفة عالم المصريات الألماني "أدولف إرمان" عام ١٨٩٦م، حيث تُعد هذه البردية أقدم خطاب للانتحار كُتب من مصري قديم يائس من الحياة خلال حقبة الدولة المصرية الوسطى بين عامَيْ ١٩٩١– ١٧٨٦ ق.م.

(٥٠) د. فرج محمد البوشي– حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية– مرجع سابق– ص ١٢٤ وما بعدها، فاروق القاضي– موسوعة تاريخ مصر عبر العصور– سلسلة تاريخ المصريين– عدد ١٠٠– الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة– ١٩٩٧– ص ٤٣٧، **وكذلك انظر:**

(ISSN: 2537- 0758)

بل أن المصريين القدماء جعلوا الانتحار وسيلة لتنفيذ عقوبة الإعدام على بعض الفئات بالمجتمع، إذ عند ثبوت ارتكاب بعض الشخصيات الهامة بالدولة لجرائم تستوجب إعدامهم كان تمييزاً لهم عن باقي طبقات المجتمع يتم معاملتهم وفق قانون الشرف(٥١)، حيث كانوا يتم تركهم للقيام بالتخلص من أنفسهم مثل ما حدث في عهد الملك بيبي الأول بالدولة القديمة(٥٢) وعهد رمسيس الثالث بالدولة الحديثة(٥٣) وذلك عند تنفيذهم لعقوبة الإعدام على المتآمرين الذين قاموا باغتيالهم(٥٤)، فقد تم تنفيذ عقوبة الإعدام عليهم وذلك بتركهم في قاعة التحقيق ليزهقوا أرواحهم بأنفسهم(٥٥)، وفق ما جاء ببردية

Caston Carrisson, le suicide dans l'antiquite ET dans les temps modernes, Arthur Rousseau, Paris, 1885, p 16.

(٥١) د. محمود سلام زناتي- حقوق الانسان مدخل تاريخي- بدون ناشر- ١٩٩٢- ص ٢٦٥ **وكذلك انظر:**

Jean DAGALLIER, Les institutions judiciaries de l'egypte ancienne, These- Paris, Gamber, editeur, 1914, p. 80 ET s.

(٥٢) الملك بيبي الأول: هو أحد ملوك الأسرة السادسة بالدولة القديمة، فقد دبر حريم القصر الملكي آنذاك مؤامرة ضده لقتله، غير أنهم فشلوا في ذلك فاختار الملك أحد مخلصيه للتحقيق معهم وهو المدعو (أوني). انظر: د. فرج محمد البوشي- مراحل تاريخ القانون المصري من العصر الفرعوني حتى العصر الإسلامي- دار النهضة العربية- بدون سنة نشر- ص ٨٦.

(٥٣) الملك رمسيس الثالث: هو أحد أشهر حاكم مصر في الأسرة العشرين، حيث تولي الحكم في الفترة ما بين (١١٨٣ ق.م.- ١١٥٢ ق.م.) قد دبرت زوجته (تي) مؤامرة ضده بقصد قتله والاستيلاء على العرش لصالح ابنها، وتم القبض عليها وتقديمها للمحاكمة. انظر: د. فرج محمد البوشي- مرجع سابق- ص ٨٦، د. ايمان السيد عرفة- فلسفة النظم العقابية وأثرها في المجتمعات القديمة- دار النهضة العربية- ٢٠١٢- ص ١٠٤، د. بهاء الدين إبراهيم- الشرطة والأمن الداخلي في مصر القديمة- مطبعة هيئة الآثار المصرية- ١٩٨٦- ص ٢١٣.

(٥٤) يري الباحث بأن هذه الحالة تُعد وسيلة من وسائل تنفيذ حكم الإعدام ولا تمثل انتحاراً، حيث أن المقصود بالانتحار هنا هو إزهاق الشخص لنفسه بنفسه دون أن يكون ذلك تنفيذاً لحكم صادر عليه لارتكابه خطأ ما.

(٥٥) د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٢٤، **وكذلك انظر:**

A. Debuck, the Judicial Papyrus of Turin- JEA, 23, London, 1937, v, 4, 6,- 10, VI, 2.

تورين[٥٦]، حيث وضحت أنهم: (تركوهم لأيديهم في قاعة التحقيق فأزهقوا أرواحهم بأنفسهم)[٥٧].

المطلب الثاني
حظر الانتحار لدي بعض المجتمعات القديمة

حظرت قوانين بعض المجتمعات القديمة مسألة الانتحار بحسب الأصل ولكنها أجازته في حالات استثنائية وبقيود معينة، كالقانون اليوناني والروماني، ففي القانون اليوناني القديم فيما يتعلق بمسألة التجريم، يُلاحظ أن الانتحار كان أمراً محظوراً، فقد حكم القانون على الأفراد المنتحرة بأن يتم دفنهم بعيداً عن المجتمع وبدون تكريم أو اتخاذ أي مراسم للدفن المعتادة للموتى[٥٨]، بل إن الأمر وصل لدرجة عقاب المنتحر بعد موته في جثته، حيث كان الجلاد في مدينة أثينا يقوم بقطع يد المنتحر ويتم حرقها ثم دفنها في مكان آخر بعيداً عن الجثة، وبالتالي فقد كان الانتحار لدي المجتمع اليوناني القديم محظوراً ومجرماً من الناحية القانونية بحسب الأصل[٥٩].

---

(٥٦) بردية تورين القضائية: هي سجل مصري قديم يعود إلى القرن الثاني عشر قبل الميلاد وهي خاصة بالمحاكمات التي أجريت ضد المتآمرين الذين خططوا لاغتيال الملك رمسيس الثالث التي عُرفت باسم (مؤامرة الحريم). د. حسن عبد الحميد- فكرة المسؤولية الجنائية في مصر الفرعونية- دار النهضة العربية- ٢٠٠١- ص ١٥٣.

(٥٧) فاضل كاظم حنون- القضاء في بلاد النيل حتى ٥٢٥ قبل الميلاد- دراسة تاريخية- أطروحة دكتوراه كلية الآداب جامعة بغداد- ٢٠١١- ص١٩٧.

(٥٨) د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٢٦ وما بعدها، يوسف الحوراني- الإنسان والحضارة (مدخل دراسة) منشورات دار مكتبة الحياة- بيروت- بدون تاريخ- ص ٢٩، **وكذلك انظر:**
Caston Carrisson, le suicide dans l’antiquité, op, cit. p.19.

(٥٩) د. فخري الدباغ- الموت اختياراً- دراسة نفسية اجتماعية موسعه لظاهرة قتل النفس- مرجع سابق- ص١٢١، د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٢٦ وما بعدها، **وكذلك انظر:**
Caston Carrisson, le suicide dans l’antiquité, op, cit. p.١٩/١٨.

(ISSN: 2537- 0758)

بيد أنه بالرغم من تجريم الانتحار لدي المجتمع اليوناني، إلا أنه أُجيز في أحوال استثنائية وبشروط معينة، حيث كان للشخص أن ينتحر حال إذا ما كان القصد من الانتحار هو التخلص من مرض عُضال أو نتيجة فقدان الشخص لاعتباره وكرامته، إذا كان يجوز له في هذه الحالات أن يُقدم عليه، أيضاً عندما كانت الحياة تصبح عبئاً يُثقل كاهل الرجل الكامل، كان له أن يتخلص منها، لهذا فقد قيل بأن للمرء أن يفارق الحياة بعمل إرادي عقلاني كما يفارق مكاناً مليئاً بالدخان[٦٠].

وفى أحوال أُخري كان يتم اللجوء إلى الانتحار بالمجتمع اليوناني، وذلك كنوع من العقوبة التي تطبق على الشخص المجرم المحكوم عليه بالإعدام في حال ارتكابه جرائم معينة، كالجرائم الدينية أو السياسية، وكان يتم ذلك عن طريق شربه السم أو القيام بقطع شرايينه، مثل ما حدث مع الفيلسوف الشهير سقراط حيث حُكم عليه بأن يتجرع السم[٦١].

وبالنظر للوضع في المجتمع الروماني يُلاحظ أن فكرة الانتحار كانت موجودة، ولهذا فإن القانون الروماني منع الانتحار وجرمه في أحوال معينة وأجازه في أحوال أخري، **ويمكن ذكر ذلك على النحو الآتي:**

أولاً: الأحوال التي حظر فيها القانون الروماني فعل الانتحار:

١. حظر القانون الروماني حالات الانتحار التي كانت تتم بين الجنود بقصد التخلص أو الهروب من تأدية واجباتهم العسكرية، إذ اعتبر القانون الروماني أن مثل هذه الحالات مخزية، فإذا ما تمت فإنها توصم مرتكبها بالخزي والعار.

(٦٠) د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٢٨، يوسف الحوراني- الإنسان والحضارة (مدخل دراسة)- مرجع سابق- ص ٢٩.

(٦١) راسم مسير جاسم الشمري- جريمة بلا عقوبة بين الشريعة والقانون- مجلة جامعة سبها (العلوم الإنسانية) المجلد السابع العدد الأول- ٢٠٠٨- ص٦، د. على عبد الواحد وافي- غرائب النظم والتقاليد والعادات- الجزء الثاني- مكتبة نهضة مصر للطبع والنشر- القاهرة- ١٩٨٦- ص ٤٧، د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٢٩.

٢. حظر القانون الروماني أيضاً حالة قيام الرقيق بقتل أنفسهم لأجل التخلص من الأعباء الملقاة على عاتقهم من قبل أسيادهم، نظراً لأن القانون الروماني القديم كان ينظر للعبد آنذاك على أنه بمثابة الشيء المملوك للسيد[٦٢]، فلم يكن يجوز له أن يقدم على مثل هذه الأمور دون موافقة سيده، لذا كان حالة قيام العبد المُباع بالانتحار قبل إتمام مسألة تسليمه للمشتري يجعل البيع هنا مفسوخاً طبقاً للقانون[٦٣]

٣. أيضاً حظر القانون حالات الانتحار التي كانت تتم بين المواطنين المدنيين، كما لو كان الانتحار بقصد التهرب من الضرائب، حيث كانت الدولة في هذه الحالة وغيرها كعقاب لذلك المنتحر تقوم بمصادرة أمواله لصالحها[٦٤].

---

(٦٢) الجدير بالإشارة أن العبيد وفق القانون الروماني قد مر مركزهم القانوني بمرحلتين، مرحلة القانون الروماني القديم، حيث كان العبد خلال هذه الفترة يُعد بمثابة الشيء المملوك للسيد، ومن ثم لا حقوق له، لهذا فقد عانى العبيد خلال هذه المرحلة أشد المعاناة، غير أن الأمر تغير خلال المرحلة الثانية، إذ تحت تأثير العدالة وظهور قانون الشعوب والمسيحية فيما بعد، بدأت تظهر أصوات تُنادي بحُسن معاملة العبيد والنظر إليهم على أساس أنهم أشخاص وليسوا أشياء، لهذا فقد تمتعوا بقدر من الحقوق خلال هذه المرحلة ومن ثم تحسن وضعهم بالمقارنة بوضعهم السابق. انظر: د. صبيح مسكوني- القانون الروماني- مطبعة شفيق- ١٩٦٨- ص ٧٦/٧٥، د. عمر ممدوح مصطفي- القانون الروماني- مطبعة البصير بالإسكندرية- ١٩٥٤- ص ١٢٦ وما بعدها، د. محمود عز العرب السقا- فلسفة وتاريخ النظم الاجتماعية والقانونية- دار الفكر العربي- ١٩٧٥- ص ٤٥٣،

د. عبد العزيز حسن صالح- أصول تاريخ وفلسفة القانون- مطابع جامعة البحرين- ٢٠٢٣- ص١٣٧/١٣٨.

(٦٣) د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٣١/١٣٢، راسم مسير جاسم الشمري- جريمة بلا عقوبة بين الشريعة والقانون- مرجع سابق- ص ٧.

(٦٤) عصام كامل أيوب- جريمة التحريض على الانتحار دراسة مقارنة- دار الثقافة للنشر والتوزيع بالأردن- ٢٠١٢- ص ٣١، انس فريق مسكين- جريمة التحريض على الانتحار- بحث مقدم إلى مجلس القضاء لإقليم كردستان- ٢٠١٣- ص ٩، راسم مسير جاسم الشمري- جريمة بلا عقوبة بين الشريعة والقانون- مرجع سابق- ص ٧.

(ISSN: 2537- 0758)

ثانياً: الأحوال التي أجاز فيها القانون الروماني فعل الانتحار

أجاز القانون الروماني فعل الانتحار في أحوال ولأسباب معينة يمكن ذكرها على النحو الآتي:

١. حالات الانتحار التي كانت تتم كعمل بطولي لصالح الدولة لاسيما في أوقات الحرب، إذ كان الجنود يُقدمون على ذلك لأجل انتصار روما في حربها، حيث كانوا يعتقدون بأنهم بقيامهم بذلك يقدمون أنفسهم كقرابين لآلهة الجحيم (دسيوس موس)، ولهذا أيضاً فقد كان الروماني يفضل الموت عن مسألة الهزيمة أو وقوعه في الاسر.

٢. حالات الانتحار التي تتم تنفيذاً لعقوبة الإعدام على بعض الفئات العليا بالمجتمع الروماني، حيث أن القانون الروماني ميز بعض الفئات في المجتمع حال ارتكابهم لجرائم خطيرة تكون عقوبتها الإعدام، إذ أجاز لهم أن يتخلصوا من حياتهم بأنفسهم لمكانتهم الرفيعة، مثل ما حدث للفيلسوف سنكا[٦٥] حيث حُكم عليه في عهد الإمبراطور نيرون عام ٦٥ قبل الميلاد بأن يقوم بقطع شرايين يده بنفسه وذلك عندما شك في اشتراكه في مؤامرة ضده، يلاحظ أن هذه الحالة كانت أيضاً موجودة لدي اليونان وبلاد مصر الفرعونية ولربما كانت فلسفة أغلب المجتمعات ذات النظام الطبقي قديماً تقوم على ذلك[٦٦].

٣. حالات الانتحار التي تتم نتيجة معاناة الأشخاص لأمراض عضال لا شفاء منها، أو لأن حياتهم أصبحت تتسم بالبؤس والشقاء وهم في حالة معاناة، فالقانون الروماني سمح لهم لأجل التخلص من آلامهم المرضية ومعاناتهم النفسية أن يقوموا بالانتحار، ولهذا فقد عبر أحد أشهر الفلاسفة الرومان الفيلسوف الرواقي سنكا

---

(٦٥) هو فيلسوف وسياسي وخطيب ومؤلف تراجيدي روماني، ولد في قرطبة (إسبانيا) سنة ٤ ق.م وتوفي سنة ٦٥ م في روما.

(٦٦) جاك شورون- الموت في الفكر الغربي- ترجمة كامل يوسف- عالم المعرفة- ١٩٨٤- ص ٨٢، آلان دو بوتون- عزاءات الفلسفة كيف تساعدنا الفلسفة في الحياة- ترجمة يزن الحاج- دار التنوير للطباعة والنشر- ٢٠١٦- ص ٩٤/٩٥، د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٣٠/١٣١.

بالقول: إنه لا يلوم البائس في هذه الحياة إلا نفسه، ففي استطاعته أن يضع حداً لبؤسه بالقضاء على حياته.............. فليس ثمة بائس ولا شقى في هذه الحياة إلا وقد رضى لنفسه البؤس، أما إذا كان لا يعجبك فأمامك السبيل ممهداً لأن تعود للأرض التي خلقت منها(٦٧).

٤. حالة انتحار المواطن الروماني الحر الذي عجز عن سداد ديونه، إذا كانت القاعدة في روما أنه في حالة عجز الشخص الحر عن سداد ديونه، يكون للدائن أن يقوم بالتحفظ عليه وحجزه لديه لمدة ستين يوماً، فإذا لم يقم هو أو أحد المقربين له بدفع دينه، كان بإمكان الدائن أن يقوم ببيعه كرقيق، لهذا كان من الاشرف والأفضل للمواطن الروماني في هذه الحالة أن ينتحر ولا يقع في الرق(٦٨).

٥. حالة انتحار المواطن الروماني لحظة وقوعه في الأسر، أو حالة الحكم عليه بعقوبة الإعدام أو الاشغال الشاقة حتى لا يفقد حريته، ومن ثم لا تؤول تركته لورثته، لهذا كان من مصلحتهم كما ذكر البعض أن يقوموا بالانتحار حتى يموتوا أحراراً(٦٩).

وفي ضوء ما سبق يتضح أن القانون الروماني قد جرم بعض حالات الانتحار التي تُرتكب وتكون هناك علاقة فيها بين الشخص المنتحر والدولة، مثل الجنود بقصد التخلص أو الهروب من تأدية واجباتهم العسكرية أو الهروب من الحرب وكذلك حالة الأشخاص الذين يتهربون من دفع الضرائب، أما غيرها من باقي حالات الانتحار فقد كانت مباحة بهذا الشكل.

(٦٧) د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٣٠، د. على عبد الواحد وافي- غرائب النظم والتقاليد والعادات- مرجع سابق- ص٤٧.

(٦٨) د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٣١.

(٦٩) انظر: د. صبيح مسكوني- القانون الروماني- مرجع سابق- ص ٧٦/٧٥، د. عمر ممدوح مصطفي- القانون الروماني- مرجع سابق- ص ١٢٦ وما بعدها، د. د. محمود عز العرب السقا- فلسفة وتاريخ النظم الاجتماعية والقانونية- مرجع سابق- ص ٤٥٣، د. عبد العزيز حسن صالح- أصول تاريخ وفلسفة القانون- مرجع سابق- ص ١٣٦.

(ISSN: 2537- 0758)

المبحث الثاني
مدي تأييد الفلاسفة لفعل الانتحار

سوف نتناول في هذا المبحث موقف الفلاسفة من هذه الظاهرة ومدي قبولهم لفكرة الانتحار وتأييدهم أو معارضتهم لها ومن ثم مدي تجريمهم لها، حيث سيتبين أنهم قد اختلفوا في مسألة التأييد والمعارضة لها، ومن ثم مسألة التجريم والإباحة لها على مر العصور، ولا شك أن ذلك رجع لعدة أسباب منها وأهمها مدى نشأة وارتباط الفيلسوف بالدين وأثر ذلك على فلسفته، لذا سوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين نوضح فيهما الآراء الفلسفية المؤيدة والمعارضة للانتحار سواء كان ذلك بالعصور القديمة[٧٠] أو الوسطي[٧١] أو الحديثة[٧٢] **وذلك في مطلبين على النحو الآتي:**

---

(٧٠) يُقصد بفلاسفة العصور القديمة هنا الفلاسفة الذين وجدوا في الفترة الممتدة من قبل سقراط ويلاحظ أن جمهور مؤرخي الفكر قد ذهب إلى تقسيم الفلسفة اليونانية إلى ثلاث مراحل كبري تبدأ أولها من لحظة النشأة الأولي مع طاليس بدءاً من القرن السادس واللحظة السقراطية بالقرن الرابع بعد الميلاد وهي تُسمي بالمرحلة ما قبل السقراطية، أما المرحلة الثانية فتمتد من لحظة سقراط حتي مدرسة الاسكندر الأكبر، والمرحلة الثالثة تبدأ من مدرسة الاسكندر التي أسسها أمونيوس وتنتهي بانتهائها، للمزيد عن هذا التقسيم راجع: د. الطيب بوعزة- الفلسفة اليونانية ما قبل السقراطية- (١) الفلسفة الملطية أو لحظة التأسيس- مركز نماء للبحوث والدراسات بيروت- الطبعة الاولي ٢٠١٣- ص٢٠ وما بعدها.

(٧١) يُقصد بالعصور الوسطي تلك الفترة التي امتّدت من القرن الخامس الميلادي حتّى القرن الخامس عشر، حيث بدأت بانهيار الإمبراطورية الرومانية الغربية واستمرّت حتى عصر النهضة والاستكشاف وأبرز ما حدث خلال هذه الفترة هو ظهور واعتماد المسيحية وانتشارها في أوروبا مما كان لذلك تأثير على الفلاسفة آنذاك، حيث تأثروا في وجهة نظرهم بموقف الكنسية من الانتحار، بيد أن هذه الفترة أيضاً ظهر فيها الإسلام ومن ثم وجود الفلاسفة المسلمين، راجع: موريس بيشوب- تاريخ أوروبا في العصور الوسطي- ترجمة علي السيد على- المجلس الأعلى للثقافة- ٢٠٠٤- ص ٢٠ وما بعدها.

(٧٢) بدأت العصور الحديثة وفق ما ذهب إليه المؤرخون بعام ١٤٥٣م وهو ذلك العام الذي فُتحت فيه مدينة القسطنطينية على يد الأتراك المسلمين، وامتدت هذه الفترة حتى أواسط القرن العشرين، والملاحظ على فلاسفة هذه العصور كما ذهب البعض أن معظمهم في فلسفته كان مستقلاً عن

المطلب الأول

الآراء الفلسفية المؤيدة لفعل الانتحار

أيد بعض الفلاسفة على مر العصور فعل الانتحار بشكل واضح حيث رأوا بأن الانتحار أمر مشروع وجائز في أحوال معينة وكانت فلسفتهم في ذلك قائمة على عدة أمور منها فكرة حرية الشخص في الاختيار ومن أمثلة هؤلاء الفلاسفة الرواقيون وديفيد هوم ونيتشه وألبيرتو باسيرانو.

بيد أن بعض الفلاسفة الآخرين قد أختلف الباحثين بشأن مدي تأييدهم أو معارضته لفكرة الانتحار كالفيلسوف اليوناني سقراط، لذا سيكون حديثنا في هذا المطلب أولاً عن الفلاسفة المؤيدين ثم بعد ذلك عن سقراط **وذلك على النحو الآتي:**

أولاً: **موقف الرواقيين من الانتحار**

أجاز الفلاسفة الرواقيون(٧٣) وعلى رأسهم زينون مؤسس المذهب الرواقي مسألة الانتحار حيث كانوا يرون بأن الحياة بأكملها ليست لها قيمة في ذاتها، ولهذا فإذا أصبحت الحياة مصدر بؤس وشقاء للإنسان فمن الواجب عليه أن يتخلص منها بنفسه، لذا فقد قالوا: بأن على المرء أن يفارق الحياة بعمل إرادي عقلاني كما يفارق مكاناً مليئاً بالدخان(٧٤).

الدين، مما سمح ذلك بظهور الفلسفات الإلحادية: د. جلال يحي- اوربا في العصور الحديثة- الهيئة المصرية العامة للكتاب- الإسكندرية- ١٩٨١- ص ٤٠، د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مجلة الراسخون جامعة المدينة العالمية- الإصدار الثامن العدد الأول مارس ٢٠٢٢- ص ٢٩٧.

(٧٣) نسبة إلى المذهب الرواقي، الذي أسسه الفيلسوف اليوناني زينون والذي نشأ في قبرص وتعلم في أثينا عام ٣٠٨ قبل الميلاد وقد أنشأ مع مجموعة من مفكري عصره أساس الفلسفة الرواقية، والرواق هو مكان كان يجتمع فيه محبو فلسفته حيث كانوا يجتمعون معه ويستمعون إليه، ولهذا فقد انتشر هذا المذهب انتشاراً واسعاً لدي الرومان واليونان. د. محمود عز العرب السقا- أضواء على علم المنطق القانوني- بدون ناشر- بدون تاريخ نشر- ص ١٥.

(٧٤) د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٢٨، يوسف الحوراني- الانسان والحضارة (مدخل دراسة)- مرجع سابق- ص٢٩.

(ISSN: 2537- 0758)

وقد قالوا أيضاً بأن الرجل الحكيم سوف ينتحر لأسباب جيدة(٧٥) ولهذا فقد قسم البعض من هؤلاء الفقهاء هذه الأسباب التي تؤدي إلى الانتحار من وجهة نظرهم إلى **ثلاثة أنواع والتي يمكن ذكرها على النحو الآتي:**

النوع الأول: وهو الانتحار الراجع إلى المواقف التي تتطلب من الرجل الحكيم الرواقي أن ينتحر، كقيامه بالتضحية بحياته بسبب التزاماته تجاه الآخرين كأهله أو أصدقائه أو وطنه، حيث أن الحياة من وجهة نظرهم ليست خيراً بل شيء مُفضل، لذا فالتضحية هنا هي العمل الوحيد الخير الذي يقدمه الشخص المنتحر.

النوع الثاني: وهو الانتحار الراجع إلى ظروف الشخص المنتحر، كإصابته بألم شديد أو مرض مزمن، حيث ذهبوا إلى أنه يجب على الشخص أن يفكر في الانتحار عندما يواجه مواقف صعبة، مثل الفقر المدقع أو الألم الشديد أو المرض الخطير المزمن، ولهذا قالوا بأنه ليس للهروب من الألم الذي ينطوي عليه هذا الأمر إلا بالانتحار(٧٦).

النوع الثالث: وهو الانتحار الراجع لتفادي القيام بأمور غير أخلاقية، حيث اعتبر الرواقيون أنه يجوز بل ومن الواجب على الشخص الذي يُجبر على القيام بعمل غير أخلاقي أو مخزي أن ينتحر لتجنب الاضطرار إلى القيام بذلك، فالرجل الحكيم من وجهة نظرهم شخص حر وذلك لأنه يتمتع بقوة، أو حقه في تقرير المصير، وإدراكًا منه أن العمل الفاضل هو الخير الوحيد، وأن الأفعال السيئة هي الشر الوحيد، فإن الرجل الحكيم لن يقوم بأي فعل شرير لتجنب الأشياء غير الشريرة، بما في ذلك تهديد الطاغية بأخذ المال منه، وسجنه، وتعذيبه أو حتى قتله، فالشخص الحكيم يُفضل أن يعاني من هذه الأشياء بل وينتحر، على أن يرتكب منكرات أو أموراً غير أخلاقية لأجل المحافظة على مفهوم الذات عندهم(٧٧).

---

(75) Walter Englert, Seneca and the Stoic View of Suicide, the Society for Ancient Greek Philosophy Newsletter, 184, 1990, p 3.
(76) Walter Englert, Seneca and the Stoic View of Suicide, op.ct, p 4.
(77) Walter Englert, Seneca and the Stoic View of Suicide, op.ct, p 5.

بيد أنه بالرغم من نظرة الرواقيين للحياة بهذا الشكل إلا أنهم قد نادوا ببعض المبادئ الأخلاقية والتي كان لها صدي واسعاً آنذاك، حيث أكدوا بأن أعظم الحريات تلك الحريات التي تنتج عن تغلب الإنسان على شهواته وقهرها، فالإنسان يستطيع أن يحصل على حريته حال تغلبه وانتصاره على شهواته[٧٨].

ثانياً: موقف ديفيد هوم من الانتحار

أيد ديفيد هوم[٧٩] مسألة الانتحار على أساس أنها حرية شخصية يتمتع بها الشخص، وقال بأن الانتحار إذا لم يتضرر منه المجتمع فلا حرج منه، ويكون كذلك أيضاً إذا تفوقت المصلحة في موت الشخص في سبيل بقاء المجتمع، فالإنسان من وجهة نظره لا يؤذي أحدًا عندما ينتحر، هو فقط يتوقّف عن فعل الخير[٨٠].

بيد أنه بافتراض أنّ الإنسان ملزَم بفعل الخير، فإن ذلك يسقط عنه عندما يموت؛ كما أن هذا الالتزام إذا كان مصاحباً له إلى الأبد فإنّ ذلك لا يعني أن يكون على حساب راحته فيسبّب له ضررًا، بمعني أنّه ليس على الإنسان أن يطيل وجوده البائس من أجل مصلحة عبثيّة قد يحصل عليها المجتمع منه، ففي بعض الحالات قد يصبح الشخص عبئًا على المجتمع فيفعل خيرًا بانتحاره، فهنا كما يقول ديفيد هوم أن الانتحار أفضل من الحياد الأخلاقي أي أنّه خيّر من الناحية الأخلاقيّة[٨١].

---

(٧٨) د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٢٨، أحمد محمد غنيم- تطور الفكر القانوني دراسة تاريخية في فلسفة القانون- دار الفكر العربي- القاهرة- ١٩٧٢- ص٢١/٢٢.

(٧٩) هو فيلسوف أسكتلندي الأصل ولد في أدنبرة عام ١٧١١ وتوفي عام ١٩٧٦، انظر: ديفيد هوم- رسالة في الطبيعة الإنسانية- الجزء الثاني- ترجمة وتقديم: وائل على سعيد- منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب وزارة الثقافة دمشق- ٢٠٠٨- ص ٩.

(٨٠) د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق، ص ٣٠٠/٣٠١.

(٨١) تعرض ديفيد هوم للنقد في وجهة نظره المتعلقة بتسويغ الانتحار حال عدم وجود ضرر للمجتمع فلا شك أن الانتحار يصيب المجتمع بضرر فحياة الانسان ملك لله سبحانه وتعالي انظر في هذا المعني: د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء

(ISSN: 2537- 0758)

ثالثاً: موقف ألبيرتو باسيرانو من الانتحار

انتقد ألبيرتو باسيرانو[٨٢] موقف المسيحية في تحريمها للانتحار على أساس أنها تري بأن الحياة ليست ملكًا لنا، وإنما هي حق الله وحده، وأن من الواجب على المسيحي الصادق أن يصارع الألم كما يصارعه جندي، ومن ثم لا يحق له قتل نفسه تحت وطأة الألم، ومن ثم فقد اعتبر ألبيرتو أن هذه الرؤية تقليدية وقديمة، كما تساءل باستنكار: أنه لمَ يُعد الانتحار خروجًا على القانون، وتجديفًا بحق الأخلاق[٨٣]؟

ولهذا فهو يري بأن للأشخاص الحرية في اختيار طريقة موتهم، بل إن الانتحار بادرة تصف صاحبها بعزة النفس في حالة حدوث المصيبة، أي الانسحاب المشروع من آلام لا تطاق، وبالتالي فالانتحار من وجهة نظره لا يُعد فعلاً يستوجب العقاب، وإنما هو استجابة معقولة للآلام التي يعانيها الشخص، ومن ثم فلا يتصور أن إنسانًا سيهدر حياته إن كانت أهلاً للاستمرار[٨٤].

العقيدة الإسلامية- مرجع سابق، ص ٣٠١/٣٠٠. انظر: ضحي حمد- هل يكون الانتحار خياراً صحيحاً نظرة على اخلاقيات الانتحار- مقالة منشورة بتاريخ ٢٠١٨/١/١٣ على موقع:
https://elmahatta.com

(٨٢) هو فيلسوف إيطالي ولد عام ١٦٩٨ وتوفي عام ١٧٣٧، وقد تأثر بفكر الرواقيين القدماء وعلى رأسهم زينون. راجع: مقال للأستاذ مصطفي ماهر على الدين- الهروب من المستحيل: كيف واجه الفلاسفة الموت؟ منشور بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ على موقع:
https://www.ida2at.com/how- did- philosophers- face- death.

(٨٣) مصطفي ماهر على الدين- الهروب من المستحيل: كيف واجه الفلاسفة الموت؟ مقال منشور بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ على موقع:
https://www.ida2at.com/how- did- philosophers- face- death.

(٨٤) مصطفي ماهر على الدين- الهروب من المستحيل: كيف واجه الفلاسفة الموت؟ مقال منشور بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ على موقع:
https://www.ida2at.com/how- did- philosophers- face- death.

رابعاً: موقف فريدريك نيتشه من الانتحار

في البداية وقبل الحديث عن مدي تأييد نيتشه[٨٥]، لفكرة الانتحار، يًلاحظ أنه كان من أنصار قتل الأشخاص المرضي بدافع الشفقة حيث قيل عنه أنه ذكر في احدي كتاباته ما يؤيد ذلك حيث قال: طفليات المجتمع هم أولئك المرضي الذين لا يستحقون أن يعيشوا طويلاً، وأولئك الذين فقدوا كل معني للمستقبل) وبالتالي فهو مؤيد لموضوع القتل بدافع الشفقة[٨٦].

أما بخصوص تأييده لفكرة الانتحار فقد نُسب إليه القول بأن التفكير في الانتحار يُعد تعزيه جبارة، حيث إنها تساعد على مرور سلس من ليلة سيئة[٨٧]، ولهذا فإن نيتشه كان ينظر إلى الموت على اعتبار أنه حريه واختيار للشخص، ومن ثم فهو يدعو الأفراد إلى تخير آوانه عن طريق تحقيق النضج في الحياة وبلوغ المقصد، فالموت كما يصوره ليس عقاباً ميتافيزيقيا وإنما هو مصير طبيعي يؤول إليه الجسد بابتهاج، لذلك فهو يدعو الناس إلى البحث عن الإنسان المتفوق أي الذي يستطيع أن يعيش الحياة كما ينبغي ويموت باختياره في الوقت الذي يراه مناسباً[٨٨].

---

(٨٥) هو فيلسوف ألماني، ناقد ثقافي، شاعر وملحن ولغوي وباحث في اللاتينية واليونانية، ولد في ١٨٤٤/١٠/١٥ وتوفي في ١٩٠٠/٧/٢٥، وقد كان لأعماله بالغ الأثر على الفلسفة الغربية وتاريخ الفكر الحديث، حيث بدأ حياته المهنية في دراسة فقه اللغة الكلاسيكي وذلك قبل أن يتحول إلى الفلسفة. انظر: موقع:

https://ar.wikipedia.org/wiki

(٨٦) ولاء عبدالناصر أحمد حسين- الجذور الفلسفية للموت الرحيم- مجلة كلية الآداب بقنا- العدد ٥٦ يوليو ٢٠٢٢- ص٨٧١.

(٨٧) انظر: د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق، ص ٣٠٢.

(٨٨) د. صبري محمد خليل- مفهومي الحياة و الموت في الفكر الإسلامي المقارن مقال منشور بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٣١ على الموقع الإلكتروني الخاص به : https://drsabrikhalil.wordpress.com

وكذلك انظر: د. عبد السلام المُساوي- الموت بين الأسطورة والفلسفة- مقال منشور بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٨ على موقع: https://anfasse.org

(ISSN: 2537- 0758)

بيد أن البعض قد ذهب إلى أن نيتشه لم يقصد بهذا التصور الانتحار الحقيقي وإنما قصد به الانتحار الفلسفي القائم على الطمع في العيش في الحياة فترة طويلة والخلود بعد الموت[٨٩].

خامساً: موقف سقراط من الانتحار

في البداية يمكن القول بإن سقراط[٩٠] نُسب إليه الكثير من الأقوال[٩١]، البعض منها يوحي بتأييده لفكرة الانتحار والبعض الآخر يُفهم منها تجريمه لها، ولهذا فقد انقسم الرأي حول موقف سقراط من مسألة الانتحار لرائيين أولهما ويتزعمه جيمس كارس[٩٢]، وقد ذهب إلى القول بتأييد سقراط للانتحار وذلك عندما شكك (جيمس كارس) في رد سقراط على السؤال الموجه له والمتعلق بمدي شرعية الانتحار واعتبره كارس أنه جواباً غريباً على فلسفة سقراط وأن أفلاطون هو من وضع هذا الجواب حتى ينفي عن أستاذه سقراط تأييده للانتحار، وقد استندا جيمس كارس وآخرون في تأكيد تأييد سقراط للانتحار إلى **عدة أقوال صدرت عن سقراط وهي:**

١. قوله إن الموت قد يكون خيراً من الحياة.

---

(٨٩) انظر: د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق، ص ٣٠٣، جيمس كارس- الموت والوجود دراسة لتصورات الفناء الإنساني في التراث الديني الفلسفي العالمي- ترجمة بدر الديب- المجلس الأعلى للثقافة- ١٩٩٨- ص ٥٢٤.

(٩٠) سقراط هو فيلسوف يوناني ولد في مدينة أثينا عام ٤٦٩ وتوفي عام ٣٩٩ قبل الميلاد، عُرف بفكره، وآرائه، وطريقة حياته التي اعتُبرت ذات أثر عميق في الفلسفة القديمة والحديثة، وقد تأثر به الكثير من تلاميذه كأفلاطون الذي نقل عنه الكثير.

(٩١) لمزيد حول هذه الآراء والأقوال التي وردت انظر: د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٢٨٩/٢٩٠.

(٩٢) جيمس كارس- الموت والوجود دراسة لتصورات الفناء الإنساني في التراث الديني الفلسفي العالمي- مرجع سابق- ص١٧ وما بعدها، إبراهيم رجب عبد الله- وفاء كاظم على- الموت والخوف منه عند فلاسفة اليونان والإسلام- مجلة جامعة الانبار للعلوم الإسلامية- العدد الرابع المجلد الأول ٢٠٠٩- ص ٥٢٥.

٢. أيضاً أن الموت يُعد سبيلاً للتخلص من سجن الجسد.
٣. أيضاً مقولته احرص على الموت تُهب لك الحياة.
٤. وكذلك قوله بأن ما بقاء عمر تنقصه الساعات وسلامة بدن معرض للآفات فالعجب ممن يكره الموت وهو في سبيله.
٥. قوله أيضاً لبعض تلاميذه يا فلان هل أصبنا الخير كله إلا من الله؟ قال: نعم. قال: فلما نكره لقاء من لم نر الخير إلا عنده؟
٦. ترحيبه بالموت عندما حكم عليه بالإعدام واختياره وقتها انتحاره بتناول نبات الشوكران السام.
٧. قوله أيضاً بأن الفلاسفة الحقيقين يجعلون الموت مهنة لهم(٩٣).
٨. وقوله أيضاً قبل قيامه بتناول السم: بأنني لا أظن بأنني منتفع من تأخير شرب السم ساعة(٩٤).

وبالتالي فالظاهر من هذه الأقوال هو تأييد سقراط لمسألة الانتحار، ومن ثم لم يكن يجرمه، ولهذا فقد قيل أيضاً أنه كان ينكر على الفيلسوف الجزع من الموت.

وعلى خلاف هذ الرأي ذهب البعض الآخر(٩٥) إلى القول بإن سقراط كان يُجرم الانتحار ويري أنه أمر غير مشروع، وما يؤيد ذلك هو ما ذهب إليه أيضاً الفيلسوف

---

(٩٣) نعيم ناصر- مقال بعنوان: لماذا ينتحر الشعراء والكتاب أكثر من غيرهم- منشور على موقع حزب الشعب الفلسطيني بتاريخ ٢٠٢١٧/١١/١٢، حنين بن إسحاق- آداب الفلاسفة- اختصار محمد على الانصاري- تحقيق عبد الرحمن بدوي- معهد المخطوطات العربية- الكويت الطبعة الاولي ١٤٠٦هـ- ص ٦٣، قد ذكر هذه الأقوال بمؤلف: د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٢٨٩/٢٩٠.

(٩٤) ورد هذا القول بمؤلف كل من: د. على عبد الواحد وافي- غرائب النظم والتقاليد والعادات- مرجع سابق- ص ٤٨، د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٢٩.

(٩٥) ذكر هذا الرأي: د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٢٨٩/٢٩٠.

(ISSN: 2537- 0758)

فيدو[٩٦] حيث ادعي بأن سقراط لم ينتحر بل أن موته كان اعداماً وليس انتحاراً[٩٧]، كما نسب أصحاب هذا الرأي إلى سقراط عندما سُئل عن سبب عدم شرعية الانتحار القول إن الإنسان ملك لله وليس ملكاً لنفسه، ومن ثم لا يحق له إتلاف ما ليس بملكه حتي لا تغضب الآلهة[٩٨]، كما أن الفيلسوف الحق لا يمكن له أن يعتدي على نفسه، ومن المفارقات العجيبة أن سقراط وإن كان يؤمن بأنه يجب على الفيلسوف أن يسعي للصعود (إلى السماء) كي ينضم إلى قرنائه من الآلهة والطيبين[٩٩]، إلا أن ذلك لا ينبغي أن يتم عن طريق الانتحار.

فالانتحار كما انتهي أصحاب هذا الرأي كان مجرماً وغير مشروع وفق نظرة سقراط، ولا شك أيضاً أن اختياره للسم لكي يتخلص من حياته لم يكن انتحاراً مختاراً فيه بل كان مجبراً على ذلك لتنفيذ عقوبة الإعدام، كما أن أقواله السابقة وإن كان الظاهر منها تأييده للانتحار إلا أنه في حقيقة الأمر لم يكن يُقصد منها الانتحار الفردي المتعارف عليه ولأسباب شخصية وإنما كان يُقصد منها أن يقوم الإنسان بعملية الفداء أو التضحية أو الاستشهاد وذلك من أجل الثبات على المبادئ في هذه الحالات[١٠٠] وبالتالي انتهي أصحاب هذا الرأي إلى عدم تأييد سقراط للانتحار وأنه كان يعتبره أمراً غير مشروع.

---

(٩٦) هو فيلسوف يوناني من مواليد إليس، تم أسره في الحرب عندما كان صبيًا وبيعه كعبد، وقد قام سقراط بتحريره وكان يُعد التلميذ المُحبب لديه، وقد كان حاضرا عند وفاة سقراط. انظر: محاورات أفلاطون- جمعه بنامين جويت- ترجمة زكي نجيب محمود، مؤسسة هنداوي- ٢٠١٧- ص ٨٩.

(97) Bianca M. Dinkelaar، Rational and irrational suicide in Plato and modern psychiatry، BJPsych Advances (2020), vol. 26, 229–235 doi: 10.1192/bja.2020.2, p 229.

(٩٨) قريب من هذا المعني راجع:

Anna Christensen, Better Off Dead: Suicide in Plato's Philosophy (2017). Arts & Sciences Electronic Theses and Dissertations. 1095, p 6.

(٩٩) محمد كمال- محاكمة سقراط والاختيار بين واجبين- مقال منشور بجريدة الأيام البحرينية- بعدد رقم ١٠٩٦٤ الثلاثاء ١٦ أبريل ٢٠١٩ الموافق ١١ شعبان ١٤٤٠- تاريخ الرجوع إليه ٢٠٢٢/١١/٢٦.

(١٠٠) د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٢٨٩/٢٩٠.

بيد أنه بالرغم من عدم تأييد سقراط لمسألة الانتحار واعتباره أمراً غير مشروعاً إلا أنه يُلاحظ كما ذهب البعض إلى القول بأن سقراط واتباعه كانوا يعرفون ما يُسمي بالقتل الرحيم حيث كانوا يسمونه بالتدبير الذاتي للموت(١٠١).

المطلب الثاني

الآراء الفلسفية المعارضة لفعل الانتحار

يُلاحظ أن معارضة فعل الانتحار من قبل الفلاسفة على مر العصور كانت كبيرة، حيث وجد الكثير من الفلاسفة المعارضين للانتحار بكل عصر من العصور سواء القديمة أم الوسطي أم المعاصرة، وقد كانت معارضتهم ترجع لعدة أسباب منها ما كان راجعاً لتعارض ذلك الفعل مع قيم وفلسفة المجتمع أو لأسباب دينية أو لغيرها من الأسباب، ولبيان ذلك سيكون من خلال عرض لبعض هذه الآراء بقدر من الإيجاز على النحو الآتي:

أولاً: موقف فيثاغورس من الانتحار

اعترض فيثاغورس(١٠٢) على فكرة الانتحار واعتبرها محرمه وذلك لإيمانه بمسألة خلود الروح وتناسخها بين الكائنات، فالروح من وجهة نظرة خالدة وذات جوهر إلهي، حيث ذهب إلى أن طبيعة الإنسان تتكون من روح وجسد، والروح خالدة والجسد فاني، وقد قصد فيثاغورس من فكرة تناسخ الأرواح أن الروح تنتقل من جسد إلى آخر بعد الموت ومن ثم تستمر الحياة في دورات متعاقبة، فالأرواح تنتقل من جسد إنسان لآخر

---

(١٠١) ولاء عبدالناصر أحمد حسين- الجذور الفلسفية للموت الرحيم- مرجع سابق- ص ٧٧٧.

(١٠٢) ولد فيثاغورس في الفترة بين ٥٨٠- ٥٧٠ قبل الميلاد ونشأ في ساموس: وهي جزيرة ايونية قريبة من سواحل تركيا حاليًا وقد عاش فيها طفولته وشبابه، ثم انتقل بعد ذلك إلى مصر وبلاد الشرق قبل أن يُسافر مع والديه إلى إيطاليا، وفي سن الأربعين اجتهد وأسس مُعظم نشاطه الفلسفي، إضافةً إلى قيامه بإنشاء الجمعيّة الفيثاغوريّة والتي كانت بمثابة مدرسة فلسفيّة، وجمعية تدعو للإصلاح ومكارم الأخلاق وطهارة النفس. انظر: يوسف كرم- تاريخ الفلسفة اليونانية- مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة- ٢٠١٤- ص ٣٤ وما بعدها.

(ISSN: 2537- 0758)

سواء كان ذلك الآخر الذي تنتقل إليه إنساناً أم كان حيواناً[١٠٣] وبالتالي فالانتحار بهذا الشكل يتعارض مع هذه الفكرة.

بيد أن البعض منهم قد ذهب إلى أن السبيل لخلاص النفس بعد الموت، ومن ثم ارتقائها إلى حياة أعلى بدلاً من مسألة تناسخها في أبدان أخرى وفي ذلك عذابها ولا يكون إلا بالتطهير أو التصفية ال(catharsis) وذلك باتباع قواعد معينه في المأكل والملبس، بجانب القيام بعبادات معينة ومنظمه يتم إجراؤها على أيدي الكهنة، ولهذا فقد أتبع فيثاغورس هذه العبادات والقواعد ولكنه أضاف إلى الزهد الذي يهدف إلى تطهير الجسد أمرين هما: الاشتغال بالعلم الرياضي والموسيقى لتصفية النفس كما يُستخدم الدواء لتصفية الجسم[١٠٤].

وعلى صعيد آخر كما ذهب المؤرخ جون بيرنت إلى أن فيثاغورس كان يري أيضاً: (أن الناس في هذا العالم غرباء والجسم هو مقبرة الروح[١٠٥] ومع ذلك لا يجوز لأحد منا

---

(١٠٣) ديوجين لايرتيوس- مختصر ترجمة مشاهير قدماء الفلاسفة- ترجمة عبدالله حسين- المجلس الأعلى للثقافة- ٢٠٠٦- ص ٦٣، وكذلك انظر:

Alyssa Horrocks: The Soul and Abortion in Ancient Greek Culture and Jewish Law, The University of North Carolina at Asheville, Journal of Undergraduate Research, Asheville, North Carolina, May 2014, p 50.

(١٠٤) شاكر عبد العظيم- مقال بموقع مؤسسة النور للثقافة والاعلام بعنوان: الفلسفة اليونانية- فيثاغورس- منشور بتاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥- تم الاستشهاد به بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٩.

(١٠٥) بيد أنه مع صحة تعليل فيثاغورس بتحريم الانتحار لمعتقده الديني (العبادة الهندية) إلا أنه لا يمكن التسليم بالقول كما ذهب البعض ونحن نؤيدهم بأن الجسد هو مقبرة الروح، فالروح ليست ميته في الجسد كما ادعى فيثاغورس حتى يكون الجسد قبراً لها، فموت الروح لا شك أنه سيكون بمفارقة الجسد، لذا فإن ما ذكره فيثاغورس هنا هو نابع وتابع لمعتقده في تناسخ الأرواح بين الكائنات وهي لا شك أنها عقيدة فاسدة مناقضة لعقيدة الأنبياء في البعث والجزاء الأخروي. انظر: ابن القيم- الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة- دار الكتب العلمية بيروت- بدون تاريخ- ص ٣٤، د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٢٨٨.

أن يأخذ القرار بالانتحار لأننا ملك لله وهو راعينا، ومالم تشأ إرادته الفرار فلا حق لنا في تهيئة لأنفسنا بأنفسنا)[١٠٦].

الشاهد من ذلك أن في رؤية فيثاغورس أو الفيثاغورثيين بأن الجسد هو سجن للروح، وبالتالي وإن كان يجب أن يتم تحطيم قيود الجسد وأغلاله إلا أن ذلك لابد وأن يتم بطريقة بعيدًا عن فكرة الانتحار وذلك لعدم مشروعيتها عندهم نظراً لأن الإنسان ملكٌ لله، فزمن التقمص والتناسخ قد حدده الآله والناس ملكه، ومن ثم فليس لهم أن يخالفوا النظام الذي وضعته الآلهة والهروب منه بالانتحار أو بإهلاك الحيوان فيما عدا مسألة التضحية[١٠٧]. وبالتالي ففكرة الانتحار كانت فكرة محرمة عند الفيثاغورثيين إذ لا يجوز اللجوء إليها وبالتالي كان يُنظر إلى الشخص الذي يُقدم عليها نظرة استهجان واستنكار.

ثانياً: موقف أفلاطون من الانتحار

في البداية يمكن القول بأن فلسفة أفلاطون[١٠٨] كانت قائمة أيضاً على فكرة تناسخ الأرواح وخلودها بعد الموت مثل الفيثاغورثيين، غير نظرته لها كانت مختلفة عن نظرة الفيثاغورثيين لها.

وقد ذهب أفلاطون أيضاً إلى أن النفس كانت في عالم قدسي تنعم بالحياة السعيدة غير أنها هبطت للأرض لارتكابها خطأ ما، ومن ثم فقد عوقبت بأن تحل في جسد فان،

---

(١٠٦) د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص٢٨٨، برتراند رسل- تاريخ الفلسفة الغربية- الجزء الأول- ترجمة زكي نجيب محمود- الهيئة المصرية العامة للكتاب- ٢٠١٠- ص٧٤.

(١٠٧) د. يوسف كرم- تاريخ الفلسفة اليونانية- مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة- ٢٠١٤- ص ٣٩/٣٨، موقع مفكرون- فيثاغورس- تم الاستشهاد به بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٩.

(١٠٨) هو فيلسوف يوناني ولد غالباً بحسب الرأي الراجح عام ٤٢٧ قبل الميلاد في جزيرة تُسمي أجينا وهي قريبة من شاطي أتيكالا وتبعد عن مدينة أثينا، وتوفي في عام ٣٤٨ قبل الميلاد، وقد كان ينتمي إلى اسرة ارستقراطية عريقة. انظر في ذلك: أحمد شمس الدين- أفلاطون سيرته وفلسفته- دار الكتب العلمية- بيروت لبنان- ١٩٩٠- ص ٦/٧، د. عمر عبد الحي- الفكر السياسي في العصور القديمة- الاغريق- الهلنستي- الروماني- المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع- ٢٠٠١- هامش ص ١١٣.

(ISSN: 2537- 0758)

وهذه النفس تبقي في الأرض مادامت مستمرة في ارتكاب الأخطاء، وقد قسم أفلاطون النفس إلى ثلاثة أقسام تمثلت أولها في النفس العاقلة: وهي التي يكون مركزها الرأس وهي التي تكون مسؤولة عن التفكير ومن ثم فهي تختص بالإنسان دون غيره، والثانية: وهي النفس الغاضبة والتي يكون مركزها الصدر وهي تكون مسؤولة عن انفعالات الإنسان الإيجابية كالشجاعة والصبر والكرم وهذه فضائل يحث عليها العقل والنفس الثالثة: وهي الشهوية والتي يكون مركزها البطن وهي التي تكون مسؤولة عن إشباع شهوات الإنسان المادية مثل الأكل أو الشرب أو الجنس وهذه النفس يشترك فيها الإنسان مع الحيوان[١٠٩].

أما بخصوص مسألة الانتحار يلاحظ أنه قد عارض هذه الفكرة وحرمها، حيث كان يري بأن الانتحار أمراً مُشيناً، ومن ثم فإنه يجب حال قيام شخص بالانتحار القيام بدفنه في مقابر بعيدة عن الآخرين ولا تحمل أي شواهد لذلك كنوع من الاستهجان والاستنكار لهذا الفعل[١١٠].

بيد أنه بالرغم من تحريم أفلاطون الانتحار إلا أنه ورد عنه أنه أجاز للشخص أن ينتحر في أربع حالات وهي:

١. حالة فساد عقل الشخص أو خلقه.
٢. حالة الحكم عليه بالإعدام.
٣. حالة إصابة الشخص بكارثة لا نجاة منها إلا بالموت.
٤. عند تعرض الشخص لظلم أو شعوره بخزي الخطيئة والعار[١١١].

---

(١٠٩) راجع كل من د. حامد إبراهيم- نظرية النفس بين أرسطو وأبن سينا- مجلة جامعة دمشق سوريا- المجلد ١٩(١+٢) ٢٠٠٣- ص ٢٠٤، وكذلك راجع موقع: .https://ar.wikipedia.org/wiki

(١١٠) د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٢٩١.

(١١١) د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٢٩١، **كذلك راجع:**
Lucien Risky, Philosophy of Suicide- https://www.scribd.com/document/514329519/Philosophy- of- suicide

ولهذا فإن أفلاطون يري كما ذهب البعض بأن أي إنسان ينهى حياته خارج نطاق هذه الاستثناءات السابقة فإنه يُعد ظالماً لنفسه، تدفعه "النذالة المجردة والجبن المخنث"، وتبريره هنا للانتحار يلاحظ أنه قد استند إلى أدوار الشخص والتزاماته الاجتماعية ومن ثم فهو بذلك يكون قد تجاهل مسألة الحرية الفردية واستقلال المرء الذاتي، وحريته الشخصية في تبرير الانتحار[١١٢].

ومن نافلة القول أنه بخصوص الاستثناءات التي ذكرها أفلاطون والتي يجوز فيها للشخص أن ينتحر، يُلاحظ أنها قد تسوغ لمسألة القتل بدافع الشفقة أو ما يُعرف بالقتل الرحيم المعروف الآن، ومما يُدلل على ذلك قول أفلاطون في كتابه الجمهورية حيث ذكر فيه: (إن على كل مواطن في دولة متمدنة واجباً عليه أن يقوم به، لأنه لا يحق لأحد أن يقضي حياته بين الأمراض والأدوية، ويجب تقديم كل عناية للمواطنين الاصحاء جسماً وعقلاً، أما الذين تنقصهم سلامة الجسم فيجب أن يُتركوا للموت) ويُفهم من ذلك أن أفلاطون قد دعي إلى الاستجابة لقتل الأشخاص المرضي أو الميؤوس من شفائهم أو ما يُعرف الآن بالقتل بدافع الشفقة[١١٣].

ثالثاً: موقف أرسطو من الانتحار

بيد أنه بالرغم من أن أرسطو[١١٤] ينظر إلى الموت بأنه الطريق نحو الخلود، والخلود من وجهة نظره يتحقق حينما يعيش الإنسان حياة العقل، الذي (العقل) هو

---

(١١٢) انظر: د. وليد على عبدالمجيد- فلسفة الانتحار عند أفلاطون- مقال منشور بتاريخ ٢٠١٩/٩/٨ بالموقع الآتي:

https://phdwalid.blogspot.com/2019/09/blog- post_34.html

(١١٣) أشار إلى ذلك: د. عتيقة بلجيل- القتل الرحيم بين الاباحة والتجريم- مجلة المفكر جامعة بسكرة- الجزائر- العدد السادس- ص ٢٥٥، د. عبدالحق حميش- قضايا فقهية معاصرة- مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة- ٢٠٠٤- ص ٢٣١.

(١١٤) هو فيلسوف يوناني قديم ولد عام ٣٨٤ قبل الميلاد وتوفي عام ٣٢٢، وقد كان أحد تلاميذ الفيلسوف أفلاطون ومعلم الإسكندر الأكبر، كتب في عدة مواضيع منها الفيزياء والشعر والمنطق وغيرها. راجع، وولتر ستيس- تاريخ الفلسفة اليونانية- ترجمة د. مجاهد عبد المنعم- دار الثقافة للنشر والتوزيع- القاهرة- ١٩٨٤- ص ٢٠٩. كذلك راجع موقع:

(ISSN: 2537- 0758)

العنصر الإلهي في الإنسان وهو يبقى ولا يفنى بعد الموت، كما أنه من الشجاعة للإنسان أن يواجه الموت دون خوف ومن ثم مواجهة كل وضع يضم في رحابه الموت النبيل(١١٥)، إلا أنه رغم ذلك كان يري بأن من يقوم بقتل نفسه أنه قد ارتكب أمراً فاضحاً، كما أنه يُعد خطأً في حق الدولة والمجتمع والأعراف الإنسانية، ومن ثم فالانتحار من وجهة نظره أمر غير مشروع ولهذا فقد دعا إلى معاقبة كل من يقدم عليه(١١٦).

رابعاً: موقف سيشرون من الانتحار

نظر سيشرون(١١٧) لفعل الانتحار على أساس أنه جريمة يرتكبها المنتحر ليست فقط ضد نفسه، بل أيضاً ضد الآخرين والمجتمع بأسره، وذلك عندما تساءل ما الهدف الحقيقي من الانتحار مُجيباً بأن الانتحار هو هدم نفسي بنفسي أتراني أهدم نفسي حقاً؟ إنما العالم هو من يريد هدمه، منتهياً في ذلك إلى تجريمه(١١٨). بيد أنه رغم تجريم سيشرون لفعل الانتحار إلا أن البعض قد ذكر بأن سيشرون قد أقدم على الانتحار في

---

https://www.marefa.org.

(١١٥) سعد سوسه- الموت في الحضارة اليونانية- مقال منشور بموقع الحوار المتمدن- عدد ٥٣٧٧ بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٠.

(١١٦) آندي حجازي- الانتحار أعراضه ومسبباته وسبل الحد منه- مجلة الوعي الإسلامي تصدرها وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت- العدد ٥٦٣ سنة ٢٠١٢- ص ٢٠.

(١١٧) هو الفقيه والخطيب والمحامي والفيلسوف الروماني الذي ولد في مدينة آربينوم جنوب غرب إيطاليا عام ١٠٦ قبل الميلاد له الكثير من المؤلفات الفقهية منها وأهمها كتاب الجمهورية الذي كتبه على نمط جمهورية أفلاطون، اهتم بطبقات الشعب من العامة وكان يدافع عنهم وكان يحلم بالإمبراطورية العالمية، وقد انتهت حياته بالإعدام على يد أنطوني بعد مرور سنة على مقتل يوليوس قيصر عام ٤٤ قبل الميلاد. انظر: د. محمود عز العرب السقا- أضواء على علم المنطق القانوني- مرجع سابق- ص ١٩ وما بعدها، وسيشرون- خطيباً وفيلسوفاً وفقهياً- مجلة العلوم القانونية والاقتصادية- كلية الحقوق جامعة عين شمس- يونية ١٩٧٥- ص ٣٥ وما بعدها.

(١١٨) راسم مسير جاسم الشمري- جريمة بلا عقوبة بين الشريعة والقانون- مرجع سابق- ص ٧.

عدة مرات لاسيما خلال الفترات التي تعرض فيها للحبس والنفي من السلطات الرومانية وكذلك عند وفاة ابنته(١١٩).

خامساً: موقف القديس أوغسطين من الانتحار

القديس أوغسطين هو كاتب وفيلسوف من أصل نوميدي- لاتيني ولد في طاغاست عام ٣٥٤ وتوفي عام ٤٣٠م، يُعد أحد أشهر قادة الكنيسة المسيحية القديمة، وأحد أهم الشخصيات المؤثرة في المسيحية الغربية، تعدّه الكنيستان الكاثوليكية والإنجيلية قديساً وأحد آباء الكنيسة البارزين وشفيع المسلك الرهباني الأوغسطيني(١٢٠).

عارض القديس أوغسطين فكرة الانتحار وشبهه بالقتل الممنوع معتمداً في ذلك على عموم نص الوصية الخامسة والسادسة: (لا تقتل)(١٢١) وكذلك نص الوصية الواردة بالكتب المقدسة والتي جاء بها: (علينا الانصياع للأمر، إياكم أن تقتلوا، وحينما ينسحب الأمر على البشر فإن ذلك يشمل قتل الغير أو النفس لأن من يقتل نفسه، يقتل إنسانا)(١٢٢) وقد ذكر أيضاً أوغسطين في كتابة مدينة الله أن: (إذ لم يكن مسموحاً أن يقتل الإنسان إنساناً آخر بقوة سلطانة الخاص، إذ ما من شريعة تمنح هذا السلطان، فالذي ينتحر قاتل هو أيضاً، ويزداد جرمه الانتحاري بقدر ما يخف السبب الذي دفعه إلى الانتحار............ فكم أحري بالإنسان أن يمتنع عن قتل نفسه وليس على ضميره أن يكفر بهذه القسوة عن أي شيء ارتكبه)(١٢٣).

(119) William p. Smith iii, mors honestissima: cicero and suicide contemplation in the late republic, a dissertation presented to the graduate school of the university of florida in partial fulfillment of the requirements for the degree of doctor of philosophy university of florida, 2015. P 21- 22.

(١٢٠) راجع موقع مؤسسة عارف تم الرجوع إليه بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٢٢:

https://3arf.org/wiki

(١٢١) سفر الخروج ١٣/٢٠.

(١٢٢) هذا النص أشارت إليه د. كريمة نور عيساوي في مقال بعنوان- الانتحار حرقا.. ما بين اليأس والبؤس والاحتجاج- مقال منشور بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٦ بجريدة بيان اليوم- المغرب.

(١٢٣) القديس أوغسطين- مدينة الله- ترجمه للعربية الخور أسقف يوحنا الحلو- دار المشرق- بيروت لبنان- الطبعة الثانية- ٢٠٠٦- الجزء الأول- ص ٣٥.

(ISSN: 2537- 0758)

ولهذا فقد منع القديس أوغسطين الأفراد من اللجوء إلى الانتحار تحت أي مبرر، إذ لا يجوز اللجوء إليه حتى في حالة الاعتداء على الشخص بل حتى ولو وصل الاعتداء لانتهاك عفة الإنسان في أحوال معينة، ولهذا فلم يُجيز أوغسطين للنساء أثناء فترة الحكم الوثني في روما الانتحار تجنباً لانتهاك عفتها، وذلك عندما تعرضن لاعتداء وانتهاك الرومان الوثنيين لهن بقصد إجبارهن على الارتداد عن المسيحية والاعتقاد بالعبادة الوثنية[١٢٤]. حيث ذُكر عنه بأنه قال لا يليق بالإنسان أن ينتحر حتى للحفاظ على بتولية الجسد[١٢٥] ما دام الإنسان يُغتصب بغير إرادته ويرفض داخلياً وبكل جديه هذه النجاسة[١٢٦].

سادساً: موقف القديس توما الاكويني من الانتحار

توما الاكويني هو قديس وعالم لاهوت كاثوليكي، وفيلسوف، وشاعر إيطالي، ويُعد أحد أعظم المعلمين في الكنيسة الكاثوليكية بالعصور الوسطي، ولد في روكاسكا قرب أكوين عام ١٢٢٥ في مملكة نابولي بإيطاليا وتوفي عام ١٢٧٤م[١٢٧].

وقد عارض أيضاً توما الانتحار متأثراً في ذلك بالقديس أوغسطين وأعده خطيئة موجه ضد ثلاثة أطراف: الإنسان المنتحر نفسه والمجتمع وضد الله، ولهذا فقد وصفه

---

(١٢٤) د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٢٩٥، القديس أوغسطين- مدينة الله- ترجمه للعربية الخور أسقف يوحنا الحلو- مرجع سابق- ص ٣٧.

(١٢٥) ويلاحظ أن موقف القديس أوغسطين هنا من مسألة التسليم بالانتحار تجنباً لانتهاك عفة الشخص، قد تعرض للانتقاد حيث أن من شأنه أن يكون مثبطاً لمن يتعرض للاغتصاب، لذا كان الأولي به كما ذهب البعض هو حث من تخاف الاغتصاب إلى مقاومة هذ المغتصب بكل ما أوتيت من قوة ولو كان في ذلك هلاكها فلا إثم عليها هنا حال الهلاك. انظر: د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٢٩٥.

(١٢٦) تادرس يعقوب المالطي- الفتيان وظاهرة الانتحار- مطبعة الأنبا رويس الأوفست- العباسية- مصر- ٢٠٠٥- ص ٣٣.

(١٢٧) راجع موقع مؤسسة عارف تم الرجوع إليه بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٢٩:

https://3arf.org/wiki

بأنه أكثر القضايا خطورة، حيث أن جلب الإنسان الموت لنفسه بقصد الهروب من الأحزان فهو وكأنما قد تبني لشر عظيم من أجل تلافي شروراً أقل[١٢٨].

فالانتحار كما ذهب القديس توما الاكويني مناقض للفطرة الإنسانية حيث أن الإنسان يحبّ نفسه بطبيعته، وانتحاره يتناقض مع هذا الميل الطبيعي وكذلك مع المحبّة الواجبة للنفس، كما أنه يُعد تعدياً على حقوق الله، فالحياة هي منحه من الله للإنسان وثم فإنها تمثّل سيادة الله الذي يحيي ويُميت وبالتالي لا يجوز للشخص اللجوء إلى قتل نفسه للتهرب من أحزان وآلام الحياة[١٢٩].

سابعاً: **موقف أبو حيان التوحيدي من الانتحار**

كان من أبرز فلاسفة الإسلام الذين تناولوا موضوع الانتحار هو أبو حيان التوحيدي[١٣٠] حيث يلاحظ أنه قد أدان هذا الفعل شرعاً وعقلاً[١٣١]، فهو مخالف للشريعة الإسلامية وفق الكثير من الأدلة وهو ما سنذكره بالتفصيل في المبحث الثالث، وكذلك الانتحار مخالف للعقل، لهذا فحينما سُئل أبو حيان التوحيدي عن رأيه في شيخ من أهل العلم ضاق رزقه فاشتد نفور الناس منه مما دفعه إلى الانتحار بشنق نفسه[١٣٢]، قال إنه كان يجب عليه ألا يستسلم وأن يستمع لصوت العقل، فالله هو المالك لهذا البدن، ومن ثم لا يحق لهذا الشيخ أن يزهق روحه، ولهذا فقد ذهب أن من أسباب الانتحار عندما سُئل عن أسباب قتل الإنسان نفسه، فقال آنذاك: (إخفاق يتوالى عليه،

([١٢٨]) تادرس يعقوب المالطي- الفتيان وظاهرة الانتحار- مرجع سابق- ص ٣٣.

([١٢٩]) تادرس يعقوب المالطي- الفتيان وظاهرة الانتحار- مرجع سابق- ص ٣٤.

([١٣٠]) هو علي بن محمد بن العباس التوحيدي، ولد سنة ٩٥٣م وتوفي عام ١٠٢٣م، وكانت ولادته في مدينة شيراز، وانتقل بعد ذلك إلى بغداد حيث عمل وزيراً لدى أمير الأمراء معز الدولة. انظر في ذلك موقع صحيفة الرياض السعودية- مقال منشور بتاريخ ٢٠٠٦/١/٦م تحت عنوان: أشهر المرضي النفسيين- أبو حيان التوحيدي- العدد ١٣٧١.

([١٣١]) د. ريهام أبو المعاطي- النزعة الوجودية في فكر التوحيدي- مجلة كلية الآداب جامعة بورسعيد- العدد الثاني والعشرون- أكتوبر ٢٠٢٢- الجزء الثاني- ص ٣٧١.

([١٣٢]) المقابسات- تحقيق: حسن السندوبي- دار سعادة الصباح- الطبعة الثانية- ١٩٩٢- ص٢١٩/٢٢١، د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٢٩٦، د. ريهام أبو المعاطي- النزعة الوجودية في فكر التوحيدي- مرجع سابق- ص ٣٧١.

(ISSN: 2537- 0758)

فقر يحوج إليه وحال تتمنع على حوله وطوقه، وباب ينسد دون مطلبه أو مأربه، وعشق يضيق ذرعاً به ويفشل في معالجته)(١٣٣).

بيد أن البعض قد ذهب إلى القول بأن الفيلسوف أبو حيان التوحيدي رغم إدانته لهذا لفعل الانتحار إلا أنه قد التمس العذر كما ذهب البعض للنفوس الشقية الضعيفة، فرغم تعلقها بالحياة وميلها الشديد للبقاء وهو ما يثير دهشته، إلا أنه بالرغم من ذلك فقد تخلي عنها وأزهقها(١٣٤).

والانتحار بهذا الشكل كما قال أبو حيان التوحيدي فعل يتصف بالتناقض بداية من أن القاتل هو المقتول، فإن كان كذلك، أي أن القاتل هو المقتول فكيف انفصلا، وإن لم يكن كذلك فكيف اتصلا مع هذا الانفصال(١٣٥)؟

ثامناً: **موقف توماس هوبز من الانتحار**

في البداية يمكن القول بأن توماس هوبز(١٣٦) قد فسر عالم الإنسان وأحداثه من خلال المادة، حيث تقوم نظريته على النزعة المادية مستبعداً بذلك فكرة الروح، ومن ثم فقد أنكر فكرة استقلال النفس مفسراً في ذلك شهوات الإنسان برغبته في حفظ حياته، ولهذا فإن الانتحار عنده مرفوض، فهو يري بأن قانون الطبيعة إنما هو مبدأ عقلي يمنع الشخص من القيام بتصرفات تدمر حياته وأن ذلك ليس من قبيل الحرية، لذا فهو يفرق بين حق الإنسان في الحرية وقانون الطبيعة، فحق الإنسان في الحرية يُتيح له القيام بأي شيء يريده، أما قانون الطبيعة فهو يقيده ولا يسمح له بالانتحار(١٣٧).

---

(١٣٣) أبو حيان التوحيدي وأبن مسكويه- الهوامل والشوامل- مؤسسة هنداوي- ٢٠١٧- ص ١٤٧.

(١٣٤) د. ريهام أبو المعاطي- النزعة الوجودية في فكر التوحيدي- مرجع سابق- ص ٣٧١.

(١٣٥) أبو حيان التوحيدي وأبن مسكويه- الهوامل والشوامل- مرجع سابق- ص ١٤٩ د. ريهام أبو المعاطي- النزعة الوجودية في فكر التوحيدي- مرجع سابق- ص ٣٧٢/٣٧١.

(١٣٦) ولد توماس هوبز في مدينة ويستبورت في ولاية ويلتشير غرب إنجلترا، في ١٥٨٨/٤/٥ وكان يُعد أحد أكبر فلاسفة الإنجليز بالقرن السابع عشر، حيث اشتغل بالفلسفة والأخلاق كما كان أكثر الفلاسفة شهرة في المجال القانوني.

(١٣٧) د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٣٠٠، جوهر القانون " دراسة نقدية في المباني التأسيسية لحضارة الحداثة" مجموعة باحثين- تقديم: د. محمود حيدر- المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية- العراق- ٢٠٢٢- ص ٢٣٤.

تاسعاً: موقف جون لوك من الانتحار

ذكر جون لوك(١٣٨) في مؤلفه الحكومة المدنية بأن للطبيعة القوانين الخاصة بها والتي يرتبط بها الأشخاص، لذا فإن الأشخاص يعملون على تطبيق قوانينها في حياتهم على أنفسهم وعلاقاتهم بالغير، كمثل قانون حب البقاء، ولهذا فإن الشخص دائماً يسارع إلى قتل الحيوانات المفترسة التي من الممكن أن تودي بحياته، وكذلك قد يفعل هذا مع الأشخاص الآخرين الذين قد يؤذون أمنه وحياته، وفي سياق حرية الإنسان وفق مفهوم الطبيعة ذكر بأن الإنسان يتمتع بحرية غير أنها حرية مقيدة وليست مطلقة، ومن ثم فهو لا يملك حرية قتل نفسه، ولهذا فقد عارض جون لوك فكرة الانتحار(١٣٩).

عاشراً: موقف ألبير كامو من الانتحار

كان ألبير كامو(١٤٠) من أنصار الرافضين لفكرة الانتحار، حيث كان يري أن الحياة رغم مرارة واقعها تستحق أن تُعاش بعيداً عن مسألة التفكير في الانتحار أو الموت غير المرغوب فيه(١٤١)، فمشكلة الانتحار كما يقول ألبير كامو هي من أهم وأصعب المشاكل

---

(١٣٨) ولد جون لوك في قرية رينغتون، الواقعة في مدينة سومرست في إنجلترا، في تاريخ ١٦٣٢/٨/٢٩م، وهو طبيب ومُفكر وفيلسوف، وقد امتاز بفكره السياسي المبني على مفاهيم الحرية الاجتماعية. انظر: جون دن- جون لوك مقدمة قصيرة جداً- ترجمة فايقة جرجس حنا- مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة- ٢٠١٦- ص ١٧. وكذلك انظر: موقع مفكرون تاريخ الرجوع: ٢٠٢٣/٢/١٥.

https://mufakeroon.com.

(١٣٩) د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٣٠٠، جون لوك- الحكومة المدنية- ترجمة محمود الكيال- مطابع شركة الإعلانات التجارية القاهرة- بدون تاريخ- ١٤ وما بعدها، إلهام الحدابي- قراءة في كتاب الحكومة المدنية لجون لوك- مقال منشور بمدونتها عام ٢٠١٥.

(١٤٠) هو فيلسوف عبثي وروائي فرنسي (غير مؤمن بالله) حيث تدور فلسفته حول العبثية والتمرد، وقد عاش في الفترة ما بين عام ١٩١٣- ١٩٦٠ كما حصل على جائزة نوبل للآداب عام ١٩٧٥. انظر: د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٣٠٤.

(١٤١) عارض ألبير كامو بشدة تطبيق عقوبة الإعدام، حيث كان يراها تُعد من قبيل الانتقام من حق الانسان في الحياة، كما أنها جريمة في حد ذاتها إذا إنها تقتل المجرم نفسياً أثناء وضعه في السجن في الفترة البينية بين الحكم بها وتنفيذها، لهذا فقد أطلق ألبير كامو على عقوبة الإعدام بالموت

(ISSN: 2537- 0758)

الفلسفية وأشدها إلحاحاً على البحث وطلباً للجواب، فما هو يُعد سبباً للعيش هو أيضاً يُعد سبباً ممتازاً للموت[١٤٢]. وبالتالي فقد ذهب ألبير كامو إلى عدم مشروعية الانتحار حتى مع عدم الإيمان بالله تعالي، فالعدمية لا تتنافي مع استمرار العيش والتأقلم مع الشقاء، فالإنسان من وجهة نظره كما جاء في أسطورة سيزيف[١٤٣] يُكابد مشاق الحياة ويعاني آلامها وأحزانها باستمرار ولا مخرج عنده إلا بالتأقلم البراجماتي مع عبث الحياة وسخريتها[١٤٤]. بيد أنه رغم معارضة ألبير كامو لفكرة الانتحار إلا أنه جاء بكتاباته ما يفيد تمييزه بين ثلاثة أنواع من الانتحار، الانتحار العادي والانتحار الفلسفي والانتحار المنطقي[١٤٥].

حادي عشر: موقف آرثر شوبنهاور من الانتحار

عارض شوبنهاور[١٤٦] كل صور الانتحار وذلك على أساس أنها صورة أخري من الخضوع لإرادة الحياة العمياء، كما أن الانتحار عمل أحمق عابث، والإرادة الإنسانية

المقدس: انظر: د. حنان بوزينة- مشكلة الحياة والموت في كتابات ألبير كامو- مجلة الميدان للدراسات الرياضية والاجتماعية والإنسانية- المجلد الثالث- العدد التاسع يناير- ٢٠٢٠- ص١١١.

(١٤٢) ألبير كامو- أسطورة سيزيف- ترجمة للعربية أنيس زكي حسن- دار مكتبة الحياة- بيروت لبنان- ١٩٨٣- ص ١٢، د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٤٨٩/٤٨٨.

(١٤٣) سيزيف حسب الأسطورة اليونانية هو شخص عاقبته الآلهة بأن يقوم بحمل صخرة ويصعد بها إلى قمة الجبل ثم تسقط منه ويقوم مرة أخري بحملها والصعود بها، وقد صور كامو الإنسان بحالة سيزيف، انظر: د. سعود بن عبد العزيز العريفي- كآبة الإلحاد دراسة عقدية نقدية لعلاقة الانتحار بالإلحاد، مرجع سابق- ص ٤٨٨.

(١٤٤) د. سعود بن عبد العزيز العريفي- كآبة الإلحاد دراسة عقدية نقدية لعلاقة الانتحار بالإلحاد، مرجع سابق ص ٣٠٥/٣٠٤.

(١٤٥) للمزيد عن الانتحار العادي والفلسفي والمنطقي انظر: د. حنان بوزينة- مشكلة الحياة والموت في كتابات ألبير كامو- مجلة الميدان للدراسات الرياضية والاجتماعية والإنسانية- مرجع سابق- ص١١٠.

(١٤٦) هو فيلسوف ألماني ذو نزعة تشاؤمية ولد عام ١٧٨٨ وتوفي عام ١٨٦٠م، درس الفلسفة بجامعة جوتنجن بين عامي ١٨٠٩ و١٨١١، ثم انتقل إلى جامعة برلين (١٨١١- ١٨١٣م) حيث ختم

من وجهة نظرة هي أساس الشقاء للإنسان، ولهذا فإن الانتحار عنده محرم في جميع الأحوال إلا فقط حالة واحدة وهي حالة انتحار الفيلسوف المُضرب عن الطعام، حيث أن أعلى درجات الزهد هو الموت الطوعي بتجويع النفس(١٤٧). لذلك فقد تطلب لموت القديس الحق شرطان **أولهما:** نبذ الإرادة نبذًا تامًا، فلو كان نابعًا منها، فهو ما زال حبيس أوهام الحياة. **ثانيهما:** ينبغي على الزاهد المُضرب عن الطعام أن ينال أعلى درجات الحكمة الفلسفية قبل موته(١٤٨).

وفي ضوء ما سبق يتضح أن معظم الفلاسفة على مر العصور كانوا رافضين للانتحار، نظراً لتعارض ذلك مع قيم وعادات وفلسفة المجتمع أو لتعارضه مع الدين، غير أن البعض الآخر قد أيده معتمداً في ذلك على فكرة حرية الشخص في اختيار وقت انهاء حياته أو نتيجة عدم ايمان ذلك الفيلسوف بفكرة الأديان السماوية ووجود آله واحد يحكم هذا الكون وأن الحياة والموت بيده وحده وهذا ما سنوضحه في المبحث الثالث إن شاء الله.

ويلاحظ أن هذه النظرة المؤيدة لفكرة الانتحار قد وجد لها صدي لدي بعض مشرعي القوانين المعاصرة، لذا جاءت بعض هذه القوانين غير مجرمة للانتحار وإن كان عدم تجريمها قد يكون راجعاً لأسباب أخري بجانب الأسباب السابقة، ولهذا فقد اختلفت القوانين المعاصرة ما بين مؤيد ومعارض لفكرة الانتحار والشروع فيه، وهذا ما سيكون حديثنا في المبحث الرابع بإذن الله.

دراسته بحصوله على الدكتوراه عن رسالته التي دونها تحت عنوان : الأصول الأربعة لمبدأ السبب الكافي وهي رسالة في العقل وصلته بالعالم الخارجي..

(١٤٧) د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مرجع سابق- ص ٣٠٢، مصطفي ماهر على الدين- الهروب من المستحيل: كيف واجه الفلاسفة الموت؟ مقال منشور بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ على موقع:
https://www.ida2at.com/how- did- philosophers- face- death.

(١٤٨) مصطفي ماهر على الدين- الهروب من المستحيل: كيف واجه الفلاسفة الموت؟ مقال منشور بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ على موقع:
https://www.ida2at.com/how- did- philosophers- face- death.

(ISSN: 2537- 0758)

المبحث الثالث

مدي تحريم الشرائع السماوية لفعل الانتحار

سوف نتحدث في هذا المبحث عن حكم الانتحار في الشرائع السماوية الثلاث، لذا سوف يُقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب، يُخصص الأول منهم لبيان الوضع في الشريعة اليهودية والثاني للوضع في الشريعة المسيحية وفي المطلب الثالث نوضح فيه حكم الانتحار في الشريعة الإسلامية **وذلك على النحو الآتي:**

المطلب الأول

موقف الشريعة اليهودية من فعل الانتحار

يُلاحظ أن الشريعة اليهودية حرمت فعل الانتحار بشكل غير مباشر وصريح، حيث لم توجد نصوص صريحة تحرم هذا الفعل،[١٤٩] فقد ذهب حاخامات اليهود إلى القول بأن فعل الانتحار مُحرم وفق عموم تحريم فعل القتل، حيث جاء في نص وصية سيدنا موسي عليه السلام (لا تقتل) وهذا نص عام، فبجانب تحريمه للقتل ينطوي أيضاً على تحريم فعل الانتحار، وبالتالي فقد اعتبروا أن الانتحار بمثابة جريمة بين الإنسان وربه، فقد جاء في سفر التكوين ما يفيد بأن دم الإنسان هو حق لله وحده، لذلك فقد اعتبر الحاخامات أن الانتحار إنما هو خطيئة كبيرة نظراً لما يتضمنه من افتئات على حكمة الله من خلق الناس وإنكار لخير الله سبحانه وتعالي على العالم، ولهذا فقد رُصدت عقوبة دينية للمنتحر تمثلت في عدم جواز دفنه أو إجراء الطقوس الدينية أي الصلاة عليه[١٥٠].

بيد أنه بالرغم من تحريم اليهودية للانتحار ورصد عقوبة للمنتحر وفق ما جاء بأعلاه إلا أن البعض ذهب إلى أن اليهودية قد أجازت قيام الشخص بتقديم نفسه كعمل بطولي ولهذا ذهبوا إلى وجود صلاة في القداس اليهودي تخص أولئك الذين يموتون

---

(١٤٩) عصام كامل أيوب- جريمة التحريض على الانتحار دراسة مقارنة- مرجع سابق- ص ٣٣/٣٢.

(١٥٠) د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الأديان من الانتحار دراسة عقدية- مجلة الجامعة للدراسات الإسلامية- العدد ٣ نوفمبر ٢٠٢٢- ص ٦٧٠/٦٦٩.

لتقديس اسم الله، حيث اعتبرها البعض منهم بمثابة استشهاد بطولي، في حين اعتبرها البعض الآخر خطأً وليس استشهاداً[١٥١].

كما ذهب بعض آخر من الحاخامات في أوروبا بالعصر الحديث إلى القول بأن من ينتحر لا يتمتع بقواه العقلية، ومن ثم يمكن دفنه مع الموتى وبالطريقة نفسها التي يدفنون بها[١٥٢].

المطلب الثاني

موقف الشريعة المسيحية من فعل الانتحار

حرمت الشريعة المسيحية فعل الانتحار واعتبرته خطيئة[١٥٣]، فقد جاء في بعض نصوص الإنجيل ما يفيد ذلك، حيث ورد بإنجيل مرقس ما يفيد قيمة النفس البشرية وعدم الاعتداء عليها حيث قيل بأن: (ماذا ينفع الإنسان لو ربح العالم وخسر نفسه؟ أم ماذا يعطي الإنسان فداءً عن نفسه؟)[١٥٤] وجاء أيضاً برسالة الرسول بولس ما يفيد ذلك

---

(١٥١) محمد عبدالمنعم محمد على شهاب- العوامل المجتمعية المؤدية للانتحار- دراسة وصفية تحليلية في تفسير الانتحار وأسبابه وسبل الوقاية والعلاج- مجلة التربية للعلوم الإنسانية- المجلد الثاني العدد الثامن- ٢٠٢٢- ص ٦٥٩.

(١٥٢) عبدالوهاب المسيري- موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية- الطبعة الأولي مكتبة الشروق مصر- ١٩٩٩- ج ١٤- ص ٢٨٢، د. سعود بن عبد العزيز العريفي- موقف الأديان من الانتحار دراسة عقدية- مرجع سابق- ص٦٧٠.

(١٥٣) من الصور الأخرى المحرمة أيضاً في الشريعة المسيحية القتل الرحيم، فقد جاء بالكتب المقدسة بما يفيد تحريم ذلك، وعلى ضوء ذلك وصفت الكنيسة الكاثوليكية الأم في الفاتيكان القتل الرحيم بأنه "عمل من أعمال القتل لا يمكن تبريره أو التسامح معه، وفي هذا فقد أصدر بابا الفاتيكان وثيقة بعنوان" السامري الصالح" وصف فيها مشرعي وساسة الدول المؤيدين لفكرة القتل الرحيم بأنهم "متواطئون في ارتكاب جرائم وشركاء في خطيئة كبرى يرتكبها آخرون". كما جاء بالوثيقة أن القتل الرحيم يُعد عمل شرير في جوهره في كل الأحوال والظروف، وأنه يُعد فعل من أفعال القتل ومن ثم لا يمكن لأي غاية أن تبرره. مقال للأستاذ محمد ثروت بعنوان القتل الرحيم جريمة في المسيحية والإسلام- منشور بجريدة اليوم السابع بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٣.

(١٥٤) الكتاب المقدس- العهد الجديد- إنجيل مرقس- الصحاح ٨- العدد ٢٧/٢٦.

(ISSN: 2537- 0758)

حيث قال: أنتم هياكل الله، وروح الله حال فيكم ومن أفسد هيكل الله، أفسده الله وهيكل الله مقدس هو أنتم)[١٥٥]. وبالتالي فالمسيحية بهذا التصور قد حرمت فعل الانتحار واعتبرته خطيئة بل جريمة يستحق من يُقدم عليها العقاب، فلا شك أن الانتحار افتئات على إرادة الله، فقد قيل بأن الرب أراد للمؤمنين الحياة لا الموت وهذا ما جاء في إنجيل يوحنا: (لكيلا يهلك كل من يؤمن به بل تكون له الحياة الأبدية)[١٥٦].

وقد سارت الكنسية في العصور اللاحقة على هذا النهج في تحريم فعل الانتحار ويُلاحظ ذلك واضحاً في أقوال القس أوغسطين وتوما الاكويني في بدايات القرن الخامس الميلادي، بل إن المجلس الكاثوليكي في روما ذهب فيما بعد إلى تقرير عقوبة على المنتحر باعتبار أن الانتحار جريمة ومن ثم فقد مُنعت الصلاة أو إقامة الشعائر الدينية على جثة المنتحر[١٥٧].

وفي عام ٦٩٣ م أصدر المجلس الكاثوليكي قراراً آخر تضمن التأكيد على تحريم الانتحار بجانب حرمان المنتحر من إقامة الطقوس الدينية عليه، فضلاً عن حرمان كل من يحاول الانتحار من الانخراط في سلك الرهبنة أو الكهنوتية[١٥٨].

بيد أن معاقبة المنتحرين من وجهة نظر المسيحية قد كان له صدي في أوروبا بالعصور الوسطي، حيث كان يجري معاقبة جثة الشخص المنتحر بعد دفنه بالإعدام ومصادرة أملاكه، حيث كان يتم نبش قبورهم وإخراجهم مرة أخري ثم معاقبتهم، وذلك على اعتبار أن المنتحر عاصٍ عن الحق الإلهي ومن ثم يستحق الزجر والاحتقار[١٥٩].

---

(١٥٥) الإنجيل المقدس- رسالة الرسول بولس- الصحاح ٣- عدد ١٧.

(١٥٦) يوحنا- ٣:١٥.

(١٥٧) عصام كامل أيوب- جريمة التحريض على الانتحار دراسة مقارنة- مرجع سابق- ص ٣٤/٣٣.

(١٥٨) فخري الدباغ- الموت اختياراً- مرجع سابق- ص ١١٠، عصام كامل أيوب- جريمة التحريض على الانتحار دراسة مقارنة- مرجع سابق- ص ٣٤..

(١٥٩) عصام كامل أيوب- جريمة التحريض على الانتحار دراسة مقارنة- مرجع سابق- ص ٣٥/٣٤.

المطلب الثالث

موقف الشريعة الإسلامية من فعل الانتحار

حرمت الشريعة الإسلامية الانتحار تحريماً باتاً، فلا شك أن الانتحار يُعد من أعظم الجرائم التي يرتكبها الإنسان ضد نفسه والآخرين، فصلة الإنسان بجسده ليست صلة مالك بملكه يتصرف فيه كما شاء كما كان سائداً لدي بعض المجتمعات القديمة، بينما هي صله تماثل صلة المودع بالوديعة والتي تستلزم منه ضرورة المحافظة عليها وصيانتها من أي ضرر[١٦٠]، فالإنسان بُنيان الله فلا يحق لأحد هدمه وأن نفس الإنسان ليس ملكهُ وإنما هي ملك لله عز وجل، وهي بذلك تُعد بمثابة الوديعة أو العارية[١٦١]، فالشريعة الإسلامية جاءت ومن أهدافها الأساسية ومقاصدها الضرورية حماية النفس وعدم الاعتداء عليها[١٦٢]، ولهذا فقد حرمت اعتداء الإنسان على الغير أو على نفسه بأي صورة كانت[١٦٣] ومنها الانتحار، والأدلة على التحريم كثيرة ويمكن ذكر البعض منها على النحو الآتي:

(١٦٠) د. أسامه السيد عبدالسميع- مدي مشروعية التصرف في جسم الأدمي في ضوء الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي- دار النهضة العربية- القاهرة- ١٩٩٨- ص ٦٨، د. فرج محمد البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص١٣١/١٣٢.

(١٦١) عصام كامل أيوب- جريمة التحريض على الانتحار دراسة مقارنة- مرجع سابق- ص ٣٧.

(١٦٢) أ. عبد الملك بن حمد الفارس- جريمة الانتحار والشروع فيه بين الشريعة والقانون وتطبيقاتها في مدينة الرياض- مرجع سابق- ص ٣٨.

(١٦٣) من صور القتل المحرمة أيضاً في الشريعة الإسلامية القتل بدافع الشفقة أو القتل الرحيم فقد حرمه فقهاء الشريعة القدامى والمحدثين واعتبروه بمثابة قتل عمد حيث يتم عقاب الطبيب هنا بتهم القتل العمد، حتي ولو كان الشخص الطالب للموت مريض مرض عضال فإرادة المجني عليه هنا لا شأن لها في تجريم الفعل أو عدم تجريمه كما أنه لا يُعتد بمسألة الباعث سواء كان شريفاً أم خبيثاً وبالتالي فالقتل بدافع الشفقة محرم في الشريعة الإسلامية وهذا ما أكده مفتي الجمهورية سنة ١٩٩٤ في فتواه. انظر: د. أنور محمود دبور- المدخل لدراسة الفقه الإسلامي- دار الثقافة العربية- القاهرة- ١٩٨٧- ص ٢٦٧، د. د. فرج البوشي- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص ١٤٢/١٤٣.

(ISSN: 2537- 0758)

أولاً: الأدلة من القرآن الكريم

١. قول الحق سبحانه وتعالي: (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ)[١٦٤] دلت هذه الآية على تحريم قتل النفس البشرية إلا بالحق[١٦٥] سواء أكان القاتل لنفسه أي منتحراً أو لغيره، فالانتحار يدخل بشكل ضمني في قتل النفس وبالتالي فهو محرم.

٢. قول الحق سبحانه وتعالي: (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا)[١٦٦] دلت الآية أيضاً على تحريم الانتحار فقد ذكر ابن القيم الجوزية عند حديثة عن هذه الآية أن لها خمسة أقوال وهي:

الأول: حرمت قيام الشخص بقتل نفسه بحسب الظاهر.

الثاني: تحريم الاقتتال بين الناس بعضهم البعض.

الثالث: عدم القيام بالأعمال التي تؤدي إلى هلاك الشخص أو قتله[١٦٧].

الرابع: ضرورة حفظ النفس وعدم التغافل عن ذلك، فمن غفل عن حفظ النفس فكأنما ولو قتلها.

---

(١٦٤) سورة الانعام آية رقم ١٥١.

(١٦٥) القتل الحق يكون في احدي صور ثلاث كما ورد عن النبي صل الله عليه وسلم أنه قال: (لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمفارق لدينه التارك للجماعة) صحيح البخاري- ج ٦ ص ٢٥٢١.

(١٦٦) سورة النساء آية رقم ٢٩.

(١٦٧) من سماحة الشريعة الإسلامية أنها نهت عن قيام الشخص بالأعمال التي قد تؤدي إلى هلاكه حتي ولو كانت فرضاً فقد ورد عن سيدنا عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه صلي بأصحابه وهو جنب فقد جاء عنه رضي الله عنه أنه قَالَ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ فَأَشْفَقْتُ إِنِ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «يَا عَمْرُو صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الِاغْتِسَالِ وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا} فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري- المستدرك على الصحيحين- دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا- الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة: الأولى- ١٤١١- ١٩٩٠- ج ١ ص ٢٨٥، د. مـأمون حمـوش- التفسـير المـأمون علـى مـنهج التنزيـل والصحيح المسنون- الطبعة: الأولى- ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.

الخامس: عدم قتل النفس بارتكاب محارم الله ومعصيته.

والشاهد من هذه الآيات أيضاً أن المولى عز وجل لم يحرم الانتحار فقط بل ومسألة التفكير فيه، فهذا لا شك أن فيه قنوط ويائس من رحمة المولي عز وجل، فقد حمت الشريعة الإسلامية الإنسان من نفسه وتفكيره في الموت، وعالجت هذه المسألة حيث ذُكر عن النبي صل الله عليه وسلم أنه قال فيمن يتمني الموت لضُر أصابه: (لا يَتَمَنَّيَنَّ أحَدٌ مِنْكُمُ المَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ به، فإنْ كانَ لا بُدَّ مُتَمَنِّيًا لِلْمَوْتِ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أحْيِنِي ما كانَتِ الحَياةُ خَيْرًا لِي، وتَوَفَّنِي إذا كانَتِ الوَفاةُ خَيْرًا لِي)(١٦٨) فقد نهى النبي صل الله عليه وسلم عن تمني الموت عند نزول المصائب وحلول البلاء تسخطا للقضاء وقلة رضا وعدم صبر على الإيذاء، فلا شك أن المؤمن يسلم أمره لقضاء الله ويرضى به، فإذا رضي تمام الرضا فله الأجر والثواب، أما الغافل الذي يسخط على القضاء، فلا قوة له تمنع قضاء الله وقدره، ومع ذلك فإنه يعاقب على سخطه هذا؛ ولذلك نهى النبي صل الله عليه وسلم عن ذلك(١٦٩).

ثانياً: الأدلة من السنة النبوية الشريفة

وردت عدة أحاديث عن رسولنا الكريم صل الله عليه وسلم بشأن تحريم الانتحار نذكر منها البعض على النحو الآتي:

١. ما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صل الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قَالَ: (مَنْ تردَّى(١٧٠) مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يتردَّى فِيهِ خَالِدًا مخلَّداً فِيهَا أَبَدًا،

---

(١٦٨) أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي- صحيح البخاري- المحقق: د. مصطفى ديب البغا- دار ابن كثير، دار اليمامة- دمشق- الطبعة: الخامسة- ١٤١٤- ١٩٩٣م- ج ٥ ص٢١٤٦.

(١٦٩) القرطبي- أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)- الاستذكار- تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض- دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة: الأولى- ١٤٢١- ٢٠٠٠- ج ٧ ص ٤٨٩، موقع الدُرر السنية- تاريخ الرجوع إليه: ٢٠٢٣/٣/٢٦.

(١٧٠) يتردى: أي رمي بنفسه من الجبل أو غيره فهلك.

(ISSN: 2537- 0758)

وَمَنْ تحسَّى[١٧١] سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يتحسَّاه[١٧٢] فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مخلَّداً فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ[١٧٣] بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خالداً مخلَّداً فيها أبداً)[١٧٤].

٢. رُوِي أيضاً عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الَّذِي يَطْعَنُ نَفْسَهُ إِنَّمَا يَطْعَنُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَتَقَحَّمُ[١٧٥] فِيهَا يَتَقَحَّمُ فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ)[١٧٦].

٣. أيضاً قول النبي صل الله عليه وسلم بتحريم الجنة على الرجل الذي قتل نفسه، فقد روي جندب بن عبد الله عن النبي (صل الله عليه وسلم) أنه قال: (كانَ فِيمَن كانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ به جُرْحٌ، فَجَزِعَ، فأخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ[١٧٧] بهَا يَدَهُ، فَما رَقَأَ الدَّمُ[١٧٨] حتَّى مَاتَ، قالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَادَرَنِي عَبْدِي بنَفْسِهِ[١٧٩]، حَرَّمْتُ عليه الجَنَّةَ)[١٨٠].

٤. روي أيضاً عن أبي هُرَيْرَةَ أنه قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُنَيْنًا، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يُدْعَى بِالْإِسْلَامِ: هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ. فَلَمَّا حَضَرْنَا الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، الرَّجُلُ الَّذِي قُلْتَ لَهُ آنِفًا: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

---

(١٧١) تحسي: أي شرب وتجرع.

(١٧٢) يتحساه: أي يشربه في مهلة.

(١٧٣) يجأ: أي يطعن ويضرب.

(١٧٤) صحيح البخاري- ج٥- ص ٢١٧٩.

(١٧٥) يتقحم أي يدخل في الأمر بغير روية ولا تثبت ولا تفكر في العاقبة وإلقاء النفس فيه.

(١٧٦) هو حديث صحيح واسناد قوي: الإمام أحمد بن حنبل- مسند الإمام أحمد بن حنبل- المحقق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد، وآخرون- إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي- مؤسسة الرسالة- الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١ م- ج ١٥- ص ٣٨١/٣٨٠.

(١٧٧) حز: أي قطع.

(١٧٨) فما رقأ: أي لم ينقطع الدم ولم يسكن.

(١٧٩) بادرني عبدي بنفسه أي استعجل الموت.

(١٨٠) صحيح البخاري- ج ٣- ص ١٢٧٥.

إِلَى النَّارِ، فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْتَابَ فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَلَكِنَّ بِهِ رَاحًا شَدِيدًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى فِي النَّاسِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَأَنَّ اللهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ».

فَكَانَ بَعْضُ النَّاسِ يَرْتَابُ، فَبَيْنَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ وَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجِرَاحِ فَأَهْوَى يَدَهُ إِلَى كِنَانَتِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا أَسْهُمًا فَانْتَحَرَ بِهَا، فَاشْتَدَّ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، قَدِ انْتَحَرَ فُلانٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صل اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا بِلالُ قُمْ فَأَذِّنْ لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلا مُؤْمِنٌ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ»[(١٨١)].

الشاهد من ذلك أن الانتحار وقتل النفس محرم قطعاً سواء كان ناتجاً عن فعل عمد أم كان عن طريق الخطأ كما ذكر البعض، فقد ورد عن النبي صل الله عليه وسلم أنه قال (صل الله عليه وسلم): (مَنْ بَاتَ فَوْقَ بَيْتٍ لَيْسَتْ لَهُ إِجَّارٌ فَوَقَعَ فَمَاتَ، فَبَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ، وَمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ عِنْدَ ارْتِجَاجِهِ فَمَاتَ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ)[(١٨٢)].

كما أن الانتحار يستوجب العقاب وذلك بحسب ما إذا كان قد تم أم أنه بلغ حد الشروع، فإذا ما بلغ الشخص حد الشروع استوجب ذلك عقاباً دنيوياً بالتعزير[(١٨٣)]، حيث أن الإقدام على الانتحار فيه قنوط ويائس من رحمة المولي عز وجل، ولهذا فقد قرر

---

(١٨١) النيسابوري– صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري– المحقق: أحمد بن رفعت بن عثمان حلمي القره حصاري– محمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي– أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي– الناشر: دار الطباعة العامرة– تركيا– ١٣٣٤هـ– ج ١ ص٧٣.

(١٨٢) هو حديث ضعيف رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده– المحقق: شعيب الأرنؤوط– عادل مرشد، وآخرون– إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي– الناشر: مؤسسة الرسالة– الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ– ٢٠٠١ م– ج ٣٤– ص ٣٥١.

(١٨٣) ذهبت دار الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية إلى أن الشخص الذي يشرع في الانتحار ولم يمت فإنه يؤدب وينكر عليه؛ لأنه أقدم على الشروع في قتل النفس المحرمة. تاريخ النشر ٢٠١٢/١/١٢.

(ISSN: 2537- 0758)

الفقهاء عقوبة تعزيرية للشروع وكذلك لمن يُحرض أو يساعد على الانتحار، أما إذا بلغ المنتحر الموت فستكون عقوبته هنا آخروية وليست دنيوية، نظراً لأن موت الشخص يُسقط العقوبة، ولهذا فقد ثار خلاف بين الفقهاء حول مدي جواز إقرار كفارة على مال الشخص المنتحر، وانقسم هذا الخلاف إلى ثلاثة آراء، حيث ذهب أصحاب الرأي الأول(١٨٤)، وهم الإمام مالك وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل إلى القول بعدم وجود كفارة في مال المنتحر حيث لا كفارة عندهم في قتل النفس مطلقاً، بينما ذهب الإمام الشافعي(١٨٥)، إلى القول بوجوب الكفارة على المنتحر سواء كان الانتحار عن عمد أم عن خطأ، وذهب رأي ثالث إلى القول بوجوب الكفارة على المنتحر بطريق الخطأ فقط دون التعمد(١٨٦).

ويميل الباحث إلى ما ذهب إليه الإمام الشافعي وذلك بوجوب الكفارة على المنتحر سواء كان قد فعل ذلك عن طريق العمد أم الخطأ، فالانتحار كما سبق الذكر كبيرة من كبائر الذنوب التي تكون في مشيئة الله يوم القيامة إن شاء غفرها وإن شاء عذَّب بها،

(١٨٤) الكاساني- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع- علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ)- الناشر: دار الكتب العلمية- الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م- ج٧ ص٢٥٢، الحطاب- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل- المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (ت ٩٥٤هـ)- الناشر: دار الفكر- الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م- ج٦ ص ٢٦٨، ابن قدامه- المغني- المؤلف: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١- ٦٢٠هـ)- المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو- الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض- المملكة العربية السعودية- الطبعة: الثالثة، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م- ج١٢- ص ١٤/١٣.

(١٨٥) الرملي- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج- المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت- الطبعة: ط أخيرة- ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م- ج ٧- ص ٣٦٦/٣٦٥.

(١٨٦) أشار إلى هذا الرأي والآراء السابقة: د. عبدالقادر عودة- التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي- دار الكاتب العربي بيروت- بدون تاريخ- ج١ ص ٤٤٧.

ولهذا فإن المنتحر في أمس الحاجة إلى رضا ومغفرة المولي عز وجل وبإخراج الكفارة قد يغفر الله له إن شاء الله والله تعالي أعلى وأعلم.

بيد أنه قد ثار خلاف أيضاً بين الفقهاء حول مدي اعتبار المنتحر كافراً ومن ثم خروجه من ملة الإسلام، حيث ذهب جمهور الفقهاء إلى القول بأن المنتحر بفعله هذا يُعد مرتكباً كبيرة من الكبائر وهذا ما يميل إليه الباحث(١٨٧) ومن ثم لا يخرج المنتحر من ملة الإسلام، وقد استندوا على ذلك بعدة أدلة منها وأقواها حديث النبي صل الله عليه وسلم: (عن جابر ابن عبد الله: أن النبي– صلَّ الله عليه وسلم– لما هاجر إلى المدينة هاجر إليه الطُّفيل بن عمرو وهاجر معه رجل من قومه، فاجتووا المدينة فمرض فجزع، فأخذ مشاقص له فقطع بها براجمه، فشخبت يداه حتى مات، فرآه الطُّفيل بن عمرو في منامه، فرآه في هيئة حسنةٍ، ورآه مغطياً يده، فقال له: ما صنع بك ربك؟ قال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه– صلَّ الله عليه وسلم–، فقال: فمالي أراك مغطياً يدك؟ قال: قيل لي: لن نُصلح منك ما أفسدت، قال فقصّها الطُّفيل على رسول الله– صلَّ الله عليه وسلم–. فقال رسول الله– صلَّ الله عليه وسلم–: "اللهم وليديه فاغفر)(١٨٨) في حين أن البعض الآخر قد ذهب إلى القول بإخراج المنتحر من ملة الإسلام(١٨٩).

وقد امتد الخلاف أيضاً بين الفقهاء إلى التساؤل حول مدي جواز الصلاة على المنتحر وانقسم هذا الخلاف إلى عدة آراء، البعض منها ذهب إلى القول بعدم جواز الصلاة عليه، حيث لا توبة له، والبعض الآخر ذهب إلى القول بأن الإمام لا يصلي

---

(١٨٧) أكدت أيضاً دار الإفتاء المصرية في فتوي لها بأن: (الانتحار كبيرة من الكبائر وجريمة في حق النفس والشرع، والمنتحر ليس بكافر، ولا ينبغي التقليل من ذنب هذا الجرم وكذلك عدم إيجاد مبررات وخلق حالة من التعاطف مع هذا الأمر، وإنما التعامل معه على أنه مرض نفسي يمكن علاجه من خلال المتخصصين) فتوي منشورة عبر موقعها الإلكتروني بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٤.

(١٨٨) سنن أبي داود– أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني– المحقق: شعيب الأرنؤوط– محمد كامل قره بللي– دار الرسالة العالمية– ١٤٣٠ هـ– ٢٠٠٩ م– ج ٥ ص ٩٤.

(١٨٩) وهو للمعتزلة والخوارج وقد أشار لهذا الرأي: أ. عبد الملك بن حمد الفارس– جريمة الانتحار والشروع فيه بين الشريعة والقانون وتطبيقاتها في مدينة الرياض– مرجع سابق– ص ٨٤.

(ISSN: 2537- 0758)

عليه وإنما يُصلي عليه شخص آخر، في حين ذهب رأي ثالث إلى القول بجواز الصلاة عليه، حيث أن اسمه وذنبه على نفسه، وبالتالي يجوز الصلاة عليه ويُصنع به ما يصنع بموتي المسلمين، ومنه القيام بغسله وتكفينه ودفنه في مقابر المسلمين كما أن أمواله تورث من بعده لورثته،[١٩٠] فقد جاء في الفتاوى الخانية أن المسلم إذا قتل نفسه في قول أبي حنيفة ومحمد يغسل ويصلى عليه، وهذا صريح في أن قاتل نفسه لا يخرج عن الإسلام، كما وصفه الزيلعي وابن عابدين بأنه فاسق كسائر فُساق المسلمين وكذلك جاء بنصوص فقهاء الشافعية ما يدل على عدم كفر المنتحر[١٩١].

كما يلاحظ كما ذهب البعض أن عدم صلاة النبي صل الله عليه وسلم على الرجل الذي قتل نفسه بمشاقص كما جاء في حديث جابر بن سمرة قال:(أَنَّ النَّبِيَّ صل اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُكِرَ لَهُ رَجُلٌ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ[١٩٢]، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَنْ لَا أُصَلِّيَ عَلَيْهِ)[١٩٣] ليس فيه إنهاء عن الصلاة على المنتحر، فالنبي صل الله عليه وسلم وإن كان لم يصل عليه إلا أنه (صل الله عليه وسلم) لم يَنْهَ عن الصلاة عليه، فتَرَكَ الصلاة زجرًا عن فعله المنكر، ولم يَنْهَ عن الصلاة عليه؛ لأنه مسلم[١٩٤].

---

(١٩٠) للمزيد عن هذه الآراء وأدلتهم راجع: د. محمد سعيد محمد سعد صالح– ظاهرة الانتحار وأحكامهما في الفقه الإسلامي– حولية كلية الدراسات الإسلامية بنين أسوان– العدد الثاني– ٢٠١٩– ص ٢٠٤١ وما بعدها.

(١٩١) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية– وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية– الكويت– الطبعة الثانية، دار السلاسل– الكويت، ج ٦ ص ٢٩١/٢٩٢.

(١٩٢) المَشَاقِصَ: سهام عراض، واحدها مشقص.

(١٩٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل– ج ٣٤ ص٤٤٠، وبرواية اخري في صحيح مسلم– ج٢ ص ٦٧٢.

(١٩٤) انظر: الفِقهُ الميَسَّر– أ. د. عَبد الله بن محمد الطيّار، أ. د. عبد الله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى– الناشر: مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض– المملكة العربية السعودية– الطبعة الأولي ٢٠١١– ج ٩ ص ٧١.

المبحث الرابع

مدي تجريم القوانين المعاصرة لفعل الانتحار

بيد أنه إذا كانت كل الشرائع السماوية تُحرم الانتحار والشروع فيه، فإن القوانين الوضعية المعاصرة سواء في المجتمعات العربية أم الغربية قد اختلفت حول هذه المسألة(١٩٥)، ففي القوانين الغربية على سبيل المثال كقوانين بعض الدول الأوروبية يلاحظ أنه وحتى قيام الثورة الفرنسية كانت تُعاقب على فعل الانتحار، وذلك استناداً إلى اعتباره محرماً في الشرائع السماوية، لذا كانت تفرض عقوبات على المنتحر تتمثل في التمثيل بجثته ونبش قبره ومصادرة أمواله، ومن ثم فالقوانين الأوروبية قبل الثورة الفرنسية كانت قاسية في نظرتها للمنتحر، إذ كانت تسمح بمحاكمة المنتحر حياً كان أم ميتاً، ومن ثم فقد كان أساس العقوبة على المنتحر هو الانتقام منه وردع غيره(١٩٦).

غير أن الوضع قد اختلف بقيام الثورة الفرنسية، فنظراً للانتقادات التي تعرضت لها هذه القوانين فقد تخلي غالبية مشرعي الدول(١٩٧) سواء الأوروبية كانت أم غيرهم عن تجريم فعل الانتحار(١٩٨)، واستمر البعض الآخر في تجريمه لهذا الفعل، لذا فقد ثار

(١٩٥) د. أحمد عبد الظاهر- مقال بعنوان: الانتحار بين التحريم والتجريم- منشور على موقع الكنانة: http://kenanaonline.com/users/law/posts/104166.

(١٩٦) د. محمد حماد مرهج الهيتي- نطاق المواجهة الجنائية للانتحار دراسة تأصيلية تحليلية في التشريع البحريني والمقارن- مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا- مصر- العدد الثالث- المجلد الثلاثون- ٢٠١٥- ص ٩٨٨، د. كامل السعيد- الجرائم الواقعة على الأشخاص- دار الثقافة للنشر عمان- الطبعة الثانية ١٩٩١- ص ١٦٥، عصام كامل أيوب- جريمة التحريض على الانتحار دراسة مقارنة- مرجع سابق- ص ٤٣.

(١٩٧) بيد أنه مازالت قوانين بعض الدول حتي يومنا هذا كما في بنجلاديش وكينيا ووغانا وجز البهاما تُجرم فعل الانتحار، ومن ثم تُعاقب الشخص المنتحر بعد وفاته وذلك بالطعن في إرادته ورغباته مما يؤثر سلبياً عليه.

(١٩٨) د. محمد حماد مرهج الهيتي- نطاق المواجهة الجنائية للانتحار دراسة تأصيلية تحليلية في التشريع البحريني والمقارن- مرجع سابق- ص ٩٨٨، عادل عبدالعال خراشي- مدي مسئولية الشريك

(ISSN: 2537- 0758)

خلاف بين الفقهاء حول مدي تجريم هذا الفعل وفلسفة ذلك، كما كان لهذا الأمر تأثير أيضاً على مدي تجريم مسألة الشروع في الانتحار، ولبيان هذه المسائل سوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين نتحدث في أولهما عن موقف الفقه من فعل الانتحار ومدي تجريمه له، وفي المطلب الثاني نخصصه للحديث عن موقف القوانين المعاصرة من الشروع في فعل الانتحار ومدي تجريمها له، **وذلك على النحو الآتي:**

المطلب الأول

الخلاف الفقهي حول مدي تجريم فعل الانتحار

سبق الذكر بأن الفقهاء قد اختلفوا حول مدي تجريم فعل الانتحار، حيث ذهب البعض منهم إلى اباحة هذا الفعل، في حين ذهب البعض الآخر إلى تجريمه ولكل منهم ما يؤيد رأيه من أسانيد، ولبيان هذا الخلاف الفقهي يمكن ذكره من خلال رأيين على النحو الآتي:

الرأي الأول: وقد ذهب أصحابه إلى القول بإباحة فعل الانتحار ومن ثم عدم العقاب عليه ويرجع ذلك لعدة مبررات **يمكن ذكر منها الآتي:**

١. عدم إمكانية تطبيق أي عقوبة على الشخص المنتحر نظراً لمفارقته الحياة، إذ أن تجريم الفعل والعقاب عليه يفترض وجود الشخص حي، ومن ثم تقديمه للمحاكمة وإتاحة الفرصة له لسماع أقواله وتحقيق دفاعه، والمنتحر هنا قد فارق الحياة، ومن ثم لا جدوى من توقيع عقوبة على جثته والتمثيل بها بهدف تحقيق الردع والزجر للآخرين، إذ أن الإقدام على مثل هذا الفعل له أثر سلبي على شعور الأفراد[١٩٩].

الجنائية عن الاشتراك في فعل الانتحار في الفقه الجنائي الإسلامي والتشريعات الجنائية الوضعية- المركز القومي للإصدارات القانونية- القاهرة- الطبعة الأولي- ٢٠٠٨- ص٣٧.

(١٩٩) انظر: د. محمد حماد مرهج الهيتي- نطاق المواجهة الجنائية للانتحار دراسة تأصيلية تحليلية في التشريع البحريني والمقارن- مرجع سابق- ص ٩٨٨، أ. مروي محمد منصور- الانتحار بين الاباحة والتجريم- مجلة العلوم القانونية والشرعية- جامعة الزاوية ليبيا- العدد الثامن- ٢٠١٦، ص٧٢.

٢. عدم إمكانية اجتماع صفة الجاني والمجني عليه في شخص واحد، فكل جريمة تفترض من الناحية القانونية وجود شخصين جاني ومجني عليه، ومن ثم فإن الشخص لا يمكن أن يدخل في علاقة قانونية مع نفسه(٢٠٠)، لهذا فقد جاءت القوانين الجنائية كما سبق الذكر وذهب البعض(٢٠١)، خالية من العقاب على الانتحار بنص صريح وليس بسبب مسألة وفاة المنتحر، فالوضع مختلف حيث أن عدم العقاب من البداية كون الفعل مباحاً يجعل فعل الشريك غير معاقب أيضاً، أما إذا كان الفعل معاقب عليه فإن وفاة المنتحر لا تمنع من عقاب الشريك(٢٠٢).

٣. برر البعض أيضاً إباحة فعل الانتحار على أساس أن للشخص سيادة على جسده باعتباره صاحب ملكية على حياته، وبالتالي يتصرف فيها كيفما يشاء دون أن يكون للدولة حق التدخل في حمايته من الاعتداء على نفسه طالما أن فعل الانتحار لم يؤد إلى الاعتداء على الغير(٢٠٣)، ونحن من جانبنا لا نؤيد هذا التبرير فهناك فرق كما ذهب البعض بين حق الإنسان في الحياة وحقه على الحياة، فحق الإنسان في الحياة حق مطلق يتمتع به كافة الناس دون تمييز لأحد على الآخر، بينما الحق على الحياة إنما هو حق مقيد وليس مطلقاً، فالحياة إنما هي وديعة استودعها المولي عز وجل وبالتالي يجب على الإنسان أن يرد الوديعة، ومن ثم فليس من حقه الإقدام على ارتكاب الانتحار(٢٠٤).

---

(٢٠٠) جمال الدين عنان- المساعدة الطبية على الانتحار دراسة مقارنة- مجلة الحقوق والحريات في الأنظمة المقارنة- جامعة مسكره الجزائر- العدد السادس ٢٠١٨- ص ٧٧.

(201) Bruno. Py, Recherches sur les justifications pénales de l'activité médicale, thèse de doctorat en droit privé, université de NANCY II, soutenue le 23 Octobre 1993, p: 85.

(٢٠٢) جمال الدين عنان- المساعدة الطبية على الانتحار دراسة مقارنة- مرجع سابق- ص ٧٦/٧٧.

(٢٠٣) أ. مروي محمد منصور- الانتحار بين الاباحة والتجريم- مرجع سابق- ص ٧٣، فيلومين يواكيم نصر- قانون العقوبات الخاص- المؤسسة الحديثة للكتاب- لبنان- الطبعة الأولى- ٢٠١٣م- ص٣٦٤.

(٢٠٤) جمال الدين عنان- المساعدة الطبية على الانتحار دراسة مقارنة- مرجع سابق- ص ٧٦/٧٧، د. شعبان نبيه- الحماية الجنائية لحق الإنسان في الحياة- رسالة دكتوراه- جامعة القاهرة- مصر- ١٩٩١م- ص ٧٠٦.

(ISSN: 2537- 0758)

٤. عدم وجود فائدة من العقاب على فعل الانتحار، حيث أن ما دفع الشخص للانتحار قد يكون أقوي من القانون، كما أن القول بمصادرة أمواله بعد وفاته وفق ما ذهبت إليه بعض القوانين سابقاً، لا يتفق مع المفاهيم الأساسية للعقاب والغرض من فرضه وايقاعه والتي منها أن العقوبة شخصية، ومن ثم فلا تصح أن تنال العقوبة من غير مقترف الجريمة، لذا فما جزاء ورثة المنتحر من بعده في حرمانهم من أموال مورثهم(٢٠٥).

الرأي الثاني: وقد ذهب أصحاب هذا الرأي إلى القول بتجريم فعل الانتحار وذلك على أساس أنه ليس من حق الشخص أن يتصرف في حياته كيفما شاء كما ذهب البعض، فحق الحياة والموت هو للمولي عز وجل، ومن ثم فلا يجوز للشخص أن ينهي حياته بنفسه فهي ليست ملكه، فاذا كانت القوانين الجنائية لم تنص صراحة على تجريم فعل الانتحار، فهذا راجع ليس لأن الفعل مباح وإنما نتيجة عدم توقيع عقوبة مناسبة على المنتحر وإن كان البعض قد يري بتطبيق عقوبة تتمثل في مصادرة أمواله أو التمثيل بجثته كما سبق الذكر، كما أن الانتحار مناقض للطبيعة وللوجود الإنساني وأن تطبيق عقوبة على المنتحر من شأنه أن يساهم في الحد من هذه الظاهرة(٢٠٦).

---

(٢٠٥) د. محمد حماد مرهج الهيتي- نطاق المواجهة الجنائية للانتحار دراسة تأصيلية تحليلية في التشريع البحريني والمقارن- مرجع سابق- ص ٩٨٨/٩٨٩، أ. مروي محمد منصور- الانتحار بين الاباحة والتجريم- مجلة العلوم القانونية والشرعية- مرجع سابق- ص ٧٢، د. شعبان نبيه- الحماية الجنائية لحق الإنسان في الحياة- مرجع سابق- ص ٧٠٦.

(٢٠٦) انظر: أ. مروي محمد منصور- الانتحار بين الاباحة والتجريم- مجلة العلوم القانونية والشرعية- مرجع سابق- ص ٧٢، د. كامل السعيد- الجرائم الواقعة على الأشخاص- مرجع سابق- ص١٣٩.

المطلب الثاني
موقف القوانين المعاصرة من الشروع في الانتحار

تباينت توجهات مُشرعي الدول من مسألة العقاب على الشروع في الانتحار[٢٠٧]، وانقسمت هذه التوجهات إلى مذهبين [٢٠٨] الأول منهم عاقب على مسألة الشروع في الانتحار، والثاني أباح هذا الأمر، ولبيان موقف مشرعي القوانين الجنائية المعاصرة ومنها بيان الوضع في مصر **سوف نقسم هذا المطلب إلى فرعين على النحو الآتي:**

الفرع الأول
القوانين التي تُجرم الشروع في الانتحار

سبق الذكر بأن معظم القوانين القديمة كانت تجرم الانتحار وكذلك مسألة الشروع فيه ورصدت عقوبات لذلك، وقد سار على هذا النهج بعض التشريعات المعاصرة[٢٠٩]، فالقانون الإنجليزي الصادر سنة ١٩٥٤ ظل يعاقب على الشروع في الانتحار حتى

([٢٠٧]) الشروع له عدة تعريفات منها تعريف المشرع المصري الذي جاء في المادة ٤٥ من قانون العقوبات المصري بأنه هو "البدء في تنفيذ فعل بقصد ارتكاب جناية أو جنحة إذا أوقف أو خاب أثره لأسباب لا دخل لإرادة الفاعل فيها"، ويلاحظ أن المشرع الجنائي المصري قد عاقب على الشروع في الجنايات دون حاجة إلى نص خاص لذلك، حيث نصت المادة ٤٦ من قانون العقوبات المصري على أنه "يعاقب على الشروع في الجناية بالعقوبات التالية إلا إذا نص القانون على خلاف ذلك......" أما فيما يتعلق بمسألة العقاب على الشروع في الجنح فيلاحظ أنه لابد من وجود نص خاص لذلك، حيث أن الأصل أنه لا عقاب على الشروع في الجنح مالم يوجد نص لذلك.

([٢٠٨]) تباينت وجهات النظر حول طبيعة الشخص المقدم على الانتحار، البعض نظر إليه على أساس أنه مجرم ومن ثم يتم عقابه والبعض الآخر نظر إليه على أساس أنه مريض نفسي ومن ثم فهو يحتاج لعلاج ورعاية بدلاً من عقابه لهذا اختلفت رؤية القوانين الوطنية للدول حول مسألة تجريمها للشروع. انظر: مقال للأستاذة أمال رسلان بعنوان: الانتحار جريمة أم مرض- منشور موقع برلماني بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣.

([٢٠٩]) فلسفة هذه التشريعات أن الانتحار أو الشروع فيه فعل غير أخلاقي ومخالف للدين، فالشخصية الإنسانية مصونة ومن ثم لا يجوز للفرد كما سبق الذكر الاعتداء على حياته لأنها ليست ملكه بل ملك لله سبحانه وتعالي. انظر: عصام كامل أيوب- جريمة التحريض على الانتحار- مرجع سابق- ص٤٦/٤٧.

(ISSN: 2537- 0758)

إلغاء هذا الأمر بمقتضي القانون الذي صدر عام ١٩٦١، وكذلك القانون الأمريكي ظل يعاقب على الشروع في الانتحار حتى عام ١٩١٩، وكذلك القانون الفرنسي الذي ظل يعاقب على الانتحار والشروع فيه حتى قيام الثورة الفرنسية، وقد كان العقاب على الشروع في الانتحار في إنجلترا يتمثل في الغرامة والحبس من شهر حتى ستة أشهر، أما في نيويورك فقد كان العقاب يتمثل في الحبس لمدة تصل لسنتين وبالغرامة التي تصل إلى ألف دولار.

وبالنظر إلى تشريعات الدول العربية المعاصرة، يلاحظ أن البعض منها قد عاقب أيضاً على الشروع في الانتحار، كالقانون السوداني[٢١٠] والإماراتي والقطري والعماني والبحريني، ففي قانون العقوبات السوداني نصت المادة ١٣٣ على: كل من يشرع في الانتحار بمحاولة قتل نفسه بأي وسيلة يعاقب بالسجن سنة أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً، وعاقب أيضاً المشرع الجنائي الإماراتي على الشروع في الانتحار بمقتضي نص المادة ٣٣٥ حيث نصت على: يُعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر أو بالغرامة التي لا تتجاوز ٥,٠٠٠ درهم أو بالعقوبتين معًا، كل شخص يشرع في الانتحار، ويُعاقب بالحبس كل من حرض آخر أو ساعده بأية وسيلة على الانتحار إذا تم الانتحار أو شرع فيه بناءً على ذلك[٢١١].

---

(٢١٠) يُلاحظ أن القانون السوداني عندما عاقب على الشروع في الانتحار لم يصفه بأنه شروع في قتل وإنما اعتبره جريمة مستقله بذاته وذلك لإخلاله بحقوق المجتمع عليه. انظر: د. محمود نجيب حسني- الاعتداء على الحياة في التشريعات الجنائية العربية- معهد البحوث والدراسات العربية- القاهرة- ١٩٧٩- ص ٢٣٤، أ. عبد الملك بن حمد الفارس- جريمة الانتحار والشروع فيه بين الشريعة والقانون وتطبيقاتها في مدينة الرياض- مرجع سابق- ص ١٣٣.

(٢١١) ذكر البعض بأن المشرع الإماراتي قد قام تعديل هذا النص بأن الشخص الذي يحاول الانتحار من الممكن عدم عقابه وإنما يخضع لإعادة تأهيله وللعلاج الطبي. مقال: أ. عمران خان- عقوبة الشروع في الانتحار في القانون الإماراتي منشور على الموقع التالي وقد تم الرجوع إليه بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٤:

https://legaladviceme.com/ar/questions/33210

وفي تطور آخر قام به المشرع الإماراتي حيث أعطي للمحكمة السلطة في إيداع الشخص الذي شرع في الانتحار في إحدى المراكز العلاجية حيث جاء هذا التعديل بمقتضي المرسوم بقانون ١٥ لسنة ٢٠٢٠ حيث نصت المادة ٣٣٥ بعد التعديل على الآتي: يُعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر أو بالغرامة التي لا تتجاوز ٥,٠٠٠ درهم أو بالعقوبتين معًا، كل شخص يشرع في الانتحار، ويجوز للمحكمة إيداع الجاني مأوي علاجياً بدلاً من الحكم عليه بالعقوبة المقررة للجريمة وذلك وفق الضوابط الواردة بالمادة ١٣٧ من هذا القانون).

كما نصت أيضاً المادة ٣٠٤ من قانون العقوبات القطري رقم ١١ لسنة ٢٠٠٤ على عقاب كل من شرع في الانتحار حيث نصت على أنه: (يُعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ستة أشهر، وبالغرامة التي لا تزيد على ثلاثة آلاف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من شرع في الانتحار، بأن أتى فعلاً من الأفعال التي تؤدي إلى الوفاة عادة). وكذلك المشرع العماني فقد عاقب على الشروع في الانتحار حيث نص على أنه «يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ستة أشهر وبالغرامة التي لا تزيد عن ثلاثة آلاف ريال عماني أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من شرع في الانتحار بأن أتى فعلًا من الأفعال التي تؤدي إلى الوفاة عادةً».

ونظراً لخطورة هذا الموضوع فقد تفطن المشرع البحريني واقترح إدخال تعديلات على قانون العقوبات متضمنه العقاب على الشروع بين الأشخاص العاديين بعدما كان لا يُجرم هذا الأمر، حيث كان يقصر العقاب فقط على الشروع في الانتحار حال وقوعه بين العسكريين فقط وذلك بمقتضي المادة ١٢٨ من قانون العقوبات العسكري البحريني رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٢[٢١٢]، ولهذا فقد ناقش مجلس النواب هذا الأمر وأضاف نصاً يجرم

---

(٢١٢) من التشريعات العسكرية الأخرى التي جرمت الشروع في الانتحار، قانون العقوبات العسكري الأردني حيث نص في المادة ٤٦ منه على عقوبة الحبس مدة لا تزيد عن ستة أشهر كل من حاول الانتحار بسبب الخدمة أو التخلص منها، وكذلك قانون العقوبات العسكري السوري رقم ٦١ لسنة ١٩٥٠، وكذلك قانون العقوبات العسكري الليبي رقم ٣٧ لسنة ١٩٧٤ وقانون الدفاع الوطني العراقي الصادر عام ١٩٣٢ وغيره من قوانين الدول العربية.

(ISSN: 2537- 0758)

فيه الشروع في الانتحار الذي يرتكبه الأشخاص العاديين، وجعل العقاب عليه الحبس مدة لا تتجاوز ستة أشهر وغرامة التي لا تزيد عن ١٠٠ دينار أو بأحدي هاتين العقوبتين كل من شرع في الانتحار في مكان عام، على أن تُشدد هذه العقوبة إلى الضعف إذا تم ذلك باتفاق جماعي[٢١٣].

بيد أن هذا الاقتراح قد تعرض للانتقاد حيث قصر العقاب على حالة ارتكاب الشروع في الانتحار في مكان عام فقط، وبالتالي ما الحكم حال ارتكابه في مكان خاص؟

الفرع الثاني

القوانين التي لا تجرم الشروع في الانتحار

ذهبت الكثير من تشريعات الدول العربية إلى عدم تجريم الشروع في الانتحار، سواء بشكل صريح كالقانون العراقي حيث نص بالفقرة ٣ من المادة ٤٠٨ من قانون العقوبات العراقي على أنه «لا عقاب على من شرع في الانتحار» أو بشكل غير كصريح القانون المصري[٢١٤] نظراً لعدم تجريمه لفعل الانتحار من الأساس ومن ثم فلا تجريم للشروع

---

(٢١٣) د. ليت كمال نصراوين- جريمة الشروع في الانتحار- مقال منشور بجريدة الرأي البحرينية بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٨.

(٢١٤) من نافلة القول أن توجه المشرع المصري في عدم تجريمه للانتحار أو الشروع فيه لم يقتصر فقط على الناحية الجنائية بل نجد هذا التوجه قد وُجد له تأثير في القانون المدني، ففي تنظيم القانون المدني المصري لعقد التأمين وفق نص المادة ٣/٧٥٦ لوحظ أنه قد أجاز للمؤمن له أن يؤمن ضد الانتحار الإرادي وفق الفقرة الثالثة بالمادة سالفة الذكر **حيث جاء بنص المادة أنه:**

(١) تبرأ ذمة المؤمن من التزامه بدفع مبلغ التأمين إذا انتحر الشخص المؤمن على حياته. ومع ذلك يلتزم المؤمن أن يدفع لمن يؤول إليهم الحق مبلغاً يساوى قيمة احتياطي التأمين

(٢) فإذا كان سبب الانتحار مرضاً أفقد المريض إرادته، بقي التزام المؤمن قائماً بأكمله. وعلى المؤمن أن يثبت أن المؤمن على حياته مات منتحراً. وعلى المستفيد أن يثبت أن المؤمن على حياته كان وقت انتحاره فاقد الإرادة.

(٣) وإذا اشتملت وثيقة التأمين على شرط يلزم المؤمن بدفع مبلغ التأمين ولو كان انتحار الشخص عن اختيار وإدراك، فلا يكون هذا الشرط نافذاً إلا إذا وقع الانتحار بعد سنتين من تاريخ العقد) وبالتالي ومن هذا النص يتبين أنه إذا ورد بوثيقة التأمين شرط صريح بين أطراف العقد على ضمان الشركة لخطر انتحار المؤمن له، فهنا تلتزم الشركة بدفع المبلغ حال وقوع فعل الانتحار بعد مرور سنتين.

في فعل مباح(٢١٥)، وقد سار على هذا النهج الكثير من مشرعي الدول العربية، ولهذا فإن مسألة عدم تجريم الشروع في الانتحار يرجع لعدة مبررات سيقت لهذا الغرض وذكرها الفقهاء **ومنها الآتي:**

١. أن الانتحار سلوك فردي يقوم به الشخص بإرادته وعلى ذاته، ومن ثم فإن رضاءه هنا أُخذ من قبل مشرعي هذه القوانين على أنه الأساس الشرعي لإباحة الانتحار(٢١٦).

لا شك أن توجه المشرع المصري هنا يتعارض مع الشريعة الإسلامية ومع النظام العام داخل الدولة ومن ثم الدستور باعتبار أن الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للدستور مما يجعل الفقرة الثالثة بنص المادة ٧٥٦ بها شبهة عدم دستورية. انظر: د. خالد جمال حسن- الوسيط في عقد التأمين في ظل القانون المدني البحريني- مطبعة جامعة البحرين،٢٠٠٧- ص ١٢٦ وما بعدها، جلال محمد إبراهيم- التأمين- دراسة مقارنة- دار النهضة العربية- ١٩٩٤- ص ٢٠٨، د. الهيثم عمر سليم_ د. خليل مصطفي، عقد التأمين- مطبعة جامعة البحرين- ٢٠١٩- ص ١١٣، د. عبد العزيز حسن صالح- التأمين ضد خطر الانتحار الإرادي في القانون البحريني بين الإبقاء والإلغاء- مجلة دراسات قانونية- مجلس النواب البحريني- العدد الثالث- فبراير ٢٠٢٠- ص٣٠٤ وما بعدها.

(٢١٥) يُلاحظ أن المشرع الجنائي المصري لم يسكت فقط عن عدم تجريمه لفعل الانتحار أو الشروع فيه بل أنه لم يعاقب علي مسألة الاشتراك في الانتحار نظراً لاشتراط المشرع الجنائي المصري للعقاب على الاشتراك بشكل عام أن يكون الفعل الأصلي يُشكل جريمة وهذا مُستفاد من نص المادة ٤٠ من قانون العقوبات حيث نصت على يُعد شريكاً كل من: (١. كل من حرض على ارتكاب الفعل المكون للجريمة إذا كان هذا الفعل قد وقع بناء على هذا التحريض.

٢. من اتفق مع غيره على ارتكاب الجريمة فوقعت بناء على هذا الاتفاق.

٣. من أعطى للفاعل أو الفاعلين سلاحا أو آلات أو أي شيء آخر مما استعمل في ارتكاب الجريمة مع علمه بها أو ساعدهم بأي طريقة أخرى في الأعمال المجهزة أو المسهلة أو المتممة لارتكابها) ونظراً هنا لأن الانتحار مُباح ولا يُشكل جريمة في قانون العقوبات المصري كذلك سيكون الاشتراك لا عقاب عليه، ولا شك أن هذا الأمر يُشكل قصور تشريعي ينبغي معالجته.

(٢١٦) د. محمد حماد مرهج الهيتي- نطاق المواجهة الجنائية للانتحار دراسة تأصيلية تحليلية في التشريع البحريني والمقارن- مرجع سابق- ص ٩٩٠.

(ISSN: 2537- 0758)

٢. عدم جدوى عقاب الشخص الذي شرع في الانتحار لعوامل نفسية أو عاطفية أو غيرها، فإذا كان الغرض من العقاب هو الزجر والردع، فهو هنا مع هذه الحالة غير مجد طالما أن السبب الذي دفع الشخص للانتحار مازال مستمراً، ومن ثم فإن الأفضل هنا هو إعادة تأهليه وعلاجه من مسألة عقابه، حيث أن من تهون عليه نفسه ويُقدم على الموت لا ينفعه أو يزجره عقاب سواء كان سالب للحرية أم عقاب مالي، فمن لا يهاب الموت لا يهاب بالضرورة من أقل منه، لذا فالأولي كما قال البعض ونحن نؤيده هو إصلاح وتأهيل وعلاج ذلك الشخص[٢١٧].

٣. أن تطبيق العقاب هنا حال إقراره سيكون مفتقداً للأساس الفلسفي للعقوبات، حيث أن العقاب يكون مقابل خطأ ارتكبه الشخص تجاه الغير أو المجتمع أي أضر بمصلحة يحميها القانون للغير، فالخطر والضرر هما معيار المشرع في العقاب، فحيث لا خطر ولا ضرر على المصالح الجديرة بالحماية فلا مجال للتجريم[٢١٨]، ويلاحظ أن هذا الأمر غير متوافر في حالتنا هذه، حيث أن من سيشرع في الانتحار فإنه يعرض مصلحته وحقه هو في الحياة وليس مصلحة الغير للخطر[٢١٩]. ولهذا فإنه لا توجد مصلحة واضحة يحميها المشرع من تجريم الشروع في الانتحار، حيث أن اتحاد الجاني والمجني عليه يجعل من الصعوبة القول بأن المشرع أراد بالعقاب ردع الجاني وجبر المجني عليه[٢٢٠].

---

(٢١٧) د. محمد حماد مرهج الهيتي- نطاق المواجهة الجنائية للانتحار دراسة تأصيلية تحليلية في التشريع البحريني والمقارن- مرجع سابق- ص ٩٩٠/٩٩١.

(٢١٨) د. محمد حماد مرهج الهيتي- نطاق المواجهة الجنائية للانتحار دراسة تأصيلية تحليلية في التشريع البحريني والمقارن- مرجع سابق- ص ٩٩٠، الخطأ المفترض في المسؤولية الجنائية- رسالة دكتوراه كلية القانون جامعة بغداد- منشورة بدار الثقافة للطباعة والنشر- ٢٠٠٥- ص ١٥ وما بعدها.

(٢١٩) د. محمد حماد مرهج الهيتي- نطاق المواجهة الجنائية للانتحار دراسة تأصيلية تحليلية في التشريع البحريني والمقارن- مرجع سابق- ص ٩٩٠.

(٢٢٠) د. منال مروان منجد- الشروع في الانتحار بين التجريم والاباحة دراسة مقارنة- مرجع سابق- ص ٢٧٩.

الخاتمة

انتهينا في هذا البحث المتواضع إلى عدة نتائج وبعض التوصيات والتي يمكن ذكرها على النحو الآتي:

أولاً: أن فعل الانتحار يُعد ظاهرة إنسانية قديمة قدم الزمان، فقد وجد في كافة المجتمعات القديمة والمعاصرة، كما أن أسباب وقوعه ودوافعه متعددة، حيث أن منها ما يرجع لأسباب دينية ومنها ما يرجع لأسباب اقتصادية أو لاسباب سياسية أو اجتماعية أو نفسية، غير أن ضعف الوازع الديني لدي الأفراد لا شك أنه يُعد أهم هذه الأسباب.

والجدير بالملاحظة أن هناك عوامل أخري تساهم في حدوث الانتحار لاسيما خلال الفترة الأخيرة، فقد ازدادت حالات الانتحار خصوصاً في ظل التطور التقني الذي ألقي بظلاله على كافة المجالات، حيث أصبح للذكاء الاصطناعي دوراً حيوياً في حياة الناس، غير أن من المثالب التي نتجت عن هذا التطور هو سيطرة هذه الآلات والأجهزة على عقول بعض الأفراد بالدرجة التي وصل بها الحال لانتحار بعضهم استجابة لتعليمات روبوت ما كما حدث في دولة بلجيكا خلال الفترة الأخيرة ، ولهذا فإن هذا الأمر يدعو للقلق والخوف، ومن ثم يتطلب تدخلاً تشريعياً لتنظيم أثر وأعمال أنظمة الذكاء الاصطناعي والمسؤولية الناشئة عنه بخصوص هذه المسألة.

ثانياً: تلاحظ في مجال تحديد فعل الانتحار وتمييزه عن غيره، أن هناك اختلافاً بينه وبين بعض المصطلحات المتشابهة، كالقتل بشكل عام أو القتل الرحيم والقتل بدافع الشفقة أو برضا الشخص، فالكثير من هذه المصطلحات وإن كانت تتم بغرض البعض سماه شريفاً إلا أنها تؤدي في النهاية لإزهاق روح الإنسان.

ثالثاً: تلاحظ أيضاً عند دراسة فعل الانتحار في المجتمعات القديمة ونظرتها إليه، أن البعض من هذه المجتمعات قد جرمته بشكل بنصوص صريحة والبعض الاخر بشكل نسبي وذلك بالنسبة لحالات الانتحار التي تقع بين العسكريين دون المدنيين أو في حالات معينة، كالقانون اليوناني والروماني، وهذا بخلاف تشريعات أخري كان الفعل مُباح ولأسباب معينة، كالتشريع المصري والعراقي القديم.

(ISSN: 2537- 0758)

رابعاً: تباينت أيضاً أراء الفلاسفة القدامى والمعاصرين حول تجريم فعل الانتحار، فالبعض منهم جرمه والبعض الآخر أباحه انطلاقاً من فكرة حرية الأفراد في انهاء حياتهم ولكل منهم ما يؤيده.

خامساً: أن الانتحار محرم في كافة الشرائع السماوية، بل إن بعض الشرائع كالمسيحية كما جاء في الكتاب المقدس عندهم، كان يتم عقاب من يرتكب الانتحار بمصادرة أمواله لصالح الدولة وحرمانه من حق الدفن في المقابر الخاصة بهم، وفي الإسلام يُلاحظ أيضاً أن فقهاء الشريعة الإسلامية اعتبروا الانتحار كبيرة من الكبائر، غير أنه غير مخرج من الملة حسب أرجح الأقوال، ولذلك فقد أقر الفقهاء جزاءات على المنتحر.

سادساً: بالنظر إلى تشريعات الدول المعاصرة، نجد أنها قد تباينت هي الأخرى من وقت لآخر حول مسالة التجريم، فالبعض منها لم يُجرم فعل الانتحار أو الشروع فيه والبعض الآخر جرمه كالقانون السوداني والقطري، فمعظم قوانين دول العالم الأجنبية والعربية ومنها القانون المصري لم تعاقب على الشروع في الانتحار، وذلك وفق مبررات تستند إلى عدم الجدوى من عقاب شخص أراد الانتهاء من حياته، وهذا بعكس توجه بعض التشريعات الأخرى كالقانون القطري والسوداني اللذين عاقبا الشخص الذي يشرع في الانتحار ويفشل في إتمامه، وذلك في ضوء الخلفية الدينية حيث أن ذلك لا شك يُعد قنوطاً ويائساً من رحمة المولي عز وجل، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى زيادة هذه الحالات.

سابعاً: يلاحظ عند تناول المشرع المصري لتنظيم عقد التأمين على الحياة قد الزم المؤمن بدفع مبلغ التأمين حال انتحار الشخص بعد مرور سنتين وفق نص المادة ٧٥٦ الفقرة الثالثة وهذا من شأنه أنه قد يُشجع على مسألة الانتحار ومن ثم يصيب مجتمعنا بخلل وتُهدر قيمنا وثوابتنا الدينية، كون أن الانتحار أمراً محرماً ومحظوراً من الناحية الدينية، ومن ثم مخالف للنظام العام والدستور المصري.

ثامناً: لا غرو أن كثرة حالات الانتحار وفق إحصائية منظمة الصحة العالمية ينبئ بخطورة الوضع، بل أن الأمر يزداد صعوبة عندما نجد أن قوانين بعض الدول الأوروبية كالقانون الجنائي بسويسرا يقر بحق الأفراد في الانتحار، ومن ثم يُسمح بسفر الأفراد إليها بقصد إنهاء حياتهم، وهذا أمر يجب أن يسترعي انتباه المجتمع الدولي لأجل حظر وتجريم ذلك، أي عدم إقرار فكرة الحق في الموت لا من قبل الجهات القضائية ولا من قبل الجهات المسؤولة عن وضع وإنفاذ القوانين، ومن باب أولي تنبه كافة مشرعي الدول العربية لاسيما إذا ما تعالت الأصوات والآراء والفتاوي التي تؤيد ذلك، فهذا فعل لا شك أنه مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية ويُهدر قيم ومعتقدات المجتمع.

التوصيات

أولاً: ضرورة تدخل المشرع المصري بتجريم فعل الشروع في الانتحار ورصد عقوبة لذلك أو أن يتم إيداع الشخص في إحدى المؤسسات العلاجية، حيث يتم معاملة الشخص الذي يشرع في الانتحار دون إتمام فعله لأي سبب كان بأن يتم وضعه في مراكز تأهيل وعلاج وذلك مثل ما تبناه المشرع الاتحادي الإماراتي بمقتضي المرسوم بقانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٢٠، حيث أن الشخص الشارع في الانتحار قد يكون بحاجه إلى العلاج والتأهيل بشكل أكبر من العقاب، لذا ندعو المشرع المصري إلى الأخذ في الاعتبار حالة الشخص المنتحر ومن ثم التقرير بعلاجه وإعادة تأهليه وحال العود توضع عقوبة الغرامة في حدود مبلغ يتم تحديده.

ثانياً: لأجل الحد من حدوث هذه الظاهرة لاسيما في ظل هذه الظروف القاسية التي تمر بها أغلب المجتمعات، نوصي بضرورة أن تتدخل المؤسسات الدينية والعلمية والإعلامية للقيام بدور فعال في توعيه وحث الأفراد على خطورة الإقدام على مثل هذه الأفعال من الناحية الدينية والاجتماعية.

ثالثاً: ضرورة تبني مؤسسات المجتمع المدني فكرة نشر وتوعية الناس من مخاطر الانتحار وعواقبة بجانب إنشاء جمعيات تختص بدراسة حالات الانتحار وأسبابها وتساهم في حالات إيواء وعلاج الأشخاص.

(ISSN: 2537- 0758)

رابعاً: نوصي بضرورة تدخل المشرع المصري لإقرار جزاء لمن يقوم بالاشتراك في فعل الانتحار، وذلك لأن نص المادة ٤٠ من قانون العقوبات المصري قد عرفت الشريك على أنه هو كل من:

١. كل من حرض على ارتكاب الفعل المكون للجريمة إذا كان هذا الفعل قد وقع بناء على هذا التحريض.
٢. من اتفق مع غيره على ارتكاب الجريمة فوقعت بناء على هذا الاتفاق.
٣. من أعطى للفاعل أو الفاعلين سلاحا أو آلات أو أي شيء آخر مما استعمل في ارتكاب الجريمة مع علمه بها أو ساعدهم بأي طريقة أخرى في الأعمال المجهزة أو المسهلة أو المتممة لارتكابها، وبما أن فعل الانتحار غير مجرم من الناحية التشريعية من حيث الأصل كذلك سيكون نشاط الشريك غير مجرم.

تم بحمد الله تعالى وتوفيقه

وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

المراجع

أولاً: المراجع الشرعية

أ. القرآن الكريم

ب. كتب التفسير وعلوم القرآن

- **الطبري**– جامع البيان في تأويل القرآن– محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر– الناشر: مؤسسة الرسالة– الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ– ٢٠٠٠م.
- **القرطبي**– الجامع لأحكام القرآن–: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)– تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش– دار الكتب المصرية– القاهرة– الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ– ١٩٦٤.

ب. كتب الحديث وعلومه

- **أبو داود**– سنن أبي داود– أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني– المحقق: شعيب الأرنؤوط– محمد كامل قره بللي– دار الرسالة العالمية– الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ– ٢٠٠٩م.
- **أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري**– المستدرك على الصحيحين– دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا– الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت– الطبعة: الأولى– ١٤١١– ١٩٩٠.
- **البخاري**– أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي– صحيح البخاري– المحقق: د. مصطفى ديب البغا– دار ابن كثير، دار اليمامة– دمشق– الطبعة: الخامسة– ١٤١٤– ١٩٩٣م.
- **الإمام أحمد بن حنبل**– مسند الإمام أحمد بن حنبل– المحقق: شعيب الأرنؤوط– عادل مرشد، وآخرون– إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي– مؤسسة الرسالة– الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ– ٢٠٠١م.

(ISSN: 2537- 0758)

- **الإمام مسلم**- صحيح مسلم- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صل الله عليه وسلم- المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)- المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي- الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت- بدون تاريخ نشر.
- **النيسابوري**- صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري- المحقق: أحمد بن رفعت بن عثمان حلمي القره حصاري- محمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي- أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي- الناشر: دار الطباعة العامرة- تركيا- ١٣٣٤هـ.
- **النووي**- رياض الصالحين- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)- المحقق: شعيب الأرنؤوط- الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان- الطبعة: الثالثة، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- **بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي**- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين- محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا- دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان- الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

ج. كتب الفقه

- **ابن قدامه**- المغني- المؤلف: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١- ٦٢٠هـ)- المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو- الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض- المملكة العربية السعودية- الطبعة: الثالثة، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.
- **الحطاب**- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل- المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (ت ٩٥٤هـ)- الناشر: دار الفكر- الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

- **الرملي**- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج- المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت- الطبعة: ط أخيرة- ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- **القرطبي**- أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي- المالكي (ت ٤٦٣هـ)- الاستذكار- تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض- دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة: الأولى- ١٤٢١- ٢٠٠٠.
- **الكاساني**- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع- علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ)- الناشر: دار الكتب العلمية- الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
- **الفِقهُ الميَسَّر**- أ. د. عَبد الله بن محمد الطيّار، أ. د. عبد الله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى- الناشر: مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض- المملكة العربية السعودية- الطبعة الأولي ٢٠١١.
- **الموسوعة الفقهية الكويتية**- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية- الكويت- الطبعة الثانية، دار السلاسل- الكويت.

د. مراجع اللغة

- **الموسوعة العربية العالمية**- مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع- الرياض- ط الثانية- ١٩٩٩.
- **المعجم الوسيط**- إبراهيم مصطفي واحمد الزيات وآخرون- بدون تاريخ

ثانياً: الكتب التاريخية والقانونية

- **أبو حيان التوحيدي وأبن مسكويه**- الهوامل والشوامل- مؤسسة هنداوي- ٢٠١٧.
- **ابن القيم**- الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة- دار الكتب العلمية بيروت- بدون تاريخ.
- **أحمد سليم سعيدان**- الفكر الإنساني في طفولته- عرض لآفاق الفكر في مصر الفرعونية وحوض الرافدين- دار الهنا للطباعة- القاهرة- ١٩٥٦.

(ISSN: 2537- 0758)

- **د. أحمد عكاشة وطارق عكاشة**- الطب النفسي المعاصر- مكتبة الانجلو أمريكية- ٢٠١٤.
- **د. أحمد محمد غنيم**- تطور الفكر القانوني دراسة تاريخية في فلسفة القانون- دار الفكر العربي- القاهرة- ١٩٧٢.
- **د. أسامه السيد عبد السميع**- مدي مشروعية التصرف في جسم الأدمي في ضوء الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي- دار النهضة العربية- القاهرة- ١٩٩٨.
- **آلان دو بوتون**- عزاءات الفلسفة كيف تساعدنا الفلسفة في الحياة- ترجمة يزن الحاج- دار التنوير للطباعة والنشر- ٢٠١٦.
- **ألبير كامو**- أسطورة سيزيف- ترجمة للعربية أنيس زكي حسن- دار مكتبة الحياة- بيروت لبنان- ١٩٨٣.
- **د. الطيب بوعزة**- الفلسفة اليونانية ما قبل السقراطية- (١) الفلسفة الملطية أو لحظة التأسيس- مركز نماء للبحوث والدراسات بيروت- الطبعة الاولي ٢٠١٣.
- **انس فريق مسكين**- جريمة التحريض على الانتحار- بحث مقدم إلى مجلس القضاء لإقليم كردستان- ٢٠١٣.
- **أوغسطين**- مدينة الله- ترجمه للعربية الخور أسقف يوحنا الحلو- دار المشرق- بيروت لبنان- الطبعة الثانية- ٢٠٠٦.
- **د. إيمان السيد عرفة**- فلسفة النظم العقابية وأثرها في المجتمعات القديمة- دار النهضة العربية- ٢٠١٢.
- **بهاء الدين إبراهيم**- الشرطة والأمن الداخلي في مصر القديمة- مطبعة هيئة الآثار المصرية- ١٩٨٦.
- **برتراند رسل**- تاريخ الفلسفة الغربية- الجزء الأول- ترجمة زكي نجيب محمود- الهيئة المصرية العامة للكتاب- ٢٠١٠.
- **تادرس يعقوب المالطي**- الفتيان وظاهرة الانتحار- مطبعة الأنبا رويس الأوفست- العباسية- مصر- ٢٠٠٥.

- **د. جاسم محمد العنتلي**- المسئولية الجنائية الناشئة عن الشروع في الانتحار والاشتراك فيه- دار النهضة العربية- ٢٠١٥.
- **جاك شورون**- الموت في الفكر الغربي- ترجمة كامل يوسف- عالم المعرفة- ١٩٨٤.
- **د. جلال محمد إبراهيم**- التأمين- دراسة مقارنة- دار النهضة العربية- ١٩٩٤.
- **د. جلال يحي**- اوربا في العصور الحديثة- الهيئة المصرية العامة للكتاب- الإسكندرية- ١٩٨١.
- **جون دن**- جون لوك مقدمة قصيرة جداً- ترجمة فايقة جرجس حنا- مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة- ٢٠١٦.
- **جون لوك**- الحكومة المدنية- ترجمة محمود الكيال- مطابع شركة الإعلانات التجارية القاهرة- بدون تاريخ.
- **جيمس كارس**- الموت والوجود دراسة لتصورات الفناء الإنساني في التراث الديني الفلسفي العالمي- ترجمة بدر الديب- المجلس الأعلى للثقافة- ١٩٩٨.
- **حسن السندوبي**- المقابسات- دار سعادة الصباح- الطبعة الثانية- ١٩٩٢.
- **د. حسن عبد الحميد**- فكرة المسؤولية الجنائية في مصر الفرعونية- دار النهضة العربية- ٢٠٠١.
- **د. حسنين عبيد**- جرائم الاعتداء على الأشخاص- دار النهضة العربية- ١٩٨٣.
- **حنين بن إسحاق**- آداب الفلاسفة- اختصار محمد على الانصاري- تحقيق عبد الرحمن بدوي- معهد المخطوطات العربية- الكويت الطبعة الاولي ١٤٠٦هـ.
- **د. خالد جمال حسن**- الوسيط في عقد التأمين في ظل القانون المدني البحريني- مطبعة جامعة البحرين،٢٠٠٧.
- **د. خليل مصطفي** ود. الهيثم عمر سليم_ عقد التأمين- مطيعة جامعة البحرين- ٢٠١٩.
- **دور كايم**- الانتحار- ترجمة حسن عواد- الهيئة العامة للكتاب السوري- دمشق- ٢٠١١.

(ISSN: 2537- 0758)

- **ديوجين لايرتيوس**- مختصر ترجمة مشاهير قدماء الفلاسفة- ترجمة عبد الله حسين- المجلس الأعلى للثقافة- ٢٠٠٦.
- **ديفيد هوم**- رسالة في الطبيعة الإنسانية- الجزء الثاني- ترجمة وتقديم: وائل على سعيد- منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب وزارة الثقافة دمشق- ٢٠٠٨.
- **د. السيد عتيق**- القتل بدافع الشفقة- دار النهضة العربية بالقاهرة- ٢٠٠١.
- **د. صبيح مسكوني**- القانون الروماني- مطبعة شفيق- ١٩٦٨.
- **د. عادل عبدالعال خراشي**- مدي مسئولية الشريك الجنائية عن الاشتراك في فعل الانتحار في الفقه الجنائي الإسلامي والتشريعات الجنائية الوضعية- المركز القومي للإصدارات القانونية- القاهرة- الطبعة الأولي- ٢٠٠٨.
- **د. عبد الحكيم العفيفي**- الاكتئاب والانتحار دراسة اجتماعية تحليلية- الدار المصرية اللبنانية- القاهرة ١٩٩٠/١٤١٠ هـ.
- **د. عبد الستار الجميلي**، جرائم الدم، ج١، ط٢، مطبعة دار السلام ببغداد، ١٩٧٣.
- **د. عبد العزيز حسن صالح**- أصول تاريخ وفلسفة القانون- مطابع جامعة البحرين- ٢٠٢٣.
- .... التأمين ضد خطر الانتحار الإرادي في القانون البحريني بين الإبقاء والإلغاء- مجلة دراسات قانونية- مجلس النواب البحريني- العدد الثالث- فبراير ٢٠٢٠.
- **د. عبد القادر عودة**- التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي- دار الكاتب العربي بيروت- بدون تاريخ.
- **د. عبد الوهاب المسيري**- موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية- الطبعة الأولي مكتبة الشروق مصر- ١٩٩٩.
- **عصام كامل أيوب**- جريمة التحريض على الانتحار دراسة مقارنة- دار الثقافة للنشر والتوزيع بالأردن- ٢٠١٢.
- **على بن نايف الشحود**- الخلاصة في احكام الانتحار- بدون ناشر- ٢٠١١.

- **د. على عبد الواحد وافي**- غرائب النظم والتقاليد والعادات- الجزء الثاني- مكتبة نهضة مصر للطبع والنشر- القاهرة- ١٩٨٦.
- **د. عمر عبد الحي**- الفكر السياسي في العصور القديمة- الاغريق- الهلنستي- الروماني- المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع- ٢٠٠١.
- **د. عمر ممدوح مصطفي**- القانون الروماني- مطبعة البصير بالإسكندرية- ١٩٥٤.
- **د. فاروق القاضي**- موسوعة تاريخ مصر عبر العصور- سلسلة تاريخ المصريين- عدد ١٠٠- الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة- ١٩٩٧.
- **د. فخري الدباغ**- الموت اختياراً- دراسة نفسية اجتماعية موسعه لظاهرة قتل النفس- منشورات المكتبة العصرية بيروت- ١٩٦٨.
- **د. فرج محمد البوشي**- حماية الإنسان من نفسه بين الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية- دار النهضة العربية مصر- ٢٠٠٨.
- .... مراحل تاريخ القانون المصري من العصر الفرعوني حتى العصر الإسلامي- دار النهضة العربية- بدون سنة نشر.
- **د. فوزية عبد الستار**- شرح قانون العقوبات- القسم الخاص- دار النهضة العربية- ١٩٩٠.
- **د. فيصل محمد خير الزراد**- الامراض العصبية والنهائية والاضطرابات السلوكية- الطبعة الاولي- دار القلم بيروت لبنان- دون سنة نشر.
- **فيلومين يواكيم نصر**- قانون العقوبات الخاص- المؤسسة الحديثة للكتاب- لبنان- الطبعة الأولى- ٢٠١٣م.
- **د. كامل السعيد**- الجرائم الواقعة على الأشخاص- دار الثقافة للنشر عمان- الطبعة الثانية ١٩٩١.
- **مأمون حموش**- التفسير المأمون على منهج التنزيل والصحيح المسنون- الطبعة: الأولى- ١٤٢٨ هـ- ٢٠٠٧م.

(ISSN: 2537- 0758)

- **محاورات أفلاطون**- جمعه بنامين جويت- ترجمة زكي نجيب محمود، مؤسسة هنداوي- ٢٠١٧.
- **د. محمود حيدر**- جوهر القانون " دراسة نقدية في المباني التأسيسية لحضارة الحداثة" مجموعة باحثين- تقديم: د. محمود حيدر- المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية- العراق- ٢٠٢٢.
- **د. محمود سلام زناتي**- حقوق الانسان مدخل تاريخي- بدون ناشر- ١٩٩٢.
- .... أضواء على علم المنطق القانوني- بدون ناشر- بدون تاريخ نشر.
- .... فلسفة وتاريخ النظم الاجتماعية والقانونية- دار الفكر العربي- ١٩٧٥.
- **د. محمود فتوح سعدات**- الأسباب الدافعة للانتحار وطرق الوقاية منها- بدون دار نشر- ٢٠١٥.
- **د. محمود نجيب حسني**- الاعتداء على الحياة في التشريعات الجنائية العربية- معهد البحوث والدراسات العربية- القاهرة- ١٩٧٩.
- .... شرح قانون العقوبات- القسم الخاص- دار النهضة العربية- ١٩٨٨.
- **د. مكرم سمعان**- مشكلة الانتحار دراسة نفسية اجتماعية للسلوك الانتحاري- دار المعارف مصر- ١٩٦٣.
- **موريس بيشوب**- تاريخ أوروبا في العصور الوسطي- ترجمة علي السيد على- المجلس الأعلى للثقافة- ٢٠٠٤.
- **د. نبيل مدحت سالم**- شرح قانون العقوبات- القسم الخاص- جرائم الاعتداء على الأشخاص- دار النهضة العربية- الطبعة الخامسة- ١٩٨٦.
- **د. هدي حامد قشقوش**- القتل بدافع الشفقة دراسة مقارنة- دار النهضة العربية القاهرة- ١٩٩٦.

- **وولتر ستيس**– تاريخ الفلسفة اليونانية– ترجمة د. مجاهد عبد المنعم– دار الثقافة للنشر والتوزيع– القاهرة– ١٩٨٤.
- **يوسف الحوراني**– الإنسان والحضارة (مدخل دراسة) منشورات دار مكتبة الحياة– بيروت– بدون تاريخ.
- **د. يوسف كرم**– تاريخ الفلسفة اليونانية– مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة– ٢٠١٤.

رابعاً: **الدوريات العلمية**

- **إبراهيم رجب عبد الله**– وفاء كاظم على– الموت والخوف منه عند فلاسفة اليونان والإسلام– مجلة جامعة الانبار للعلوم الإسلامية– العدد الرابع المجلد الأول ٢٠٠٩.
- **إبراهيم مسغوني وحسين ضيف**– ظاهرة الانتحار، قراءة في النظريات والأسباب– مجلة دراسات في سيكولوجية الانحراف– العدد الأول– المجلد السادس– السنة ٢٠٢١.
- **آندي حجازي**– الانتحار أعراضه ومسبباته وسبل الحد منه– مجلة الوعي الإسلامي تصدرها وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت– العدد ٥٦٣ سنة ٢٠١٢.
- **أنور محمود دبور**– المدخل لدراسة الفقه الإسلامي– دار الثقافة العربية– القاهرة– ١٩٨٧.
- **جمال الدين عنان**– المساعدة الطبية على الانتحار دراسة مقارنة– مجلة الحقوق والحريات في الأنظمة المقارنة– جامعة مسكره الجزائر– العدد السادس ٢٠١٨.
- **د. حامد إبراهيم**– نظرية النفس بين أرسطو وأبن سينا– مجلة جامعة دمشق سوريا– المجلد ١٩(١+٢) ٢٠٠٣.
- **حنان بوزينة**– مشكلة الحياة والموت في كتابات ألبير كامو– مجلة الميدان للدراسات الرياضية والاجتماعية والإنسانية– المجلد الثالث– العدد التاسع يناير– ٢٠٢٠.
- **د. راسم مسير جاسم الشمري**– جريمة بلا عقوبة بين الشريعة والقانون– مجلة جامعة سبها (العلوم الإنسانية) المجلد السابع العدد الأول– ٢٠٠٨.

(ISSN: 2537- 0758)

- **د. ريهام أبو المعاطي**- النزعة الوجودية في فكر التوحيدي- مجلة كلية الآداب جامعة بورسعيد- العدد الثاني والعشرون- أكتوبر ٢٠٢٢.
- **ساره خلقه**- الجريمة من وجهة نظر التحليل النفسي (سيغموند فرويد- ألفريد أدلر نموذجًا)- مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية- العدد ٣٦- منشور على موقع جيل للبحث العلمي بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٦- تم الرجوع إليه بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٣.
- **د. سعود بن عبد العزيز العريفي**- موقف الأديان من الانتحار دراسة عقدية- مجلة الجامعة للدراسات الإسلامية- العدد ٣ نوفمبر ٢٠٢٢.
- .... موقف الفلاسفة من الانتحار دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية- مجلة الراسخون جامعة المدينة العالمية- الإصدار الثامن العدد الأول مارس ٢٠٢٢.
- **طاووس وازي**- ظاهرة الانتحار بين التفسير الاجتماعي والتشخيص النفسي- مجلة دراسات نفسية وتربوية،- مخبر تطوير الممارسات النفسية والتربوية- جامعة ورقلة الجزائر- العدد الثامن ٢٠١٢.
- **د. عبد الحق حميش**- قضايا فقهية معاصرة- مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة- ٢٠٠٤.
- **د. عبد الله العظيمل**- معالم نظرية الانتحار في الفقه الإسلامي- المجلة العربية للدراسات الأمنية- العدد ٣٠ سنة ٢٠٠٠.
- **د. عتيقة بلجيل**- القتل الرحيم بين الاباحة والتجريم- مجلة المفكر جامعة بسكرة- الجزائر- العدد السادس.
- **د. محمد حماد مرهج الهيتي**- نطاق المواجهة الجنائية للانتحار دراسة تأصيلية تحليلية في التشريع البحريني والمقارن- مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا- مصر- العدد الثالث- المجلد الثلاثون- ٢٠١٥.
- .... الوجيز في شرح قانون العقوبات البحريني القسم الخاص- مطابع جامعة البحرين- ٢٠١٦.

- **د. محمد سعيد محمد سعد صالح**- ظاهرة الانتحار وأحكامهما في الفقه الإسلامي- حولية كلية الدراسات الإسلامية بنين أسوان- العدد الثاني- ٢٠١٩.
- **محمد عبد المنعم محمد على شهاب**- العوامل المجتمعية المؤدية للانتحار- دراسة وصفية تحليلية في تفسير الانتحار وأسبابه وسبل الوقاية والعلاج- مجلة التربية للعلوم الإنسانية- المجلد الثاني العدد الثامن- ٢٠٢٢.
- **د. محمود عز العرب السقا**- سيشرون- خطيباً وفيلسوفاً وفقهياً- مجلة العلوم القانونية والاقتصادية- كلية الحقوق جامعة عين شمس- يونية ١٩٧٥.
- **مروي محمد منصور**- الانتحار بين الاباحة والتجريم- مجلة العلوم القانونية والشرعية- جامعة الزاوية ليبيا- العدد الثامن- ٢٠١٦.
- **د. منال مروان منجد**- الشروع في الانتحار بين التجريم والاباحة دراسة مقارنة- مجلة العلوم القانونية- كلية القانون جامعة بغداد العراق- العدد الأول ٢٠٢١.
- **نور الدين يوسفي وصالح سقني**- قراءة في مفهوم الانتحار- مجلة الفكر- العدد الثاني- المجلد العاشر.
- **ولاء عبد الناصر أحمد حسين**- الجذور الفلسفية للموت الرحيم- مجلة كلية الآداب بقنا- العدد ٥٦ يوليو ٢٠٢٢.

خامساً: **رسائل الماجستير والدكتوراه**

- **حسين لحول**- القتل الرحيم بين الشريعة والقانون- رسالة ماجستير- كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم- الجزائر- ٢٠١٩.
- **شعبان نبيه**- الحماية الجنائية لحق الإنسان في الحياة- رسالة دكتوراه- جامعة القاهرة- مصر- ١٩٩١م.
- **عبد الملك بن حمد الفارس**- جريمة الانتحار والشروع فيه بين الشريعة والقانون وتطبيقاتها في مدينة الرياض- رسالة ماجستير مقدمة لقسم الدراسات العليا جامعة نايف للعلوم الأمنية- ٢٠٠٤/١٤٢٥ هـ.
- **فاضل كاظم حنون**- القضاء في بلاد النيل حتى ٥٢٥ قبل الميلاد- دراسة تاريخية- أطروحة دكتوراه كلية الآداب جامعة بغداد- ٢٠١١.

(ISSN: 2537- 0758)

- **محمد حماد مرهج الهيتي**- الخطأ المفترض في المسؤولية الجنائية- رسالة دكتوراه كلية القانون جامعة بغداد- منشورة بدار الثقافة- ٢٠٠٥.
- **ميهوبي سليمه**- الانتحار والافعال المرتبطة به- رسالة ماجستير- كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة محمد بوضياف- ٢٠١٥.

سادساً: المقالات والمواقع الالكترونية

- **د. أحمد بدران**- مقال بعنوان: هل عرف المصري القديم الانتحار؟ كيف واجهه وما حكم المنتحر عند الفراعنة؟ منشور بجريدة الفجر بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢- تم الرجوع إليه بتاريخ ٢٠١٩/٥/١٣.
- **أحمد شمس الدين**- أفلاطون سيرته وفلسفته- دار الكتب العلمية- بيروت لبنان- ١٩٩٠.
- **د. أحمد عبد الظاهر**- مقال بعنوان: الانتحار بين التحريم والتجريم- منشور على موقع الكنانة:

http://kenanaonline.com/users/law/posts/104166.

- **أحمد عبد الله**- أستاذ الطب النفسي بجامعة الزقازيق ضمن مقالة بعنوان الانتحار بسبب الفقر والمرض- منشورة بموقع مصر في يوم بتاريخ ٢٠١٩/٧/٢٥- تاريخ الرجوع إليها ٢٠٢٢/١١/٦.
- **إلهام الحدابي**- قراءة في كتاب الحكومة المدنية لجون لوك- مقال منشور بمدونتها عام ٢٠١٥.
- **شاكر عبد العظيم**- مقال بموقع مؤسسة النور للثقافة والاعلام بعنوان: الفلسفة اليونانية- فيثاغورس- منشور بتاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥-- تم الاستشهاد به بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٩.
- **د. صبري محمد خليل**- مفهومي الحياة والموت في الفكر الإسلامي المقارن مقال منشور بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٣١ على الموقع الإلكتروني:

https://drsabrikhalil.wordpress.com

- **ضحي حمد**- هل يكون الانتحار خياراً صحيحاً نظرة على اخلاقيات الانتحار- مقالة منشورة بتاريخ ٢٠١٨/١/١٣ على موقع:
- **د. عبد السلام المُساوي**- الموت بين الأسطورة والفلسفة- مقال منشور بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٨ على موقع الإلكتروني: https://anfasse.org
- **عمران خان**- عقوبة الشروع في الانتحار في القانون الإماراتي منشور على الموقع التالي: https://legaladviceme.com
- **ليت كمال نصراوين**- جريمة الشروع في الانتحار- مقال منشور بجريدة الرأي البحرينية بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٨.
- **محمد كمال**- محاكمة سقراط والاختيار بين واجبين- مقال منشور بجريدة الأيام البحرينية- بعدد رقم ١٠٩٦٤ الثلاثاء ١٦ أبريل ٢٠١٩ الموافق ١١ شعبان ١٤٤٠- تاريخ الرجوع إليه ٢٠٢٢/١١/٢٦.
- **مصطفي ماهر على الدين**- الهروب من المستحيل: كيف واجه الفلاسفة الموت؟ مقال منشور بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ على موقع:

https://www.ida2at.com/how- did- philosophers- face- death/

- **د. نعيم ناصر**- مقال بعنوان: لماذا ينتحر الشعراء والكتاب أكثر من غيرهم- منشور على موقع حزب الشعب الفلسطيني بتاريخ ٢٠٢١٧/١١/١٢.
- **د. وليد على عبد المجيد**- فلسفة الانتحار عند أفلاطون- مقال منشور بتاريخ ٢٠١٩/٩/٨ بالموقع الآتي:

https://phdwalid.blogspot.com/2019/09/blog- post_34.html

سابعاً: **المراجع الأجنبية**:

- Alyssa Horrocks: The Soul and Abortion in Ancient Greek Culture and Jewish Law, The University of North Carolina at Asheville, Journal of Undergraduate Research, Asheville, North Carolina, May 2014.
- A. Debuck, the Judicial Papyrus of Turin- JEA, 23, London, 1937.

(ISSN: 2537- 0758)

- Anna Christensen, Better Off Dead: Suicide in Plato's Philosophy (2017). Arts & Sciences Electronic Theses and Dissertations. 1095.
- Bianca M. Dinkelaar، Rational and irrational suicide in Plato and modern psychiatry، BJPsych Advances (2020)
- Bruno. Py, Recherches sur les justifications pénales de l'activité médicale, thèse de doctorat en droit privé, université de NANCY II, soutenue le 23 Octobre 1993.
- Caston Carrisson, le suicide dans l'antiquite ET dans les temps modernes, Arthur Rousseau, Paris, 1885.
- E. LAFFONT, les livres de sagesses des pharaons, Gallimard, Paris, 1979.
- Jean DAGALLIER, Les institutions judiciaries de l'egypte ancienne, These- Paris, Gamber, editeur, 1914.
- Walter Englert, Seneca and the Stoic View of Suicide, the Society for Ancient Greek Philosophy Newsletter, 12- 1990.
- William p. Smith iii, mors honestissima: cicero and suicide contemplation in the late republic, a dissertation presented to the graduate school of the university of florida in partial fulfillment of the requirements for the degree of doctor of philosophy university of florida, 2015
- Lucien Risky, Philosophy of Suicide- https://www.scribd.com/document/514329519/Philosophy- of-suicide.